

# قضايا طبية معاصرة

في ضوء الفقه الإسلامي



د. محمد السقا عيد

# قضايا طبية معاصرة

## في ضوء الفقه الإسلامي

إعداد

دكتور محمد السقا عيد

استشاري العيون  
وعضو الجمعية الرمدية المصرية



NEW & EXCLUSIVE

## مقدمة

يشهد هذا العصر الذي نعيش فيه حلقة من حلقات الصراع بين العلم المادي البحث النابع أصلًا من الحضارات الغربية وبين ضوابط التشريع الإسلامية النابعة أساساً من الوحي الإلهي الذي لا شك فيه.

لقد استعمل الأطباء في الغرب في سعيهم للقضاء على آثار الأمراض وسائل نرى في بعضها تحدياً للطبيعة التي جبل الله الإنسان عليها، ومن ذلك على سبيل المثال: مسألة نقل الأعضاء الآدمية بين الأحياء، سواء بالترىح أو البيع، ومسألة استخدام أرحام النساء الأجنبية في عمليات التلقيح الصناعي، وجراحة التجميل بأنواعها والطرق الطبية التي يزعمون أنه يمكن بها إعادة الحياة لمن مات وما نسمع عنه من إجراء عمليات غريبة مثل تحويل الرجل إلى أنثى وتحويل المرأة إلى ذكر، وغيرها كثيرة.

هذه الأمثلة تؤكد أن العلم المادي وحده لا يكفي لتطبيقه بل لا بد أن يكون خاضعاً للضوابط الشرعية حتى يأتي العمل الطبي عملاً جليلًا يهدف حقاً إلى إسعاد البشرية، ويجب على الأطباء والجراحين المسلمين أن يضعوا نصب أعينهم إلى جانب رغبتهم في تحقيق مصالح العباد أن تكون أعمالهم وفقاً لنظام وضوابط الشريعة الإسلامية.

فالتلقيح الصناعي... و طفل الأنابيب... و زراعة و نقل الأعضاء... الهندسة الوراثية... الاستنساخ الحيوى... القتل الرحيم... طب الأعشاب... الخ

هذه القضايا الطبية المعاصرة وغيرها الكثير والكثير..... قضايا ساخنة تفرض نفسها على الواقع الطبي... تناولها الباحثون والعلماء والمفكرون بالدراسة والتحليل والمناقشة.

وسنعرض بمشيئة الله تعالى معظم هذه القضايا ونناقشها من وجهة النظر الإسلامية لنقف على أحکامها وكيفية التعامل معها إذا ما تعرضنا لها.. كأطباء.. أو كمرضى... ملتزمين بالدين الإسلامي.

**دكتور محمد السقا عيد**

**استشاري العيون**

**عضو الجمعية الرمدية المصرية**

التلقيح الصناعي ٠٠٠ وجهة نظر إسلامية

لقد استهدف الإسلام من بين مقاصده الضرورية المحافظة على النسل، ولذا فقد شرع النكاح وحرم السفاح والتبني، وقد جعل الإسلام الاختلاط المباشرة بين الرجل والمرأة هو الوسيلة الوحيدة لافضاء كل منهما بما استكنا في جسده. قال تعالى:

(وهو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا وكان ربكم قديرا) الفرقان: 54

في هذه الآية امتن الله سبحانه وتعالى على عباده بالنسب والصهر وعلق الأحكام في الحل والحرمة عليهم ورفع قدرهم. ومن أجل هذه المنفعة كانت المحافظة على النسل من المقاصد الضرورية التي استهدفتها أحكام الشريعة.

### جلب المنافع ودفع المفاسد:

و في هذا قال حجة الإسلام الإمام الغزالي: (إن جلب المنفعة ودفع المضررة مقاصد الحق وصلاح الخلق في تحصيل مقاصدهم، لكننا نعني بالمصلحة المحافظة على مقصود الشرع، ومقصود الشرع من الخلق خمسة: وهو أن يحفظ عليهم دينهم وأنفسهم وعقلهم ونسلهم وما لهم فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة وكل ما يفوت هذه الأصول الخمسة فهو مفسدة ودفعها مصلحة ) (المستنصر في الغزالي جـ1 ص287).

ومن أجل المحافظة على النسل شرع الله النكاح وحرم السفاح ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لتسكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ (الروم: 21). ﴿وَلَا تَقْرِبُوا الزِّنَا إِنْ كَانَ فَاحشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾

ينشأ بين أبوين يبدلان في سبيل تربيته والنهوض به والمحافظة عليه النفس والنفيس. أما ولد الزنا عار لأمه ولقومه إذ لا يعرف له أب وبذلك ينشأ فاسدا مهملا ويصبح آفة مجتمعه.

وإن كان فقهاء الشريعة قد عرضوا لهذا النوع من الأولاد وحثوا على تربيته والعناية به وأوصلوا أحكامه في كتب الفقه تحت عنوان "باب اللقيط" ذلك لأنه إنسان لا يسوغ إهماله وتحرم إهانته ويجب إحياؤه: ﴿وَمِنْ أَحْيَاهَا فَكَانَ أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ (المائدة: 32) وذلك ارتقاها لخيرة واتقاء لشره.

ومن هنا كان حرص الإسلام، على سلامه الأنساب بالدعوة إلى الزواج وتشريع أحكامه وكل ما يضمن استقرار الأسرة منذ ولادة الإنسان وحتى مماته.

وبالجملة فقد نظم الإسلام حياة الناس أحسن نظام وأقامه بالحكمة والعدل مع الإحسان ومراعاة المصلحة. وإذا كان النسب في الإسلام بهذه الثابة فقد أحبط كغيره من أمور الناس بما يضمن نقاهه ويرفع الشك فيه.

فحاء قول الرسول ﷺ كما رواه البخاري ومسلم عن عائشة "الولد للفراش وللعاهر الحر" والمراد بالفراش أن تحمل الزوجة من زوجها الذان بما برباط الزواج الصحيح فيكون ولدتها ابنا لهذا الزوج.

والمراد بالعاهر: الزاني، وبهذا قرر الحديث الشريف قاعدة أساسية في النسب تحفظه حرمة عقد الزواج الصحيح وثبتت النسب أو نفيه تبعاً لذلك. ومن ثم فمتي حملت امرأة ذات زوج من الزنا معها أو أغتصبها لأن الفراش الزوجية الصحيحة قائم فعلاً.

كذلك فمن وسائل حماية الأنساب - فوق تحريم الزنا - تشريع الاعتداد للمرأة المطلقة بعد دخول الزوج المطلق عليها، وحتى بعد خلوته معها خلوة صحيحة شرعاً.

كذلك حرم الإسلام - بنص القرآن الكريم - (التبيني) .يعنى أن ينسب الإنسان إلى نفسه إنسانا آخر نسبة ابن الصحيح لأبيه أو أمه مع أنه يعلم يقيناً أنه ولد غيره.

وذلك صوناً للأنساب وحفظ حقوق الأسرة التي رتبتها الشريعة الإسلامية على جهات القرابة: و في هذا قال الله سبحانه: ﴿وَمَا جعل أدعيةكم أبناءكم...﴾ (الأحزاب:4).

وبهذا ليعرف الإسلام من لا نسب له، ولم يدخله قهراً في نسب قوم يأبونه، ولا تخلق نطفه الرجل إذا وصلت إلى رحم المرأة المستعد لقبولها، وقد يكون هذا الوصول المستعد لقبولها، وقد يكون هذا الوصول عن طريق الاختلاط الجنسي (الجماع) عندئذ يكون نسب الوليد من هذا الاتصال موصولاً بأبيه متى كان قد تم في ظل عقد الزواج الصحيح (الولد للفراش) وقد يكون عن طريق إدخال نطفة الرجل في رحم المرأة بغير الاتصال الجنسي وفي هذا أقوال كثيرة.

### أقوال العلماء في التلقيح:

1- إذا أخذ مني الزوج ولقت به الزوجة التي لا تحمل بشرط وجود الزوجين معاً... فمن المعروف أن الهدف الأساسي من العلاقة الزوجية هو التوالد حفظاً للنوع الإنساني.. ويتأتى هذا عن طريق الاختلاط وهو الوسيلة الأساسية والوحيدة لإبقاء كل منهما بما استكنا في جسده واعتمل في نفسه حتى تستقر النطفة في مكمن نشوئها كما أراد الله وبالوسيلة التي خلقها في كل منهما، لا يعدل عنها إلا إذا دعت دواعيه كأن يكون بوحدة منهما ما يمنع حدوث الحمل بهذا الطريق الجنسي المضاد مرضياً أو فطرة وخلقها من الخالق سبحانه.

فإذا كان كل شيء من ذلك وكان تلقيح الزوجة بذات من زوجها دون شك في استبداله أو اختلاطه يعني غيره من إنسان أو مطلق حيوان حاز شرعا إجراء هذا التلقيح.

2- إذا أخذ مني رجل غير الزوج ولقحت به الزوجة.. هذا غير صالح ومحرم شرعا لما يترب عليه من اختلاط الأنساب بل ونسبة ولد إلى أب لم يخلق من مائه، وفوق هذا ففي مثل هذه الطريقة - من التلقيح إذا حدث بها الحمل - معنى الزنا ونتائجها وكما نعرف فالزنا محرم بنص الكتاب والسنة.

3- لو أخذ مني الزوج ولقحت به بويضة امرأة أخرى غير زوجته ثم نقلت هذه البويضة الملقة إلى رحم زوجة صاحب المني، لأن هذه الأخيرة لا تفرز بويضات.. صورته كسابقتها تدخل في معنى الزنا والولد الذي يتحقق ويولد من هذا الصنيع حرام بيقين لالتقائه مع الزنا المباشر في اتجاه واحد. و يؤدي إلى اختلاط في الأنساب وذلك ما تمنعه الشريعة الإسلامية التي تحافظ على سلامية أنساب بني الإنسان. ذلك لأنه وإن كان المني للزوج ولكنه - كما هو معروف - لا يتحقق إلا بإذن الله وحين التقائه ببويضة الزوجة وجيء ببويضة امرأة أخرى ومن ثم لم تكن الزوجة حرثا في هذا الحال لزوجها من أن الله سبحانه وتعالى سمى الزوجة حرثا كما قال تعالى: ﴿نَسَوْكُمْ حَرْثٌ لَكُم﴾ (آل عمران: 223).

فكل ما تحمل به المرأة لابد أن يكون نتيجة الصلة المشروعة بين الزوجين سواء باختلاط أعضاء التناسل فيما كالمعتاد أو بطريق استدخال منه إلى ذات رحمها ليتحقق وينشأ كما قال سبحانه وتعالى:

﴿يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظِلْمَاتٍ ثَلَاثٍ﴾ (آل عمران: 6) وإذا كانت البويضة في هذه الصورة ليست لزوجة صاحب المني وإنما لامرأة أخرى لم يكن نتاجها جزءا من هذين الزوجين بل من الزوج وامرأة أجنبية محمرة عليه، فلا حرث فعل، فصارت هذه الصورة في معنى الزنا الحرم قطعاً كسابقتها.

4- إذا أخذت بويضة امرأة لا تحمل ولقحت يعني وزوجها خارج رحمها (أنابيب) ثم بعد الإخصاب:

1- تعاد البويضة الملقة إلى رحم الزوجة مرة أخرى.

2- وإذا كان مكان الأنابيب حيوانات تصلح لاحتضان هذه البوية أي تحل محل رحم هذه الزوجة لحين أو لفترة معينة يعاد الجنين بعدها إلى رحم ذات الزوجة..

أ- إذا حدث هذا دون استبدال وخلط بمن آخر وكان هناك ضرورة طبية لذلك الإجراء كمرض الزوجة مرضًا يمنع الاتصال العضوي مع زوجها أو كان به مرض يمنع ذلك ونصح طبيب حاذق مُجرب بأن الزوجة لا تحمل إلا بهذا الطريق. ولم تستبدل الأنبوبة التي تحتضن فيها بوبيضة ومن الزوجين بعد تلقيحهما كان الإجراء في هذه الصورة جائزًا شرعاً.

وذلك لأن الأولاد نعمة وزينة وعدم الحمل كعائق وإمكان علاجه أمر جائز شرعاً، بل قد يصير واجباً في بعض المواطن.

فقد جاء أعرابي فقال يا رسول الله أنتداوى؟ قال: نعم فإن الله لم يتزل داء إلا أنزل له شفاء علمه من علمه وجهله من جهله ([رواه أحمد](#), [نيل الأوطار للشوكاني ج 8 ص 200](#) في [أبواب الطب](#)).

ب- سيكتب هذا المخلوق صفات هذه الأنثى التي اغتذى بدمها في رحمها وائلتف معها حتى صار جزءاً منها، فإذا تم خلقه وأن خروجه يدب على الأرض كان مخلوقاً آخر. ألا ترى حين يتزل والحمار على الفرس وتحمل هل تكون ثرثهما لواحد منهمما..؟ إنه يكون خلقاً آخر صورة وطبيعة. هذا إن بقية البويبة بأنثى غير الإنسان إلى حين فصالها.

أما إذا انتزعت بع التخلق وابعاث الحياة فيها وأعيدت إلى رحم الزوجة فلا مراء كذلك في أنها تكون قد اكتسبت الكثير من صفات الإنسان التي احتواها رحمها ولا مرية في أن هذا المخلوق يخرج على غير طباع البشر. لأن وراثة الطباع والصفات أمر ثابت بين السلالات حيوانية ونباتية تنتقل مع الوليد وإلى الحفيد.. ذلك أمر قطع فيه العلم ومن قبله الإسلام (ألا يعلم من خلق) ([الملك](#): 14).

## التوجيه النبوى في حسن الاختيار

هذا يدلنا المصط في الكريم على نصائح في اختيارنا للزوجة فيقول عليه السلام ( [تخيروا لنطفكم وأنكحوا الأكفاء](#) ) فتح الباري في شرح صحيح البخاري جـ 9 ص 102 وقال ( [إياكم وحضراء الدمن](#) ) رواه الدارقطنی من حديث أبي سعيد الخدري إحياء علوم الدين جـ 4 ص 724 .

هذه التوجيهات تشير إلى علم الوراثة وأن أرث الفضائل والرذائل يتنتقل من السلالة ولعل الحديث الشريف الخير واضح الدلالة في هذا المعنى. ([وحضراء الدمن](#)) هي المرأة الحسنة في المثلثة السوء. و(الدمن) تفسره معاجم اللغة بأنه ما تجمع وتحمد من روث الماشية. فكل ما نبت في هذا الروث وإن بدت خضرته ونضرته إلا أنه يكون سريع الفساد، وكذلك المرأة الحسنة في المثلثة السوء تنطبع على ما طبعت عليه لحمتها وغذيت به.

ولعل نظرة الإسلام إلى علم الوراثة تتضح جلبا في هذا الحوار الذي دار بين الرسول وضمضم بن قنادة إذ يقول يا رسول الله إن امرأتي ولدت غلاماً أسود قال: هل لك من إبل: قال نعم فما ألوانها: قال حمر: قال هل فيها من أورق ( في لونه سواد ) قال نعم. قال فأني ذلك ؟ قال لعله نزعه عرق قال " فلعل ابنك هذا نزعه عرق. ( رواه البخاري ومسلم عن أبي هريرة في بلوغ المرام لابن حجر العسقلاني، وشرح سبل السلام جـ 3 ص 246 في باب اللعان ).

وبهذا ترى أن البوبيضة الملقة التي نقلت إلى رحم أثني غير الإنسان تأخذ منه مالا فكاك لها منه إن قدرت لها الحياة والبيت على الأرض، وبذلك إن تم فصاله ودرج هذا المخلوق على صورة إنسان لا يكون إنساناً بالطبع والواقع. ومن يفعل ذلك يكون قد أفسد خليفة الله في أرضه

ومن الفوائد التي أصلها فقهاء الإسلام أحذا من مقاصد الشريعة الإسلامية أن درء المفاسد مقدم على جلب المنفعة لأن اعتماد الشرع بالمنهجيات أشد من اعتنائه بالمؤمرات. يدل على هذا قول الحق تعالى: ﴿ فاتقوا الله ما استطعتم ﴾ ( التغابن: 16 )

وقول الرسول عليه السلام: ( [إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا لم تكنتم عن شيء فدعوه](#) ) رواه مسلم .

وإذا كان التلقيح في هذه الصورة مفسدة آية مفسدة فإنه يحرم فعله.

**حكم الطيب القائم بالتلقيح:**

ولتسائل الآن: ما هو وضع الطيب الذي يجري التلقيح بهذه الصورة؟ يتعين على الطيب الذي يجري هذا النوع من التلقيح أن ينظر إلى كل صورة يجريها حتى يتحدد وضعه ومسئوليته شرعاً.

فإن كانت الصورة مما تبين تحريره قطعا على الوجه المبين في ما سبق كان الطبيب آثما و فعله محراً وكذلك كسبه، لأن الإسلام إذا حرم شيئاً حرم الوسائل المفضية إليه حتى لا تكون ذريعة للتلبس بالحرم، لهذا حرم على المسلم المشي إلى مكان ترتكب فيه الكبائر كحانة الخمر أو بيت القمار حتى لا يقع فيه.

وكذلك حرم عليه النظر إلى محسن المرأة الأجنبية أو الخلوة بها لأن النظرة والخلوة من وسائل الوقوع في الحرم وهو الرزنا. أما إذا كان بالطرق الشرعية التي سبق أن أوردناها فلا بأس في ذلك لأنه يقع في دائرة إباحة التداوي التي قد تكون سبيلاً للرزق بولد شرعى تستكمل به سعادتهما النفسية والاجتماعية في هذه الحياة.

#### إطلاق العنان في مجال التلقيح الصناعي:

تعالت كثير من النعرات في الآونة الأخيرة لإنشاء مستودع (بنك) تستجلب فيه نطف الرجال الأذكياء أو ذوى الأجسام القوية لتلقيح بها أنثى رشيقه القوام سريعة الفهم لإثراء الصفات في الجنس البشري.. وهذه تصلح فقط لتحسين سلالات الحيوانات التي لا تعرف لها أبا.. وكذلك فمن النباتات التي تسمق سيقانها حاملة وفي الشمار وذلك أمر مشروع.

أما هذا الاقتراح فهو شر مستطير على نظام الأسرة ونذير شؤم لها. لهذا فمن باب سد الذرائع وصوننا للأنساب يحرم الإسلام الانطلاق في مجال التلقيح الصناعي لتوالد الإنسان ولا يحييه - كما سبق - إلا بين الزوجين وبالشروط السابقة الذكر

وبديلاً لهذه البنود وجہ الإسلام إلى المحافظة على قوة نسله وسلامة جسده ونفسه وذلك بإحسان اختيار كل من الزوجين للآخر.

وإلى الاغتراب في الزواج بمعنى ترك الزواج من ذوى القربي القريبين حتى لا يضوي النسل ويضعف كما قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه ناصحاً إحدى القبائل (قد أضويتم فانكحوا الغرائب) وقيل قديماً (بنات العم أصبر والغرائب أنجب).

هذه المعايير هي المعايير المشروعة التي يقرها الإسلام للحفاظ على النسل - نسل الإنسان - سليماً قوياً لا تلك التي يتنادى بها بعض الناس مقلدين أقواماً أغونهم المادية وانغمسو فيها وتحلوا من كل قيم الدين... فحسبوا الإنسان ونسله مزرعة تجارت.. مزرعة للنباتات أو الحيوانات مع أن الله قد كرم الإنسان وأعلى قدره وسخر له ما في السموات والأرض.

## ذكر أم أنثى

من الأسئلة التي كثيرة ما تردد على أفواه الآباء والأمهات عد حدوث كل حمل جديد هو السؤال الخالد الخاص بجنس المولود وهل سيكون ولدا أم بنتا، ذكرا أم أنثى؟ وكثيراً ما تكون هناك تنبؤات وأمنيات أو دعوات يرجى لها أن تتحقق لإرضاء لأحد الوالدين أو كليهما. والواقع أن هناك أنساناً لا يُبدون اهتماماً كبيراً بهذا الموضوع، بل يتركون "المقادير تحرى في أعنتها" كما يقول الشاعر العربي القديم. راضين بما يقسم لهم عند حلول اليوم الموعود، ولكن هناك أيضاً أنساناً آخرين يولون لهذا الموضوع أهمية قصوى حيث تتركز كل أحلامهم وأماناتهم في إنجاب المولود الذكر حيث تكون ولادة الأنثى عندهم شر مستطير.

ولكي نتعرف - عزيزي القارئ - على العوامل التي تؤثر في نوع الجنين لابد لنا من العودة إلى موضوع إخصاب البويضة وأيضاً إلى التركيب الكروموسومي لكلٍ من الرجل والمرأة. وعن هذا التركيب نذكر باختصار شديد ودون الدخول في تفصيلات قد لا يستطيع إدراكها سوى المتخصصين في علم الوراثة....

نذكر أن كل خلية في جسم الإنسان (ذكراً كان أم أنثى) تحتوى على عدد كبير جداً من العوامل الوراثية أو الجينات (Genes) وتلك العوامل هي التي تنقل جميع الصفات الوراثية من الآباء إلى الأبناء ومن الأبناء إلى الأحفاد وهكذا....

وتوجد تلك العوامل الوراثية داخل جسيمات دقيقة تستقر في نواة الخلية ويطلق عليها اسم الكروموسومات أو الصبغيات (Chromosomes) وهي موجودة عند جميع الحيوانات التي تعيش على ظهر الأرض.

وتحتوى نواة الخلية في الإنسان على (46) كروموسوماً. وهو عدد ثابت في كل خلية من خلايا جسم الإنسان سواءً كان ذكراً أم أنثى.

## كيف يحمل الجنين صفات والديه ؟؟

و في أثناء تكوين الأمشاج داخل الخصية أو المبيض يتم اختزال هذا العدد إلى النصف في عملية يطلق عليها اسم (الانقسام الاختزالي) فيحتوى كل من المشيخ الذكرى (الحيوان المنوى) على 23 كروموسوم والمشيخ الأنثوي (البويضة) على 23 كروموسوما، وعند اندماجهما معا في عملية الإخصاب تحتوى البويضة المخصبة (الزيجوت) على 46 كروموسوما وهو العدد الأصلي لخلايا الجسم في الإنسان كما هو موضح في المعادلة الآتية:

$$46 \quad \text{عملية} \quad \text{المشيخ الذكرى + المشيخ الأنثوى} \\ \text{الرثيota} \quad \text{الإخصاب} \quad \leftarrow$$

ولما كانت البويضة المخصبة أو الزيجوت هي التي تستقر داخل الرحم ويتجزء عنها الحمل وتكون الجنين، ولما كانت الكروموسومات التي سبق ذكرها هي حاملات العوامل الوراثية فإن هذا الجنين تنتقل إليه نصف العوامل الوراثية من الأب والنصف الآخر من الأم أو بمعنى آخر أن كلا من الأب والأم يشتراكان معا في صياغة وتكوين جميع الصفات الحسدية والفعالية لهذا المخلوق الجديد فهو يستمد من كل منهما جرعة متساوية من الجنينات أو العوامل الوراثية التي تكيف حياته المستقبلية.

أما ما يتعلق بالتكوين الجنسي لهذا المخلوق الجديد أي أنه سيكون ذكراً أو أنثى فإنه يتحدد تماماً بعد إخصاب البويضة مباشرة إذ يتوقف ذلك أيضاً على نوع الكروموسومات التي يحصل عليها من كل من الأب أو الأم. ولإيضاح تلك الحقيقة نقول:

إنه من بين الثلاثة والعشرين كروموسوماً الموجودة في كل من المشيخ الذكرى والأنثوى يوجد كروموسوم واحد يسمى (الكروموسوم الجنسي) وهو من صنفين أطلق عليهما باللغات الأجنبية (X)، (Y) وباللغة العربية (س)، (ص).

للعلم - عزيزى القارئ - فإن جميع البويضات التي ينتجهما مبيض الأنثى لا تحتوى إلا على الكروموسوم السيني (س) أما الحيوانات المنوية التي تتكون داخل الخصية فيحتوى البعض منها على الكروموسوم السيني (س) وبعض الآخر على الكروموسوم الصادى (ص) ولما كانت الحيوانات المنوية الحاملة لهذين الصنفين من الكروموسومات تتوارد في أعداد متساوية تماماً

تكون الفرصة سانحة أمام أي منهما للوصول إلى البويضة والقيام بإخضابها. ويكون هناك أحد احتمالين لا ثالث لهما:

- ⦿ **الاحتمال الأول:** بويضة (س) + حيوان منوى (س)  $\Leftarrow$  زيجوت (س س) ويكون المولود أنثى.
- ⦿ **الاحتمال الثاني:** بويضة (س) + حيوان منوى (ص)  $\Leftarrow$  زيجوت (س ص) ويكون المولود ذكرًا.

إذن فيما يتعلق بدور الأم في تحديد جنس الجنين يتضح مما سبق أن المرأة ليس لها أي دخل على الإطلاق في تحديد جنس الجنين.. بل يتم تحديد هذا الجنس وبصورة نهائية عن طريق الحيوان المنوى (Sperm) الذي قدر له القيام بإخضاب البويضة ... إذ أن البويضة ( وهي التي تتحلّق فيما بعد إلى جنين ) قادرة على السير في أحد الاتجاهين وهما اتجاه الذكورة أو اتجاه الأنوثة وأن المشيق الذكري ( الحيوان المنوى ) Sperm هو الموجه لها على السير في أحد هذين الاتجاهين أو في الاتجاه الآخر وذلك تبعاً لنوع الكروموسوم الجنسي الذي يحمله في أعماقه.

لهذا أحب أن أوضح وأؤكد لكلٍ من الوالدين أن الخلاف الذي قد ينشأ بينهما بعد الولادة والمتعلق بجنس المولود ليس له أي داع على الإطلاق، وخصوصاً أن بعض الرجال - وهم على الأرجح من الطبقات التي لم تتن حظاً وافرا من التعليم أو الثقافة - يحملون المرأة وزر ولادة الأنثى إذا كانوا هم يريدون المولود الذكر. وقد يستمر مثل هذا الجدل بينهم فترات طويلة مما يؤدي إلى فتور العلاقات بينهما أو إلى قطعها في نهاية المطاف وخصوصاً إذا تكررت من الزوجة ولادة الأنثى مرة وثانية وثالثة وهو مالاً تستطيع أن تتحاشاه على الإطلاق أو تقوم بتغييره إلى العكس.

وخير ما يهدئ النفوس ويزيل الأحقاد هو الامتثال لحكمة الله سبحانه وتعالى مصداقاً لقوله ﴿  
يَهْبَ لِمَنْ يُشَاءُ إِناثاً وَيَهْبَ لِمَنْ يُشَاءُ ذَكْرٌ﴾ . ولا يفوتنا أن نشير هنا إلى قوله تعالى ﴿فَجَعَلَ  
مِنْهُ الرِّزْوَجَيْنِ الذَّكْرَ وَالأنْثَى﴾ القيامة (39). فقوله تعالى " فجعل منه " أي جعل من هذا المني الذكر والأنثى ولم يقل " فجعل منها " أي جعل من النطفة نفسها. معنى ذلك أن بويضة الأنثى لا علاقة لها بجنس الجنين.

لعلك بعد ما قرأت ما سبق - عزيزى القارئ - يتضح لديك كذب الاعتقاد السائد منذآلاف السنين وحتى عهد قريب من أن نوع الجنين سواء أكان ذكراً أم أنثى يتوقف على المرأة وحدها.

وأحب أن أُنوه قبل أن أختتم حديثي عن هذا الموضوع إلى أن بعض علماء الوراثة قد قاموا بعده محاولات للتحكم في جنس الجنين في الإنسان وكانت محاولتهم الأخيرة تعتمد على فصل الأمشاج الجنسية المنتجة للذكور (وهي الحاملة للكروموسوم ص) عن الأمشاج المنتجة للإناث (وهي الحاملة للكروموسوم س) وذلك بعد تكوينها داخل الخصية ثم إتاحة الفرصة لنوع الأول منها لإخضاب البويضة دون النوع الثاني.

وقد تمت مثل تلك العمليات في حيوانات التجارب تمهدًا لاستخدامها بعد نجاحها في حالة الإنسان ولكن لم يكتب لتلك المحاولات أي نجاح على الإطلاق، بل كان مصيرها الفشل التام، كما فشلت من قبل جهود غيرهم من العلماء في تخليق المادة الحية (البروتوبلازم) من مكوناتها البسيطة التي يتوافر وجودها في كل مكان على سطح الأرض (Protoplasm).

### هل يملك أحد الخبراء بنوع الجنين ؟؟

طالعنا في هذه الأيام كثير من الاستفسارات والتساؤلات التي تسؤال عما إذا كان علم الطب قد وصل إلى معرفة الجنين قبل وضعه، فهو ذكر أو أنثى ! أم أن هذا من قبيل التخمين والمصادفة ؟

هذه قضية مزمنة اختلفت فيها الآنفاز بين ناف ومبنت. فيقول النفاة: إن الإصابة في معرفة نوع الجنين ما هي إلا محض صدفة من الصدف.

بينما يمضي آخرون إلى إثبات هذه المعرفة ويكدون وصول الطب إلى معرفة أحوال الحوامل معرفة دقيقة وبصورة أكثر بكثير من اقتصارها على معرفة الجنين ذكر هو أم أنثى ومن هنا ثارت الشبهة حول ما إذا كانت أخبار الأطباء بتلك الأمور تعتبر تدخلًا في علم الله، لأن القرآن صريح في أن ما في الأرحام هو من علم الله سبحانه. فيقول في سورة الرعد:

8

﴿الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيب الأرحام وما تزداد وكل شيء عنده بمقدار﴾

ويقول جل شأنه في موضع آخر:

﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيَتَرَكَّبُ الْغَيْثُ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ...﴾ (سورة لقمان: 34)  
هذا هو ملخص ما دار وما يدور حول قضية العلم بما في الأرحام.

### الغفلة عن السنة سبب الخطأ:

إننا في الواقع نجد أن بعضهم قد نظر إلى الآيتين المذكورتين نظرة محدودة المدى، فجعلوا علم الله لما في الأرحام مقصوراً على كون الجنين ذكراً أو أنثى، واحداً أو أكثر... تام الخلقة أم ناقصها...

وكل هذه الأحوال مما تجرى به عادة الحوامل فيما ألغوه الناس مع أن علم الله لما في الأرحام أوسع مدى من هذا المعنى الذي ذهبوا إليه.

ذلك لأن البيان النبوى قد بين حقائق عجيبة عن علم الله سبحانه في هذا الشأن. عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضعة مثل ذلك ثم يرسل إليه الملك فينفخ فيه الروح ويؤمر بأربع كلمات: يكتب رزقه وأجله وعمله وشقى أو سعيد)

(صحيح الإمام مسلم)

وللبخارى في هذه القضية رواية عن ابن مسعود أيضاً، وهى متفقة مع ما في صحيح مسلم ولكنها تفيد أن نفخ الملك للروح يقع بعد كتابة ما أمر الله بكتابته من شؤون هذا المخلوق ونص ما في هذه النقطة من ترتيب: (... ثم يبعث الله ملكاً بأربع كلمات، فيكتب عمله وأجله ورزقه وشقى أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح) (صحيح البخاري).

فتبيين أن الملك الموكل بنفخ الروح هو نفسه لا يعلم مصير هذا المخلوق لا إجمالاً ولا تفصيلاً، فلا يدرى أىستكمل مدة الحمل أولاً، ولا يدرى كم سيعيش في الدنيا، ولا يدرى أين سيتوه الله، ولا يدرى ما هي المسالك التي سيختارها هذا الجنين لنفسه في حياته، ولا يدرى أىختتم له بالشقاوة أو السعادة...

إن كل هذه الحقائق وما يتفرع عنها قد أحاط الله بها وأمر الملك بكتابتها على وفاق ما في علم الله سبحانه.

وأوضح أنه جلت حكمته - مستأثر بعلمها دون غيره وأنه:

﴿عَالَمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظَهِّرُ عَلَى غَيْهِ أَحَدًا إِلَّا مَنْ أَرْتَضَى مِنْ رَسُولٍ﴾ سورة الجن: (26-27).

فإن الجنين الواحد أو الأجنحة المتعددة في الرحم قد بيّنت السنة أن علم الله قد أحاط بكل منه إحاطة لا مزيد عليها. وما أعجز البشر عن أن يتطاولوا إلى ادعاء أنهم استطاعوا الوصول إلى ما استأثر الله بعلمه من كل ما في الأرحام... وأين الشريعة من يد المتطاول؟!

وليس ما تبيّن هو غاية ما يحمله اللفظ القرآني من معنى، لا بل إن لفظ "تحمل" من قوله تعالى "الله يعلم ما تحمل كل أثني" يدل على التكرار وهو ما يصفه علماء البيان بالمحدوث والتجدد. فدل ذلك على أن كل أثني متى خلقها الله أثني كان سبحانه عالماً بأنها ستتحمل طول حياتها مرة واحدة، أو مرات قليلة أو كثيرة، كما يعلم أن أنواع أجنتها ذكوراً أو إناثاً أو مختلفون، وأنهم توائم أو مفردون، وهم أسقاط أو متضمنون أو متنوعون... وهؤلاء جميعاً على اختلاف أوضاعهم مشمولون بعلم الله في كل شئونهم رزقاً وأجلاً وشقاوة أو سعادة ﴿ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير﴾ (سورة الملك: 14).

### ويعلم ما في الأرحام

إن الله سبحانه وتعالى أعطانا العلم لكي نفيد البشرية به لا لتشويه البشرية. وكما قرأتنا في الطبع الحديث فإن معرفة نوع الجنين يتم عن طريق ثلاث محاولات:

**الأولى:** عن طريق تحليل السائل الأميوني (Amniotic membrane) في الأسبوع السادس عشر من بدء الحمل ويتم ذلك بإدخال حقنة في الرحم عن طريق البطن بعد تحديد مكان الجنين والمشيمة بواسطة الموجات فوق الصوتية، ثم قياس نسبة هرمون الذكر إلى هرمون الأنثى في السائل الأميوني. ولكن قد ينتج عن ذلك مضاعفات مثل الإجهاض أو إصابة الجنين في بعض الحالات.

**الثانية:**أخذ عينة من الغشاء الكريوني (Chirionic Membrane) في الشهور الأولى من الحمل.

**الثالثة:** استخدام الموجات فوق الصوتية في الفترة الأخيرة من الحمل لتصوير الجهاز التناسلي للجنين.

فهذه الحالات الثلاث تعتمد على التحليل أو التصوير، وتتم هذه المحاولات بعد تكوين الجنين، ولا دخل لأحد في تغيير الوضع القائم. وفوق هذا فإن هذه النتائج ظنية وحتى لو كانت النتائج بنسبة 100% فإنها لا تتعارض مع قوله تعالى: ﴿ويعلم ما في الأرحام﴾.

إن ما يفعله الطبيب حينئذ عن طريق التصوير بالموجات فوق الصوتية أو عن طريق التحليل ليس معرفة بالغيب ولكنه كالذى يقوم بإدخال منظار ليرى من خالله الحصو أو ليرى قرحة المعدة. أو كالذى يفتح البطن ليقوم بعمل استكشاف عن مرض معين.

وإن معرفة نوع الجنين لو نظرنا إليه لوجدناه واحد من ملايين المعلومات عن هذا الجنين. فهناك التركيب الخلقى من حيث التصوير والأوصاف الخاصة بأعضائه الخارجية والداخلية، وهناك الأسرار الكامنة في علم الوراثة وهناك العديد من الأسرار في الأوردة والشرايين والجهاز العصبى والغدد، وهل سُيكتب له البقاء أم سيولد ميتاً أم يولد مشوهاً... الخ هذه الأمور التي لا يعلمها إلا الله عز وجل.

إنني أهيب بكل عالم وباحث وأستاذ متخصص أن يكون ما يتوصل إليه أو ما يحاول أن يصل إليه في هذا الصدد ضمن المحددات القرآنية. إذ ينبغي أن يكون أي بحث أو نظرية علمية مأخوذة عن صاحب العلم المطلق جل جلاله. لأننا مهما أتينا من علم أو معرفة فهو لا يساوى ذرة أمام علم الله تعالى. وأي نظرية أو بحث علمي خارج المحددات القرآنية لم تكن ثابتة بالضرورة من الناحية العلمية لأنها لا يمكن مطلاقاً أن تصادم حقيقة مع حقيقة قرآنية.

ودون أدنى إشارة إلى تعجيز أحد من هؤلاء الباحثين هل يعلم أحد تحديد الصفات التي سيكون عليها الجنين؟ أم هل يمكن التنبؤ بالمستوى العقلى الذى سوف يكون عليه مستوى ذكائه على بناء ذكاء والديه؟

إن كان ما توصل إليه الطب الحديث هو معرفة السبب الذى على أساسه تنتقل بعض الموصفات من الآبوبين للأبناء ولكن هل يمكن وضع حدود فاصلة في هذا الصدد؟ وتحت عنوان "المغيبات الخمس وأثرها في حياة الإنسان" كتب الدكتور عبد الحى الفرمأوى في العدد السادس للسنة السادسة عشر بمجلة "منار الإسلام" الطبيعانية يقول:

ويعلم ما في الأرحام: أي عنده فقط علم ما في الأرحام لا عند غيره وليس بمستبعد أن تكون الأرحام عامة في الإنسان وفي غيره من ذوات الأرواح. فالطيور لها أرحام وذوات الأربع لها أرحام والزواحف لها أرحام وإناث الإنسان لها أرحام وكل هذه الأرحام يعلم الله وحده ما فيها على اختلاف أنواعه وأعداده وأحواله. يعلم ذلك كله في وقت واحد بل يعلم ذلك كله على تحدده في كل وقت وآن سبحانه وتعالى:

﴿يعلم خائنة الأعین وما تخ في الصدور﴾ (سورة غافر: 19)

وقد يعلم بعض الناس - بما آتاهم الله من علم بعض ما في هذه الأرحام - لكن علمهم لهذا البعض لا يكون إلا في حالات معينة وأوقات محددة منه... كأن يعلم بعض العلماء أن الأنثى حامل أو غير حامل قبل أن تظهر ملامح ذلك لغير المختص، وذلك بواسطة التحاليل المعملية أود قد يعلم بعضهم مثلا وضع الجنين في بطن أمه مقلوباً أو غير مقلوب وذلك بواسطة الأجهزة الحديثة التي تبين ذلك وهي الأشعة... وقد يعلم فريق ثالث نوع الجنين ذكر هو أم أنثى؟ وهو ما يزال في بطن أمه أو... أو... إلى آخر هذه الأشياء التي يحاول الإنسان معرفتها والتي مازال يبحث حول معرفتها سواء أكان بالنسبة للأجنة في أرحام الطيور أو أرحام الحيوانات أو في أرحام الإنسان والتي مازال يبحث حول معرفتها كل يوم.

لكن علم الله تعالى بذلك يفوق وصفنا القاصر وعلمنا العاجز وخياننا المحدود فالله سبحانه وتعالى يعلم ما في أرحام الحيوانات جميعها. ويعلم ما في أرحام أمهات بني الإنسان على اختلاف أجناسها وتعدد أشكالها وألوانها وتباعين أستيتها وتباعد أبوطانها.

يعلم سبحانه وتعالى ما في الأرحام في كل لحظة وفي كل طور وهل يوجد حمل أم ليس هناك حمل - دون معامل ولا مختبرات - حين لا يكون للحمل حجم ولا جرم.

ويعلم نوع هذا الحمل ذكرًا أم أنثى حين لا يعلم عن ذلك شيئاً في اللحظة الأولى لاتحاد الخلية والبويضة ويعلم كذلك ملامح الجنين وخصائصه وحالته واستعداداته... ويعلم فوق ذلك ما يمكن أن يخطر على عقل الإنسان التفكير في معرفته أبداً، وهو علمه تعالى بما سيكون عليه هذا الجنين من حياة أو موت قبل الولادة أو بعدها ومن سعادة أو شقاء أو غباء أو ذكاء أو فقر أو غنى أو استقامة أو انحراف، وهل سيكون شخصاً مشهوراً أو مغموراً أو متواضعاً أم مغروراً... إلى غير ذلك من الصفات التي يكون عليها الجنين بعد أن يخرج للوجود إنساناً سوياً.

وعلمه سبحانه وتعالى في كل ذلك ولكل ذلك هو يسير جداً جداً عليه... ليس بالعلم الظني الناقص غير المستوعب ولا المستقصى.

**نعود فنقول:** اختص الله تعالى بعلم ذلك كله على هذا النحو الذي ذكرناه... واحتضانه سبحانه وتعالى به من أجلّ نعمه وعظيم فضله سبحانه على عباده.

**وبيان ذلك:** أن العلماء لو عرفوا كل شيء عن الجنين وهو في رحم أمه كعلم الله تعالى بذلك أي علموا بعض ما سيكون عليه من ذكاء أو غباء، سيصبح ناجحاً يحمل الرهو والفخر لأهله أم فاشلاً يجلب العار... الخ هذه الصفات والحالات الموجودة في أفراد بني الإنسان. أتتكم أنه

سيوجد بعض الناس بل كثيرة منهم يتوجهون إلى الأطباء للتخلص من هذا الجنين الذي علموا أنه سيصبح مجرماً أو فاشلاً أو صاحب عاهة، أو للتخلص من هذا الجنين الذي يعرف أنه أنتي عند من لا يريد إنجاب الأنثى مثلاً ليصبح العالم كما يريدون وكما يحلو لهم حينها - كله ناجحاً مشهوراً غنياً ذكياً سعيداً... إن هذه الصفات المتنقلة والتي يفضلونها؟

قبل أن ينكر ذلك أحد !! أحب أن أنهى إلى ما يحدث اليوم من تخلص بعضهم من الجنين لعدم رغبتهم في الإنجاب بحجة رغبتهم في تكوين أنفسهم ماديا قبل الإنجاب... أو من تخلص بعضهم من الجنين لأي سبب آخر مما يعرفه المختصون.

تعالوا الآن نتخيل ما يحدث على الخريطة البشرية لو أن الإنسان علم ما في الأرحام علم الله تعالى به دون أن يتحلى هذا الإنسان برحمة الله تعالى وحكمته.

وأترك لكم حرية الخيال فيما سيكون عليه الحال من انقلاب الموازين واختلاف المقاييس وتبابين الأهراء وصيغة العالم إلى حال لا يستقيم معها الحال.

فهل يُظهر الذكى إلا الغنى؟ وهل يُعرف السخى إلا بوجود البخيل؟

وهل تدرك عز الغنى إلا بذلة الفقر ؟

١٣) حكمة الله تعالى في امتناع الحياة الدنيا

أليس اختصاص الله تعالى بعلم ذلك من أجل نعمه وعظيم فضله على عباده...؟؟

## هل يمكن التحكم في جنس الجنين ؟؟

بعد التقدم العلمي في مجال الطب والتقدم التكنولوجي تمكّن الإنسان من إجراء التلقيح بين النطاف والبيضيات في أنابيب الاختبار. وكثير الحديث عن أطفال الأنابيب. والحقيقة أن التسمية مضللة فالببيضة يتم تلقيحها في الأنابيب بتهيئة الوسط الكيميائي بشكل مماثل لوسط قناة فالوب في جسم المرأة. وبعد عدة انتقادات تعاد للرحم المهيء للتشعیش فیتم تطور الجنين. وليس في هذا العمل ما ينافي قدرة الله، فالإنسان يتصرف في الطبيعة وفي الجماد والنبات والحيوان كما يشاء، فكل ما في السموات والأرض مسخر للإنسان، والحدود هو مخالفة القضايا الشرعية. وقد أبدى العلماء والفقهاء رأيهم في أكثر من ندوة دينية وأفتوا بما هو جائز وما هو محظوظ ولا مجال للعرض هنا.. وستتعرض لذلك في مكانه إن شاء الله تعالى

والسؤال الآن هو: هل يمكن أن يتحكم الإنسان في تعين جنس الجنين؟؟ أي إذا تمكن من فصل النطاف (Y) عن النطاف (X) وأحاط البوياضة في أنبوب الاختبار بأحد النوعين فقط.. فهل سيتعدد جنس الجنين؟

لقد أجريت تجارب على الحيوانات.. ففي عام 1932 أجرى الدكتور (ف.ن. شرودر) في الاتحاد السوفيتي (سابقا) تجربة على السائل المنوى للأرانب، ووضعه في محلول ضبط تركيزه وأيونه الهيدروجيني (ph)، وأدخل المحلول في جهاز الحمل الإلكتروني (Electrophoresis) وبنهاية التجربة وجد أن معظم النطاف حاملة (X) اتجهت نحو القطب الموجب (الأنود) فهي تحمل شحنات سالبة.

أما النطاف حاملة (Y) تجمعت حول القطب السالب (الكاثود) فهي تحمل شحنات موجبة. وعندما أخذت (شروع) إناث الأرانب بالسائل المأخوذ من حول الأنود كانت معظم الأجنة إناثاً والعكس ذكوراً.

وأستطيع (شيري لوين) في إنجلترا عزل نوعي النطاف في من الإنسان بنفس الطريقة. ويمكن فصل النطاف بطرق كيميائية بدل حركة أحد النوعين أو ترك السائل المنوى فترة من الزمن تموت حاملة (Y) قبل حاملة (X) والمهم هل يتحكم الإنسان في جنس الجنين؟ هناك جملة عوائق ومحاذير تحول دون إقدام الإنسان على توسيع نطاق هذه التجارب بعضها تكتيكي وبعضها أخلاقي. وإذا تمكن الإنسان فعلاً من تحديد نوع الجنس فالله يهيئ الأسباب وإذا شاءت أن لا يتم التلقيح لبوياضة معينة، ترفض كل نطفة مهما تهيأت الظروف الأخرى، وهذا ما يلاحظه الأطباء الذين يجرؤون التجارب في أنابيب الاختبار.

﴿لَهُ مِلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهْبِطُ لِمَنْ يَشَاءُ إِناثًا وَيَهْبِطُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ أَوْ يَزُوْجُهُمْ ذُكْرًا وَإِناثًا وَيَجْعَلُ مِنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (الشورى: 49-50) ويمكن القول هنا أن الإنسان يقف دوره في حدود التعامل مع الموجود من الممكن. وهو وبالتالي لا يملك قدرة الخلق من عدمه.. وهذه الله وحده خالق كل شيء.. وحتى في حدود هذا المناخ الممكن نتمنى أن يقف الإنسان في حدوده حتى لا يفسد في الأرض.

وخلاصة القول:

أن علم الله تعالى بما في الأرحام علم شامل. وفي الوقت نفسه علمه يقيني لا ظني فالله تعالى يعلم المولود قبل أن يولد بل قبل أن يتكون أصلا... يعلم علما شاملا، ويخبر الملائكة بعض ما يعلم عنه، وهم لا يعلمون عنه شيئا قبل أن يخبرهم الله تعالى به.. كما قال سبحانه عنهم:

﴿قالوا سبحانك لا علم لنا إِلَّا مَا عَلِمْتَنَا﴾ (البقرة: 32)

ولا يينا في هذا ما يقال من أن بعض الناس توصلوا لمعرفة نوع الجنين قبل أن يولد من بطن أمه وهو ما يزال في الرحم في شهوره الأولى. فإذا عرف الإنسان نوع الجنين فهل يعرف ما بقى من رزقه وأجله وما تنتهي إليه حياته من سعادة وشقاء؟ على أن معرفة نوع الجنين لا تتيسر في كل الأوقات بل فترة بعينها.

يقول الأطباء: إن معرفة نوع الجنين لا تتأتى إلا بواسطة الكشف بالأشعة ابتداء من الشهر الرابع لا قبله.

## جدل طبي وأخلاقي حول عمليات نقل وزرع الأعضاء البشرية

لقد اقتضت حكمة الله تعالى أن تكون رسالة الإسلام متوافقة زماناً ومكاناً مع فطرة الله التي فطر الناس عليها... كما اقتضت صلاح الناس بتلك الرسالة وفسادهم بدوتها... ومن صلاح الإنسان أن تكون له قواعد ثابتة يرکن إليها ويعتمد عليها وينطلق منها إلى تحقيق غاياته ومقاصده. وهي مبنية على الوضوح والبساطة فلا تأبه العقول ولا تجفوها الأفهام. فما كان من باب المبادئ والمعتقدات والغيبيات والعبادات مما لا يختلف باختلاف الزمان والمكان ولا باختلاف الأجناس والألوان ولا يبلی له قدیم ولا يطرا له جدید، فقد بينه في تفصیل كامل ووضھه في نصوص صریحۃ فلیس لأحد أن یزید عليها ولا أن ینقص منها. وما یختلف باختلاف المكان وتتابع العصور والأزمان وتتطور الأجيال وتغير الظواهر فقد جاء به محملاً في صورة أسس وقواعد عامة حتى یتفق مع مصالح الناس ومع أحوالهم في جميع العصور والبيئات.

وقضية زرع ونقل الأعضاء واحدة من القضايا الحدیثة في عالم الطب والتي لم تكن معروفة في القرن past الماضیة. لهذا فسأناقش في الصفحات القادمة بعض من هذه النقاط الحاماة. وأفندها أمام القارئ ليرى أن الإسلام قد حسم هذه القضايا مع جدقها وعدم بتوفيق الله تعالى وأصحابه رضوان الله عليهم. ﴿كُلُّهُو جودها أيام الرسول

يقول ربنا جل جلاله في الأنبياء آية (7)

﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾

هذه الجملة من كتاب الله تعالى تشير بما لا يدع مجالاً للشك إلى أن كل علم له أهلاً ينبغي الرجوع إليهم للتعرف على دخائله وخصائصه.

فالطيب في عمله وتحصصه من أهل الذكر. والعلم أمانة ومن ثم كان على الطبيب شرعاً أن ينصح لله ولرسوله وللمؤمنين.

وأقصد بالطيب هنا.... الطبيب المسلم الحاذق في مهنته العارف لإسلامه والدارس للكتاب والسنة والفقہ. هذا هو الطبيب الذي يعتمد عليه ويؤخذ بكلامه.

كذلك يجب على الطبيب ألا يجعل بالرأي قبل أن يستوثق بكل الطرق العلمية الممكنة وأن يستوثق بمشورة غيره في الحالات التي تحتاج للتأني وتحتمله.

**زراعة الأعضاء** هي عملية إزالة العضو المصاب أو التالف من جسم الشخص "المتلقى" واستبداله بأخر سليم من شخص آخر متبرع، ويقوم الجراحون المتخصصون بزراعة ووصل العضو المتبرع به السليم داخل جسم المتلقى.

وموضوع زرع الأعضاء ليس أمراً حديثاً فقد عرفته البشرية بشكل من الأشكال البدائية فقد عرف المصريين القدماء عمليات رزع الأسنان.

وقد ورد في السنة أن قتادة بن التعمان رضي الله عنه أصبت عينه يوم بدر فبانت حدقته فأخذها في راحته إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم وأعادها إلى موضعها فكانت أحسن عينيه وأحدها بصرًا وهو عليه السلام أول من زرع العين.

وتطورت زراعة الأعضاء خاصة الزرع الذاتي في القرن الثامن عشر والتاسع عشر الميلادي فقد أجريت عمليات نقل الأوتار والعضلات والجلد والأعصاب والغضاريف والقرينت والغدة الكظرية والدرقية والمباض وأجزاء من الأمعاء والمثانة وذلك بالنسبة لحيوانات التجارب.

أما بالنسبة للإنسان ففي القرن التاسع عشر تمت عمليات ترقيع الجلد والترقيع الذاتي والمتباين ، وفي القرن العشرين انتشرت عمليات زراعة القرنية وانتشر نقل الدم بصورة واسعة.

وبدأت زراعة الكلى على مستوى الحيوانات عام 1902 م ، وقام جابوليه في فرنسا بزرع كلية حيوان لإنسان وبطبيعة الحال فشلت هذه العملية لكن تلميذه كاربل حسن علميات توصيل الأوعية مما أدى إلى نجاح عمليات الزراعة من فصيلة واحدة بشكل نسبي.

وفي عام 1933 م قام الجراح الأوكراني يوفوروبي بأول عملية زرع كلية من إنسان لإنسان واستمرت الكلية لمدة ست ساعات وقام بعمليات أخرى مماثلة كلها باءت بالفشل.

وفي بداية الخمسينات بدا العالم مورتون دراسته بسبب رفض الكلى وغيرها من الأعضاء وبدأت الدراسات تتوالى حول جهاز المناعة حتى توصلوا إلى عقار السيكلو سبورين الذي فتح أفاقاً أمام زرع الأعضاء الذي لم يقتصر على الكلى بل شمل كل الأعضاء ما عدى الدماغ ، وأصبحت الأعضاء تؤخذ من الأحياء والأموات والأنسجة الجنينية.

و ظهر مفهوم موت الدماغ وقبلته الدوائر الطبية أولاً ثم القانونية وذلك في الثمانينات من القرن العشرين فتمكن الجراحون منأخذ الأعضاء وهي بحالة جيدة بسبب التروية الدموية

المستمرة، وأصدر مجمع الفقه الإسلامي عام 1986 م إقراره بالموت الدماغي ومساواته لتوقف القلب والتنفس.

### وصية الميت بقطع عضو منه بعد الوفاة (أي التبرع به):

لننظر إلى هذه النقطة من منظور إسلامي ولنسأل أنفسنا أولاً هذا السؤال: ما هو المقصود بكلمة (وصية) في الفقه الإسلامي؟

الوصية في اصطلاح فقهاء الشريعة الإسلامية هي (تمليك مضاف إلى ما بعد الموت) وبهذا المعنى تكون الوصية شرعاً جارية في الأموال والمنافع والديون. وقد عرّفها قانون الوصية بأنها "تصرّف في التركة مضاف لما بعد الموت" ولهذا فإن الإيصاء ببعض أجزاء الميت لا يدخل في نطاق الوصية بمعناها الاصطلاحي الشرعي وذلك لأن جسم الإنسان ليس ترفة. ولكنه في المعنى اللغوي للفظ (الوصية).

ولكن هذا اللفظ هنا يطلق معنى العهد إلى الغير في القيام بفعل شيء حال حياة الموصي أو بعد وفاته.

وقد يتadar إلى الذهن سؤال: هل يجوز شرعاً التبرع بجزء من الجسم حال الحياة أو لا؟

- قال أهل العلم على أنه إذا جزم طبيب مسلم (أو غير مسلم) كما هو مذهب الإمام مالك بأن شق أي جزء من أجزاء جسم الإنسان ألحى بإذنه وأخذ عضو منه أو بعضه لنقله إلى جسم إنسان حي - إذا جزم أن هذا لا يضر بالمؤخذ منه أصلاً (إذ الضرر لا يُزال بالضرر) ويفيد المنقول إليه جاز هذا شرعاً بشرط: ألا يكون الجزء المنقول على سبيل البيع أو مقابل لأن بيع الإنسان الحر أو بعضه باطل وذلك لكرامة الإنسان بنص القرآن....

﴿... ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر﴾ . الإسراء آية (70).

كذلك فإن كل إنسان صاحب إرادة فيما يتعلق بشخصه. وإن كانت إرادة مقيدة بال نطاق المستفاد من قوله تعالى ﴿ ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين ﴾ سورة البقرة آية 195

النساء آية (129) ﴿ ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيم﴾ وقوله جل جلاله

- وهناك سؤال آخر يفرض نفسه: كثيراً ما نسمع عن نقل بعض أجزاء جسم بعد الوفاة من قبيل خدمة المرضى المحتاجين كالكللي والقرنية وغيرها فهل يباح ذلك؟

لا جدال في أن الله سبحانه وتعالى كرم الإنسان وفضله على كثير من خلقه، ونفي عن ابتدال ذاته ونفسه والتعدى على حرماته حياً وميتاً، وكان من مقاصد التشريع الإسلامي حفظ النفس كما تدل على ذلك الآيات الكريمة من السابقتان.

كذلك يدل على تكريم الإنسان للموتى من بني الإنسان ما شرع من التكفيف والدفن وتحريم نبش القبر إلا لضرورة. كما يدل على ذلك نهى الرسول ﷺ عن كسر عظم الميت بقوله عليه السلام في الحديث الشريف ما معناه (كسر عظم الميت ككسره حياً) وقد روى هذا الحديث البيهقي في السنن الكبرى كما رواه أبو داود في سننه وكذلك ابن ماجة في سننه عن عائشة رضي الله عنها والظاهر من هذا الحديث أن للميت حرمة كحرمة الحي فلا يتعدى على جسمه بكسر عظم أو غير هذا مما فيه ابتدال له لغير ضرورة أو مصلحة راجحة.

وقد ذكر المحدثون أن لهذا الحديث سبب وهو أن الحفار الذى يحفر القبر أراد كسر عظم إنسان دون أن تكون هناك مصلحة تستدعي ذلك فنهاه الرسول ﷺ عن هذا العمل. (البيان والتعریف في أسباب ورود الحديث الشريف ح 3 ص 64).

وبهذا المفهوم يتفق الحديث مع مقاصد الإسلام المنية على رعاية المصالح الراجحة. وتحمل الضرر الأخف لجلب مصلحة تفوتها أشد.

قال تعالى: ﴿... وَمِنْ أَحْيَاهَا فَكَأْنَاهَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ المائدة (32)

وهذه إشارة إلى رجحان العمل بهذه الصفة التي ارتآها الأئمة فقهاء مذهب الشافعية والحنفية وعلى هذا يجوز نقل أجزاء من الميت لحاجة الحي لها بنفس الشروط السابقة وهي أن لا يكون بمقابل.

### شق جسد الميت بعد الوفاة

واثنة نقطة أخرى قد يتعرض للسؤال فيها الطبيب المسلم كأن يتطلع إنسان ذهباً أو مالاً أو غير ذلك أو أن تموت الأم والجدين يتحرك في بطنها... وإلى غير ذلك من الأمور التي يتساءل الناس ساعتها هل نشق بطن الميت لاستخراج المال أو الجدين أم أن ذلك حرام ولا يجوز فعله؟ حين نرجع إلى كتب الفقه التي بأيدينا نرى أن الفقهاء قد تحدثوا في باب الجنائز عن شق بطن من ماتت حاملاً وجذينها حي، وما إذا مات الجنين في بطن أمه وعن شق بطن الميت لاستخراج ما يكون قد ابتلع من مال قبل وفاته.

و في هذا يقول فقهاء المذهب الحنفي. حامل ماتت و ولدها حي يضطر بُشق بطنهما من الجانب الأيسر ويخرج ولدها، ولو بالعكس بأن مات الولد في بطن أمه حي قُطع أو أُخرج وذلك لأنه متى بانت عالمة غالبة على حياة الجنين في بطن الأم المتوفاة كان في شق بطنهما وإخراجه صيانة لحرمة الحي وحياته وهذا أولى من صيانة حرمة الميت.

و في شأن شق البطن لإخراج ما ابتلعه الميت من مال قالوا: أنه إذا ابتلع الإنسان مالاً مملوكاً له ثم مات فلا يشق بطنه لاستخراجه لأن حرمة الآدمي وتكريمه أعلى من حرمة المال فلا تبطل الحرمة الأعلى للوصول إلى الأدنى.

أما إذا كان المال الذي ابتلعه لغيره فإن كان في تركته ما يفي بقيمتها أو وقع في جوفه بدون فعله فلا يشق بطنه لأن في تركته وفأه به وأنه إذا وقع في جوفه بغير فعله... يكون متعدياً.

أما إذا ابتلعه قصداً فإنه يشق بطنه لاستخراجه لأن حق الآدمي صاحب المال مقدم في هذه الحالة على حق الله تعالى - لاسيما وهذا الإنسان صار ظللاً بابتلاعه مال غيره فزالت حرمته بهذا التعدي.

و في فقه الشافعي: أنه إذا ماتت امرأة و في جوفها جنين حي شق بطنهما لأنه استبقاء حي بإتلاف جزء من الميت. هذا إذا رجى حياة الجنين بعد إخراجه، أما إذا لم ترج حياته ففي قول لا تشق بطنهما ولا تدفن حتى يموت، و في قول تشق ويخرج.

وعن ابتلاع المال قالوا: إن بلع الميت جوهرة غيره وطالب بها صاحبها شق جوفه ورددت الجوهرة. أما إذا كانت الجوهرة له ففيه وجهان:

**أحدهما:** يشق لأنها صارت للورثة فهي كجوهرة الأjenي

**الثاني:** لا يجب استهلاكها في حياته فلم يتعلق بها حق الورثة.

و في فقه المالكي: أنه يشق بطن الميت لاستخراج المال الذي ابتلعه حياً سواء كان المال له أو لغيره ولا يُشق لإخراج جنين وإن كانت حياته مرجوة.

و في فقه الحنابلة: أن المرأة إذا ماتت و في بطنهما ولد يتحرك فلا يشق بطنهما ويخرج له القوابل من محل المعتاد. وإن كان الميت قد بلع مالاً حال حياته فإن كان مملوكاً له لم يُشق لأنه استهلكه في حياته إذا كان يسيراً. وإن كثرت قيمته شق بطنه واستخرج المال حفظاً له من الضياع ولنفع الورثة الذين تعلق به حقهم بمرضه.

أما إذا كان المال لغيره وابتلهه بإذن مالكه فهو كحکم ماله لأن صاحبه إذن في إتلافه. وإن بلعه غصباً ففيه وجهان:

- 1- لا يُشَق بطنه ويغrom من تركته
- 2- يُشَق إن كان كثيراً لأن فيه دفع الضرر عن المالك برد ماله إليه وعن الميت بإبراء ذمته وعن الورثة بحفظ التركة لهم.

#### خلاصة القول:

أن فقه مذهب الإمامين أبي حنيفة والشافعى يجيزان شق بطن الميت سواء لاستخراج جنين حى أو استخراج مال. أما فقه مذهب الإمام مالك والإمام أحمد فالشق في المال دون الجنين، والذى اختاره الحنفية والشافعية كما جنح إلى هذا الرأي الشيخ حاد الحق على حاد الحقشيخ الأزهر - رحمه الله - وإن كان يجوز للطبيب الأخذ بأى الرأيين.

#### ما هي شروط نقل عضو من الميت؟

من الشروط التي يجب مراعاتها عند قطع عضو أو جزء لنقله لمريض أن لا تتم عملية القطع إلا إذا تحققت وفاته. الموت كما في الفقه ([هو زوال الحياة](#)).

وليس هناك ما يمنع من استعمال أدوات طبية للتحقق من موت الجهاز العصبي حيث أنه قد ثبت حديثاً أن الإنسان لا يموت بعد توقف قلبه عن النبض ولكن العالمة الأكيدة لكي تحكم على إنسان بالموت هي توقف جهازه العصبي ومفارقة روحه جسده، على نحو ما سندكر. ولا إثم إذا وقفت الأجهزة التي تساعد على التنفس وعلى النبض متى بان للمختص القائم بالعلاج أن حالة المحتضر ذاهبة إلى الموت، لأنه يمتنع تعذيب المريض المحتضر باستعمال أي أدوات أو أدوية متى بان للطبيب أن هذا كله لا يجدي.

#### مسألة هامة:

ولعل من التتمة بيان حكم ما قد يثار عن المفاضلة بين عدد من المرضى الذين تساوت حالاتهم في ضرورة نقل عضو أو نقل دم أو إعطائه دواء حالة أن الموجود هو عضو واحد أو كمية من الدم أو الدواء لا تكفي لإنقاذ الجميع.

هل تجوز المفاضلة بين المرضى في هذه الحالة المتعلقة بأمور الحياة والموت أم ماذا؟

لا مراء في أن الآجال موقوتة عند الله سبحانه وتعالى وهذا أمر غيبي لا يصل إليه علم الإنسان. ولا مراء أيضاً في أن المرض ليس دائماً علامة على قرب الأجل أو على حتمية الموت عقبه... وغلبة الظن أساس شرعاً تقوم عليه بعض الأحكام فإذا غالب على ظن الطبيب المختص بحكم التجربة والممارسة وبشرط إجادته وحذقه لمهنة الطب أن أحد هؤلاء المرضى يفيده هذا العضو أو تلك الكمية من الدواء كان بإشارته بذلك باعتبار أن العلامات والقرائن قد أكدت انتفاعه

بهذا العضو أو بالدم إذا انتقل إليه... أما إذا لم يغلب على الطبيب ذلك بقراءتين وعلامات مكتسبة من الخبرة والتجربة فإن الإسلام قد أرشد إلى اتخاذ القرعة لاستيانة المستحق عند التساوي في سبب الاستحقاق وانعدام أو وجه المفاضلة الأخرى.

وهذه القرعة قد فعلها الرسول ﷺ في أمور كثيرة منها الاقتراح لمعرفة من ترافقه من نسائه وأمهات المؤمنين في سفره.

### حكم نقل الدم

يجوز مثل نقل عضو من شخص لأخر، وكذلك يحرم اقتضاء مقابل للدم لأن بيع الآدمي الحر باطل شرعاً كما سبق أن وضحتنا.

#### خلاصة ما سبق شرحه:

نخلص مما سبق إلى أن هناك مبادئ وأساسيات يجب مراعاتها عند نقل عضو من شخص لأخر وكذلك عند نقل الدم ويمكن تلخيص هذه المبادئ فيما يلى:

- 1- الإيصاء بعض أجزاء الجسم لا يدخل في نطاق الوصبة بمعناها الشرعي
- 2- إرادة الإنسان بالنسبة لشخصه مقيدة بعدم إهلاك نفسه.
- 3- يجوز نقل عضو أو جزء من إنسان حي متبرع لوضعه في جسم إنسان آخر بشروط، كما يجوز نقل الدم بنفس الشروط متى غلب على ظن الطبيب استفادة المنقول إليه وعدم الضرر بالمنقول منه.
- 4- يُمنع تعذيب المريض المختضر كما سبق.
- 5- يجوز المفاضلة بين المريض في حالة التزاحم على عضو واحد أو كمية من الدم.
- 6- يكون القطع بعد الوفاة إذا أوصى بذلك قبل وفاته أو موافقة عُصبه إذا كانت أسرته معروفة أما إذا جهلت شخصيته أو عُرفت وجهل أهله فإنه يجوزأخذ جزء من جسده نقاً لإنسان آخر يستفيد به في علاجه لتعليم طلاب كليات الطب وذلك بعد إذن النيابة العامة.

## جراحات التجميل

من يقرأ كتب " فقه الأحاديث الشريفة " وغيرها من الأحاديث الواردة في التداوى يرى جواز إجراء جراحة يتتحول فيها الرجل إلى امرأة والمرأة إلى رجل متى انتهى رأي الطبيب الثقة إلى وجود الدواعي الخلقية في ذات الجسد بعلامات الأنوثة المطمورة أو علامات الرجولة المعمورة باعتبار هذه الجراحة مظهراً للأعضاء المطمورة تداوياً من علة جسدية لا تزول إلا بهذه الجراحة كما جاء في حديث جابر قال (بعث رسول الله (ص) إلى أبي بكر بن كعب طيباً فقطع منه عرقاً ثم كواه) رواه أحمد ومسلم - منتدى الأخبار وشرحه نيل الأوطار - الشوكاني ص 200 .

ومما يذكرى هذا النظر ما أشار إليه القسطلاني والعسقلاني في شرحهما حيث قالا ما مؤداه: أن على المختن أن يتكلف إزالة مظاهر الأنوثة. ولعل ما قال به صاحب فتح الباري وأوضح الدلالة على أن التكلف الذي يؤمر به المختن قد يكون المعالجة. والجراحة علاج بل لعله أنجح علاج. وقد أفضى في هذا الموضوع أطباء كثيرون ومن أراد المزيد في موضوع " الختنى " فليراجع كتاب " خلق الإنسان بين الطب والقرآن " مؤلفه الدكتور / محمد على البار الذي أفضى في هذا الموضوع وأفرد له باباً في كتابه.

ومن الجدير بالذكر أن هذه الجراحة لا تجوز بمجرد الرغبة في التغيير من نوع الإنسان من امرأة إلى رجل أو العكس دون دواعي جسدية صريحة غالبة وإلا دخل في حكم الحديث الشريف الذي رواه البخاري عن أنس في منتدى الأخبار وشرحه نيل الأوطار للشوكاني ص 6 .  
193 قال: ( لعن رسول الله المختن من الرجال والمرجلات من النساء وقال: أخرجوه من بيتكم، فأخرج النبي ﷺ فلاناً، وأخرج عمر فلاناً ) رواه أحمد والبخاري .

كذلك يجوز إجراء الجراحة لابراز ما استتر من أعضاء الذكورة أو الأنوثة بل إنه يصير واجباً باعتباره علاجاً متى نصح بذلك الطبيب الثقة. وهنا نجد الفرق واضحاً بين الإسلام الذي أباح هذه الجراحات بشروطها وضوابطها الشرعية وبين الغرب الذي أباح هذا النوع من العمليات على إطلاقه... وكما وضحنا سابقاً فإن هذه النقطة من الفروق الجوهرية بين الطب الإسلامي والطب الحديث المتحرر من القيم والأخلاق الإنسانية

**جراحة التجميل بين التشريع الإسلامي والواقع المعاصر:** (1)

(1) انظر كتاب " جراحة التجميل بين التشريع الإسلامي والواقع المعاصر " د. عبد الحفيظ الفرماوي (يتصرف).

يفرق الإسلام بين عمليات التجميل، ويفارق بين موقفه منها حسب هذا التفريقي، إلى  
قسمين:

### القسم الأول:

الجراحات التجميلية التي تعالج عيّاً في الإنسان - امرأة كانت أو رجلاً - يتسبب في إيزائه، نفسياً أو بدنياً ويصاحبها - كذلك - إن لم يعالج ألم شديد، لا يستطيع صاحبه تحمله، كما قد يتسبب في إعاقة عن أداء وظيفته أو كمال قيامه بها. ولأن التشريع الإسلامي لا يهدف إلى: تعذيب الناس أو حرمانهم مما يحقق لهم فائدة، ثمكّنهم من النجاح في حياتهم، وتعيينهم على تحقيق إنسانيتهم دونما إطلاق لعنان فوضى الغرائز، دونما إماتة لفطرة الأنوثة - التي خلقها المشرع سبحانه - في المرأة فقد أباح هذا النوع من عمليات التجميل.

### القسم الثاني:

الجراحات التجميلية، التي لا تعالج عيّاً في المرأة يؤلمها و يؤذيها، بل يكون الدافع لذلك:  
- أنها أساساً رغبة المرأة في إشباع نزعة غرور تعترف بها.  
- أو تطلعها إلى فترة ثانية من الشباب، بعد تقدمها في العمر.

وأن المرأة عندما تقرر أن تعيد صنع وجهها، أو زيادة، أو تقليل حجم صدرها، أو رفع بطنهما التي تدللت أو ارتحت ... فمعنى ذلك: أنها تنشد معونة الطبيب في حل مشكلات نفسية تتعرض لها، قد تقودها إذا لم تخل إلى مآس في بعض الأحيان.

وهذا النوع: يحرم الإسلام القليل منه والبسيط ويحرم من باب أولى: الكثير منه والمعتقد كالأمثلة السابقة. ومن الأدلة على ذلك:

### أولاً: من القرآن الكريم:

دخوله في عموم قوله تعالى ﴿وَمَا آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَاتَّهُوا﴾  
ف في رواية مسلم: من صحيحه عن عبد الله بن مسعود أنه قال "لعن الله الواشمات والمستوشمات والنامصات والمتنمصات والمتفلحات للحسن، المغيرات خلق الله، بلغ ذلك امرأة من بنى أسد، يقال لها: أم يعقوب، وكانت تقرأ القرآن فأئتها، فقالت: ما حديث بلغنى عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات، والنامصات، والمتنمصات، والمتفلحات للحسن، المغيرات خلق الله. فقال عبد الله: وما لعن لا لعن من لعن الرسول ﷺ وهو في كتاب الله، ف وقالت المرأة: لقد قرأت ما بين لوحى المصحف، بما وجدته، فقال لعن كنت قرأت له لقد وجدتني، قال الله عز وجل " وما آتاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَاتَّهُوا" فقالت المرأة:

فأني أرى شيئاً من هذا على امرأتك الآن، قال: إذهب فانظري قال - أي الراوي - فدخلت على امرأة عبد الله، فلم تر شيئاً فجاءت إليه، فقالت: ما رأيت شيئاً فقال أما لو كان ذلك لم ينماها " بِحَامِعِهَا "

### ثانياً: من السنة:

ما رواه البخاري ومسلم وأبو داود وغيرهم وكله: يحرم المبالغة في عملية التزيين، وينهى عن تغيير - أو محاولة تغيير - خلق الله تعالى وهي نصوص أكثر من أن يتسع لها المقام هنا والرجوع إليها في المصادر المذكورة ميسورة لمن أراد ذلك، بإذن الله تعالى

ثالثاً: إجماع سلف هذه الأمة، وعلمائها على: تحريم ذلك والالتزام باجتنابه.

(أ) فهذا: عبد الله بن مسعود، الصحابي الجليل، المتوفي سنة 32 هـ - 653 م تحداه أمهات عقوب في بيته - كما رأينا - حتى تتأكد من براءته من الواقع فيما حكم بحرمتها، وهي عنه.

وقد أخرج الطبراني هذا الحديث: وزاد في آخره، كما يقول ابن حجر في فتح الباري، فقال عبد الله: ما حفظت وصية شعيب إذا، يعني: قوله تعالى حكاية عن شعيب عليه السلام (وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم عنه).

(ب) ومن الضروري أن يكون جل الصحابة رضوان الله عليهم - إن لم يكن كلهم - على شاكلة عبد الله بن مسعود، فهماً وتطبيقاً لهذا

(ج) ويرى الإمام الطبراني، المتوفي سنة 310 هـ، 922 أنه لا يجوز للمرأة تغيير شيء من خلقها التي خلقها الله عليها، بزيادة أو نقص، التماساً للحسن، لا للزوج ولا لغيره. كمن تكون: مقرونة الحاجبين فتزيل ما بينهما، توهם البليج<sup>(2)</sup>، ومن تكون: لها سن زائدة فتقلعها أو طويلة فتقطع منها، أو لحية، أو شارب أو عنقفة فتزيلها بالنتف ومن يكون شعرها قصيراً أو حقيراً، فتطوله أو تغزره بشعر غيرها، فكل ذلك: داخل في النهي، وهو من تغيير خلق الله.

(1) أي حسن الطلع، يقال للرجل الطلق الوجه، أي الكرم المعروف: هو أبلغ، وإن كان أقلن (أنظر: أساس البلاغة للزفوحشري - مادة ب ب ج)

ثم يقول: وُيُستثنى من ذلك: ما يحصل به الضرر والأذية، كمن تكون لها: سن زائدة أو طولية تعوقها في الأكل، أو إصبع زائدة، تؤديها وتؤلمها، فيجوز ذلك... (أنظر: صحيح مسلم بشرح النووي 106/14، 107).

(د) لكن الإمام النووي، المتوفي سنة 676 هـ 1277 م يرى أنه إذا نبت للمرأة لحية أو شارب أو عنقفة، فلا يحرم إزالتها، بل يستحب. (أنظر المصدر السابق)  
 1448 على ما يراه النووي بقوله: (هـ) ويعقب ابن حجر المتوفي سنة 852 هـ وإطلاقه مقيد بإذن الزوج، وعلمه، وإلا فمتي خلا عن ذلك: منع، للتداريس. (أنظر فتح البلوى 378/10)

ويقول في موضع آخر من فتح الباري: المذمومة، من فعلت ذلك - أي عمليات التجميل لأجل الحسن فلو احتجت إلى ذلك لمداواة مثلاً جاز. (أنظر فتح الباري 10/37/3).  
 (و) وقال بعض الحنابلة: يجوز للمرأة الحف والتجمير، والنقش والتطريف إذا كان بإذن الزوج لأنه سن الزينة.

وفي فتح الباري: أخرج الطبرى من طريق أبي إسحاق عن أم رأته: أنها دخلت على عائشة - أم المؤمنين - وكانت - أي: امرأة أبي إسحاق - شابة، يعجبها الجمال.. !!  
 فقالت: المرأة تحف حبينها لزوجها..؟ قالت عائشة أميطى عنك الأذى ما استطعت. ولكن الإمام ابن حجر قال عقب ذلك مباشرة: وقال النووي: يجوز التزيين بما ذكر، إلا الحف، فإنه من جملة النماص. (أنظر فتح الباري 10/37/37/373)

(ز) ولا نرى تعارضًا بين ما رواه الإمام الطبرى عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وما قاله الإمام النووي رضي الله عنه  
 إذ أن السيدة عائشة - كما يفهم من العبارة - أباحت إزالة ما يسبب للمرأة الأذى والألم.

وأن الإمام النووي: منع الحف على إطلاقه، ولو كان بغير ضرورة، أم إذا وجدت الضرورة:  
 فإنه يتفق معها في الإباحة، بل يرى رضي الله عنه: أن ذلك مستحبًا كما سبق في (د).

## لـ \_\_\_\_\_ اذا...؟

قد يعترض بعض الناس، أو يجلو لهم أن يتساءلوا: لماذا كان موقف التشريع الإسلامي على نحو ما سبق ذكره؟

ولم لم يترك للناس الحرية في أمور مثل هذه، خاصة: وأنها أمور شخصية، يدخل التصرف فيها في نطاق الحرية الفردية، التي نثق أن الإسلام لا يحجر فيها على أهله؟.  
ونقول لهؤلاء، ونحن نخاف عليهم ونرجوا لهم الخير:

قال الإمام الخطابي المتوفى ( سنة 388 هـ - 1988 ) إنما ورد الوعيد الشديد، في هذه الأشياء، لما فيها من الغش والخداع، ولو رخص في شيء منها، لكان وسيلة إلى إستجازة غيرها من أنواع الغش، لما فيها من تغيير الخلقة (انظر فتح الباري 10 / 380).  
كما يضاف إلى ذلك:

أن فتح الباب للنساء في هذه المبالغات، يؤدي إلى ارتكاهم في أحضان الشهوانية، والبعد - تدريجياً - عن رسالتهن الإنسانية.

وعدم النجاح وبالتالي في خلافة الإنسان لله على هذه الأرض، بل فشله بسبب إغرائه في مثل ذلك، في عمارة الكون، وحسن الإفادة من كل ما سخره الله تعالى له.

ولشغله الوقوع الدائم في هذا المنكر الذي حرمه عليه مصلحته التشريع الإسلامي عن عبادة الله تعالى، بل عن الإيمان نفسه.

وبالضرورة: عن الأمر المعروف، الذي لا يفعله هو، أو لا يعرفه أصلاً، وعن النهى عن المنكر، الذي يفعله هو، عن علم، أو عن جهل.

وهنا: يفقد ( خيريته ) التي خصه الله تعالى بها، والتي تؤهله لقيادة هذا العالم، الذي يعاني التخبط، ويقاسي الحروب، ويحاط بالرعب،... و... و... الخ، والذي هو في أمس الحاجة إلى قيادة، حكيمة، عاقلة، راشدة.

ولن تكون هذه القيادة للعالم... إلا بتوجيهه من خلق هذا العالم نفسه، وإرشاد منه، وبالالتزام لمنهجه، وتعاليمه، ولا يتوافر كل ذلك، أو بعض ذلك، إلا في أمة محمد ﷺ أضف إلى ذلك أيضاً:

أنه لو عممت هذه العمليات: لكان الاعتراض الدائم على ما خلق الله، سبحانه وتعالى، والانشغال بتغييره عن الوظائف الحقيقة، والمهام الأساسية التي نصت بالإنسان في هذا الكون،

ولصرفت المرأة بها عن الرغبة في الإنحاب، ولو أنجبت: لصرفت عن التنشئة والتربيّة، حتى لا يحرّمها هذا الإنحاب من الجمال، أو تصرّفها التنشئة وتشغلها عنه.  
ومن هنا ولكلّ هذا:

فقد حرم التشريع الإسلامي هذا النوع من عمليات التجميل وليس التشريع الإسلامي في هذا: متّجنياً على المرأة أو مانعاً لها من شيء فيه مصلحتها. وإنما ينبه المرأة دائمًا إلى: أن الجمال الحقيقي: هو جمال الروح والأفعال والأقوال لا في الأشكال والهيئات، وأن الذي ينبغي الحرص عليه: هو ما به يتحقق للمرأة إنسانيتها، وكرامتها، وحسن سيرتها، وهو جمال الخلق والطبع، وأن الجري وراء هذه المخوالات المستمرة للبحث عن الجمال الشكلي الرائق: لن يكسب الإنسان امرأة كانت أو رجلاً شيئاً يستحق الذكر، بل لم يكسبه في عصوره الغابرية، سوى الانطلاق في طريق الشهوات والغرائز، الذي يشيع للفاحشة في المجتمع، ثم ينتهي به إلى: الأخلال، والدمار والهلاك.

#### نحو

حقاً: إنه ما انتشرت هذه الأشياء في قوم، وألفها الناس، وأحبّوها، إلا كانت دليلاً على انشغالهم بالوسائل دون العادات، وعلامة بارزة على شیوع الفواحش، والموبقات، ونذيرًا إلى اضمحلال حضارتهم، وطريقاً سريعاً إلى هلاكهم ودمارهم.  
والتاريخ القديم والحديث يؤكّد ذلك.

فقد قال النبي ﷺ، فيما يرويه: البخاري، ومسلم، وأصحاب السنن، لأصحابه ونساء أمته: "إنا هلك بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم".

وهو نفس ما حدث للإمبراطورية الرومانية، ولإمبراطورية الفارسية، و... لكثير من الحضارات الغابرية.

ويذكر المؤرخون: أن فرنسا لم تُنزع قريباً إلا لأن رجالها كانوا بين الكوس وأفخاذ النساء، حين دخلتها جيوش الاحتلال  
ولأنّ المشرع:

لا يحب للحضارة الإسلامية الدمار... !!

ولا يحب للأمة الإسلامية الإبادة... !!

ولا يحب للجامعة الإسلامية ال�لاك... !!

ولا يحب للفرد المسلم الضياع... !!

فقد حرم عليه: أن يغمض في الشهوات، أو يشغل بما يهيج غرائزه. حتى لا تتغلب شهواته على عقله، وينفصل في واقعه الذي يعيشها، على التشريع الذي يحفظ عليه آدميته، ويعلى من إنسانيته.

يقول الإمام الغزالي رحمة الله: خلق الله الخلق على أقسام ثلاثة:  
 خلق الملائكة: وركب فيها العقل، ولم يركب فيها الشهوة.  
 وخلق الحيوان: وركب فيه الشهوة، ولم يركب فيه العقل.  
 وخلق الإنسان: وركب فيه العقل والشهوة معاً: فمن غلت شهوته على عقله من بني الإنسان: فالحيوان خير منه.

ومن غالب عقله على شهوته: فهو خير من الملائكة. ولن تكون المرأة، بل لن يكون الإنسان رجلاً كان أو امرأة خير من الملائكة، بل حتى إنساناً، إلا بمثابته في البعد عن الشهوات المحرمة، ومراقبته الدائمة لله تعالى في كل أوقاته، وأحواله، وأفعاله.  
 ولن تتحقق في المسلم الخيرية: إلا بالنجاح في ذلك، ولن تتحقق للمسلم السيادة على الكون والحياة والأحياء: إلا بالنجاح في ذلك.

### هل يجوز نقل أكباد المتوفين دماغياً؟

فجّر الدكتور محمد سيد طنطاوى شيخ الجامع الأزهر قضية على جانب كبير من الأهمية في عالم طب زراعة الأعضاء، فقد أفتى فضيلته بجواز نقل أكباد المتوفين دماغياً بسبب مرض أو حادث إلى إنسان تتوقف حياته على الحصول على كبد سليم. (أنظر جريدة الأهرام القاهرة عدد 1995/8/4)

والمتوفون دماغياً هم الذين يقر الأطباء بوفاتهم بالرغم من أن قلوبهم لا تزال تنبض وتتضخ الدماء إلى عروقهم، ولكن هذا النبض يتم بفعل جهاز طبي يتم توصيله بالجسم لاستمرار عمل عضلة القلب. ولكن مجرد فصل الجهاز فإن جميع هذه الأعضاء تتوقف تماماً.

ولقد قامت فعلاً المستشفيات السعودية بنحو حوالي 75% حالة زرع كبد من المتوفين دماغياً بعد أن صدرت هناك فتاوى لأكبر المجالس الفقهية السعودية تُحِيز ذلك.

### تساؤلات وشبهات:

وكم نرى فإن الفتوى سوف تفتح باباً جديداً للأمل أمام آلاف المرضى من أصحاب حالات فشل الكبد الميؤوس منها بعد أن كان عدم وجود فتوى شرعية بذلك سبباً.

- وقد أثيرة التساؤلات حول فتوى المفتى وما يرتبط بها من مخاوف قد تفتح الطريق واسعاً للتجار في الأعضاء البشرية تحت مسمى التبرع.

وقد قال الشيخ جاد الحق على جاد الحق شيخ الأزهر السابق - رحمه الله - في التعقيب على الذي نشرته جريدة الأهرام القاهرة بتاريخ 1995/9/11 الموافق 14 ربيع الأول تحت عنوان " الموت لا يتحقق إلا بانتهاء مظاهر الحياة في كل أجهزة الجسم... " يدعى الأطباء أن " موت الدماغ أو الموت الإكلينيكي " هي حالة يحكمون بها على موت الإنسان وانتزاع أعضائه، ولكن هذا القول غير صحيح لأن موت الجهاز العصبي ليس وحده علامة الموت بمعنى زوال الحياة، بل أن استمرار التنفس وعمل القلب والنفس كل أولئك دليل استمرار الحياة في الجسد وإن دلت الأجهزة الطبية على فقدان الجهاز العصبي - المخ - لخواصه الوظيفية إذ أن الإنسان لا يعتبر ميتاً بتوقف الحياة في بعض أجزائه بل يعتبر كذلك - أي ميتاً وترتباً الوفاة متى تحقق موته كلية " .

أما عن الموت الشرعي فيقول شيخ الأزهر السابق - رحمه الله -: " إن الموت الذي تبني عليه الأحكام الشرعية من إرث وقصاص ودية وانتهاء العقود وغير ذلك من الأحكام لا يتحقق إلا بمقارقة الروح للجسد وبهذه المقارقة تتوقف جميع أجهزة الجسد وتنتهي مظاهر الحياة من تنفس ونبض وتماسك عضلات وغير ذلك ". وحول انتزاع كبد الإنسان بينما قلبه ما زال ينبض بالحياة

يقول - رحمه الله - " إذا كان الله تعالى قد أمر بعدم قطع شيء من البهيمة قبل أن تموت تماماً وتبرد حركتها. ونهى النبي ﷺ أن يتوجه موتها فنسلخ أو تقطع قبل أن تحمد وتبرد فأولى بذلك الإنسان الذي كرم الله تعالى حياً وميتاً. فلا يجوز بحال أن يتوجه موته وتبصر بطنه لأن أحد كليته أو قلبه أو كبده قبل أن يموت تماماً ويرد " .

ويضيف أنه لا يجوز الإقدام على إزهاق روح إنسان معصوم الدم على التأييد وبه حياة مستقرة ولو كانت بعض الظواهر تشير إلى عدم استمرارها أو كان ميؤوساً من بقائها بقصد أحد بعض أعضائه لعلاج إنسان آخر.

ويؤكد شيخ الأزهر - رحمه الله - أن انتزاع كبد الإنسان وما زال قلبه ينبض بالحياة يُقيد جريمة قتل قائلاً إنه: " يحرم ويمتنع قانوناً التعرض للمحتضر بقطع أي جزء قاتل من جسده قبل انتهاء

حياته بظهور علامات الموت سالفة الذكر، فإذا وقع هذا من أي إنسان على الحضور قبل تأكيد وقوع الموت به كان قاتلاً إذا انتهت الحياة أو بقيتها بهذا القطع ووجب محاكمته جنائياً". كما يؤكّد - رحمة الله - أن الطبيب يعتبر قاتلاً إذا انتزع عضواً من إنسان وأدى ذلك إلى موته حتى لو كان هذا الإنسان قبل انتزاع العضو منه " في حكم الميت " ويوضح ذلك بقوله أنه شق بطن إنسان وقطع حشوته وأصبح المصاب ملاقي الموت لا محالة بسبب جراحته ولكن بقيت فيه حياة فجأة آخر وفصل رأسه عن جسده فإن القتل ينسب لهذا الأخير ويكون الأول مسؤولاً عن الجراح فقط لأن فعل الأخير هو الذي تبعه الموت وقطع رابطة السببية بين الفعل الأول وبين الموت. ومن ثم كان قطع أي عضو من الإنسان قد بدت عليه إمارات الموت دون أن يموت فعلاً قاتلاً غير حق إذا مات إثر هذا القطع أو مجرد الجرح.

### رأي الأطباء:

ونشرت الجريدة نفسها في نفس العدد الأسبوعي رأي بعض الأطباء في هذا الموضوع فقد أكد الأطباء... صفوت حسن لطفي (طب القصر العيني)، حاتم سعد إسماعيل (طب عين شمس)، جمال صبحي (معهد أبحاث العيون) أن انتزاع الأعضاء من جسد الذين يطلق عليهم "موتى الدماغ" هو قتل للنفس وأوضحوها في تصريحهم أن ما يطلق عليه "موت الدماغ" أو "الموت الإكلينيكي" هو حالة يكون فيها المريض حياً وتظهر فيه كل مظاهر الحياة رغم توقف بعض وظائف المخ... حيث ينبض القلب نبضاً طبيعياً ويختفظ الجسم بحرارته وتستمر معظم إفرازات الجسم كما هي، كما تعمل الكليتان بصورة طبيعية ويستمر التمثيل الغذائي للكبد... كما أن المرأة الحامل التي تصاب بموت المخ تستمر في حملها ينمو الجنين نمواً طبيعياً حتى اكتماله ولادته.

ويرى هؤلاء الأطباء أن الحكم الشرعي في مثل هذا الأمر الخطير لابد أن يكون حاسماً ومحدداً. فالمريض الذي ينبض قلبه وتعمل أجهزة جسمه هو "إنسان حي" ولا يُحكم عليه بالموت إلا إذا توقف قلبه وزالت حرارته وتوقفت أجهزته، وهنا تسرى عليه أحكام الموت في الأمور الشرعية من الدفن والميراث وغيرها. وعلى ذلك فإن انتزاع الأعضاء من جسد من يسمون به "موتى الدماغ" هو عملية قتل لنفس حرم الله قتلها إلا بالحق.

نشرت جريدة الأهرام القاهرة في عدد الجمعة 20/8/1995 الموافق 27 ربيع الأول 1419هـ تعقيباً تحت عنوان "قضية موت الدماغ تحتاج لمناقشات مستفيضة من أهل الاختصاص" وضح هذا التعقيب أن المدخل الصحيح لتناول هذه المشكلات هو المدخل العلمي

معنى أن يلتقي أهل الاختصاص من الأطباء لمناقشة الأسس العلمية لهذا الموضوع حتى يتضح للجميع بداية ماهية محور الحديث والمناقشة، والمقصود به ومفهوم الوفاة المخية، وهذا الأمر يتطلب الإعداد لسلسة من الندوات لتدارس الجوانب المختلفة للموضوع على المستوى الأكاديمي أولاً ثم يلي ذلك مناقشات مستفيضة للنواحي الدينية والأخلاقية والقانونية والاجتماعية وغيرها وذلك بمشاركة مجموعة من المتخصصين في هذه المجالات.

وبالطبع فإن نتائج أعمال هذه الندوات في النهاية سوف تعرض على الرأي العام من خلال وسائل الإعلام المختلفة، حتى تصل من خلال المناقشات الموسعة واستبيان آراء أفراد مجتمعنا في مختلف القطاعات إلى ما فيه خير البلاد ونفع العباد.

- لهذا بات هذا الموضوع من الموضوعات التي يجب حسمها في ظل التقدم العلمي والطب الحديث.

## رأي الأطباء في نقل أعضاء المحكوم عليهم بالإعدام

أثارت مجلة "الأطباء" التي تصدرها النقابة العامة للأطباء بجمهورية مصر العربية في عددها رقم (111) السنة (37) إصدار ربيع الآخر 1413هـ - أكتوبر 1992م هذا الموضوع، فبعد أن وضحت أن قضية نقل الأعضاء قضية متشعبة ومتشابكة ويتشابك فيها العلم والدين والتجارة، ووضحت أن نقابة الأطباء قد أصدرت قرارها بمنع نقل الكلى من غير الأقارب حتى الدرجة الثانية منعاً للتجارة، واستطردت: بأنه قد ظهرت موضة جديدة في موضوع نقل الأعضاء وهى نقل أعضاء المحكوم عليهم بالإعدام وقد أيد المنادون بذلك كلامهم بأن هؤلاء الناس مهدر دمهم وأنهم سيعودون إلى التراب بدون الاستفادة منهم، فكتب أحد المؤيدين لذلك رسالة نشرتها له جريدة (الأهرام القاهرية) تحت عنوان "ماذا يستفيد التراب": وأوردت مجلة "الأطباء" الرد على لسان أحد أساتذة الطب والذى أنكر ذلك ودافع بشدة عن حرمة الإنسان ووضح أن الإنسان ليس بالآلة أو سيارة تفك ويعاد تركيبها وتباع مستعملة أو جديدة ولكنه أعظم ما خلق الله تعالى في هذا الوجود.

وأن هذا الكلام غير مقبول شرعاً ولا أخلاقياً ويتعارض مع صريح قول الله تعالى: ﴿ولقد كرمنا بين آدم وحملناهم في البر والبحر...﴾ الإسراء (70).

أما منطق أن الإنسان سيعود إلى التراب دون الاستفادة من جسده فإن التراب هذا منه خلقنا وإليه سنعود مصداقاً لقول الله تعالى في سورة طه الآية (55): ﴿منها خلقناكم وفيها نعيدهم ومنها نخرجكم تارة أخرى﴾

وأما عن مبدأ أن هذا الإنسان دمه مهدر بحرمه فهذا قول فيه تعد على الشرع لأن الرسول ﷺ أمر بإحسان القتل لمن يقتل ونهى التمثيل بأجساد الموتى. كما أن المستقر في الأعراف القضائية أن حق المجتمع يستوي في بتطبيق العقوبة على المتهم وليس بتمزيق أو صالحه، وأما عن مبدأ المحكوم عليهم قد أقر موافقته على ما تم فهذا الإقرار باطل لأنه تنازل فيما لا يملك، لأن هذا لجسد ملوك الله تعالى بإجماع الأئمة والفقهاء ولا يجوز لأحد التصرف فيه باليبيع أو الشراء أو الهبة أو الوصية... وهذه نقطة خلاف بعض مشايخنا وفضيلة مفتى جمهورية مصر العربية على نحو ما أوردنا سالفاً.

ومن هنا نعود فنؤكـد - والكلام لمجلة "الأطباء" أن قرار السيد النائب العام بإيقاف عمليات نقل الأعضاء من المحكوم عليهم بالإعدام هو قرار إنساني عظيم يتفق مع ما أمرت به الشريعة الإسلامية وما أقره العرف والقانون والأخلاق.

## زراعة خلايا الأجنحة لعلاج أمراض خطيرة

طالعنا مجلة " طبيك الخاص " القاهرةية ببشرى لمرضى الشلل الرعاش والسكر والعقم وأمراض المخ والخلل والأنزيمي، حيث نشرت في عددها رقم (292) صدور أكتوبر 1993 في مقال لها بعنوان " متجر الجسم البشري.... معجزة القرن الواحد والعشرين " تقول فيه: " أخيراً... تحقق الأمل في الشفاء لعشرات الملايين من المرضى بأمراض مستعصية طالما وقف العلماء عاجزين عن وضع حد لها ولآلامها أو وقف تدهورها إلى أن تأتي النهاية الطبيعية وهي الموت ". والمدهش في تقنية العلاج الجراحي الجديد والتي تمثل في العلاج بزرع خلايا وأنسجة الأجنحة... أن العلماء رغم اعتقادهم في القدرة على علاج الأمراض المستعصية على اختلافها عن طريق استخدام خلايا الأجنحة الصغيرة إلا أنهم خاضوا معركة تحدي نحو 65 عاماً.

### لماذا خلايا الأجنحة:

يذكر دكتور (أندرو كمبريل) في كتابه بعنوان " متجر الجسم البشري " أن اختيار خلايا وأنسجة الجنين لعمليات الزراعة يرجع لسرعة نموها وانقسامها بوضوح ييد أن الاكتشاف الأول مثل هذا الاختيار من وجهة نظر " كمبريل " يرجع لجهود العلماء الكنديين الذي اكتشفوا - بحقن أنسجة الأجنحة في حيوانات التجارب - أن العضلات تمايلت للشفاء سريعاً وعادت تبني نفسها من جديد. على أنه من الأمور العلمية البعثة التي تميز خلايا وأنسجة عن غيرها من الخلايا هي أن هذه الخلايا الجنينية لا تشمل على علامات سطحية حتى يميزها النظام المناعي للمريض فيرفضها كأجسام غريبة.. فضلاً عن مرونة هذه الخلايا وقابليتها الشديدة للتشكل في صور كلية أو خلايا كبد أو أي عضو آخر... فالخلايا التي يتم بها العلاج هي في الأصل من داخل الجسم البشري كما أنها تحقن في جسم بشري أيضاً. ومن هنا صارت تسمية دكتور كمبريل لكتابه الجديد " متجر الجسم البشري ".

لهذا يؤكّد دكتور " كمبريل " أن الحل لابد وأن يأتي من داخل الجسم البشري. أما استخدام المواد الصناعية في العلاج فلن يقدم الكثير في مجال العلاج الجراحي الناجح. ولهذه الأسباب مجتمعة كان اختيار العلماء لخلايا الأجنحة لعلاج الأمراض المستعصية بل وإصرارهم على نجاح هذا النوع من العلاج.

### الشلل الرعاش:

شكل هذا المرض القاتل لغزاً أمام العلماء طيلة عشرات السنين... من أهم أعراضه عدم القدرة على السيطرة على الحركة مع الرعشة ثم تصلب الجسم وأخيراً حدوث الشلل. ويتسبيب المرض عن عدم وصول مادة الدوبامين (Dopamine) إلى الجزء الخاص بالتحكم في الحركة بالمخ بانتظام. وقد ثبت أن العقاقير التي تحدث خلايا المخ على تكوين الدوبامين اللازم للمخ لها تأثيرات جانبية مخيفة بعضها له أعراض نفسية سيئة، فضلاً عن قلة تأثير مثل هذه العقاقير مع مرور الوقت.

وعبر سنين من مشوار علاج هذا المرض اللعين استطاع العلماء أن يتوصلا لفكرة زرع خلايا عصبية جنينية في مخ المريض بالشلل الرعاش.

ويمثل عام 1988 أول محاولة ناجحة لزراعة الخلايا العصبية التي تم استخلاصها من أجنة صغيرة من مخ المريض بالشلل الرعاش. وقد قام بالمحاولة الناجحة د/ كورت فريد بمركز العلوم والصحة التابع لجامعة "كولورادو" بالولايات المتحدة الأمريكية.

وقد كتب دكتور (أندر جوز كلوند) السويدي الذي قاد فريقاً من العلماء بجامعة (أولنليندفال) بالسويد لعلاج مثل هذه الحالات... كتب أن خلايا الجنين تستمرة حية وتتدفع الدوبامين لخ المريض المستقبل بعد أن يتم زراعتها في مكانها بدلاً من العضو المريض. وأكد أن خلايا المخ المستخلصة من جنين يترواح عمره بين 6: 8 أسابيع تستطيع أن تنمو داخل مخ المريض و تكون خلايا مخ كاملة النمو والوظيفة.

### داء البول السكري:

وقد جرت أول محاولة ناجحة لعلاج هذا المرض جراحياً بزراعة خلايا الأجنة عام 1987 حيث قاد (د. كيفن لاقرني) فريقاً من العلماء بجامعة (كولورادو) الأمريكية وتمكنوا من زرع أنسجة بنكرياس من أجنة صغيرة في 16 مريض بهذا الداء. وقد تحولت خلايا البنكرياس الجنينية في أسبوع إلى خلايا كاملة النمو وتمكن أجسام المرضى من إفراز الأنسولين بصورة معتادة.

### عقم السيدات:

في عام 1990 قام (د. مايكيل ماكون) مدير الأبحاث هيئة "بالو ألتو" بالولايات المتحدة الأمريكية باستخلاص أجزاء من خلايا الكبد والخلايا الليمفاوية من أجنة أشخاص وزرعها في فأر مولود يفتقر إلى جهاز المناعة. وبعد شهرين نمت الأجزاء المزروعة حتى أصبحت في حجم بذرة الفول وكانت خلايا بشرية خاصة بالمناعة. وعقب

هذا النجاح قام (د. روجر جوسدن) الباحث بجامعة (إدنبورج) بالعديد من الأبحاث الخاصة بعلاج العقم عند السيدات... وقام بعملية زرع البوopies من جنين يبلغ عمره أسبوعين قليلة وقت تلك البوopies وكونت خصوبة كاملة داخل السيدة العاشر.

#### مرض الزهاب:

يعد واحداً من الأمراض الخطيرة التي تصيب الإنسان حيث تعانى الخلايا العصبية بالمخ من عدم القدرة على الاتصال.. الأمر الذى يدمّرها في النهاية وتضيع معها الذاكرة تماماً. ويقول العلماء أن عمليات زرع أجنة في مخ مريض بهذا الداء سوف تكون متشابكة وغير سهلة... فالخلايا العصبية التي يتم ترتيبها بسبب هذا المرض غير محددة الأماكن بالمخ بل هي منتشرة، لذا فإن عملية تحديد الموضع الذى يجب إجراء عملية الزرع فيه تعتبر صعبة حتى الآن.. غير أن التطورات العلمية السريعة والتي لا تتوقف يمكن أن تصل إلى حل لهذه المشكلة مهما كانت معقدة.

#### آفاق جديدة:

ويتوقع العلماء لهذا النجاح الجراحي آفاقاً رحباً في رحلة العلاج الطويلة مع الأمراض... ويقولون... من يدرى فقد يأتي اليوم الذي يتمكّن فيه الإنسان من تكوين (كلية) مثلاً كاملة النمو والوظائف من خلايا الكلية الجنينية.

ويتوقع فريق آخر منهم أن تنجح زراعات خلايا الأجنة في علاج الحبل الشوكي الذي يصيب سنوياً بالولايات المتحدة وحدها نحو 180 ألف مريض.

وقد توصل العلماء حتى الآن لعلاج الخلايا الليفية العصبية في الحيوانات وذلك بتطعيّمها بخلايا عصبية مأخوذة من أجنة ونجحت العملية... كما قد ينجح العلماء مستقبلاً في علاج حالات تلف النخاع... وهي أمراض تضع الإنسان على حافة الموت.

### أعضاء الخنازير... هل تصلح بديلاً للأعضاء البشرية؟؟

تحت هذا العنوان أثارت "المجلة العربية" في عددها رقم (242) للسنة (21) إصدار ربيع الأول 1418 هـ - يوليو / أغسطس 1997 - هذه القضية فتقول المجلة: لقد نشرت الصحف مؤخراً عن إمكانية استبدال الأعضاء البشرية بأعضاء من الخنازير لحل مشكلة نقل الأعضاء حيث نجح علماء سويسرا في استخدام أعضاء الخنازير بديلاً للأعضاء البشرية في الجراحات وذلك بعد إخضاع الخنازير لمعالجات تعتمد على الهندسة الوراثية.

ونوقش هذا الموضوع في المؤتمر الدولي لزراعة الأعضاء الذي عقد مؤخرًا في برشلونة، وأكد هذا المؤتمر أن استخدام الهندسة الوراثية والمناعية يجعل أعضاء الخنازير صالحة تماماً للنقل إلى الإنسان بدون الحاجة إلى الأدوية المثبطة للمناعة وأن أنسجة الخنزير أقرب إلى أنسجة الحيوان. وسنعرض بعض آراء الأطباء وعلماء الدين في هذه القضية لمعرفة مدى صلاحية أعضاء الخنازير كبدائل للأعضاء البشرية من الناحية الطبية والبشرية.

### التحريم مقتصر على لحم الخنزير:

في البداية يقول الدكتور أحمد شوقي الفنجرى (طبيب): إن القرآن الكريم لم يحرم إلا لحم الخنزير بنص الآية ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير ﴾ المائدة آية (3). وتحريم لحم الخنزير لا يعني عدم الاستفادة منه في أي شيء آخر غير الأكل فمن الممكن استخدام شعره أو جلده في حالة الحروق لأن الخنزير أقرب شيء إلى الإنسان، فالجينات لديه قريبة من جينات الإنسان، فالآن ينقلون كبداً من الخنزير إلى الإنسان وينقلون العظام، وآخر تجربة قاموا بها هي نقل قلب الخنزير إلى الإنسان ولم يلفظه الجسم، وهناك الأنسولين لمرضى السكري فهو خنزيرى المنشأ حيث يستخلص من بنكرياس الخنزير.

و حول الحكمة من تحريم لحم الخنزير يؤكّد الدكتور الفنجرى أن أي حيوان يأكل من نفس فصيلته يصاب بالجنون مثل (جنون البقر) كما حدث في الخارج لأن البقر بدأ يأكل من نفس فصيلته وذلك عندما صنعوا العلف من مخلفات البقر (الدم - الأحشاء - الفضلات) و وجدوا أنها تسمنه بسرعة ولكنها تصيب أفراده بجنون البقر، كذلك الأمر بالنسبة للإنسان، فالإنسان إذا أكل لحم البشر يصاب بالجنون، وأن الخنزير قريب من الإنسان فقد حرمه الله لأن حمه يصيب الإنسان بكثير من الأمراض ومنها جنون البقر و حزواته " أي يصبح الإنسان مثل الحيوان " وغيرها مما هو ثابت و معروف في ديننا الإسلامي الحنيف.

### جائز عند الضرورة:

ويرى الدكتور عبد المعطى بيومى – العميد السابق لكلية أصول الدين بجامعة الأزهر – أن الخنزير نحس العين فكله نحس بأعضائه وشعره ولحمه وكل ما فيه ولا يجوز استخدام شيء منه للجسم البشري.

ولكن في حالة الضرورة إذا تعلقت حياة الإنسان باستبدال عضو من أعضائه بعضو من الخنزير جاز ذلك للضرورة إعمالاً للقاعدة الشرعية

"الضرورات تبيح المحظورات" ولقوله تعالى ﴿... فمن اضطر في مخمة غير متجانف لإثم

**فإن الله غفور رحيم**》 ومعنى الضرورة أن تتوقف حياة المريض على عضو الختير، فإذا كان من الممكن استبدال عضو آخر من غير الختير بالعضو الآدمي فإنه يحرم استبدال عضو الآدمي ببعضو الختير. وإذا لم تتوقف حياة الشخص بحيث لا تكون معرضة للهلاك المحقق فلا يحل استبدال عضو الآدمي ببعضو الختير لقوله (ص) "ما جعل الله شفاء أمتى فيما حرم عليهما". ويؤكد الدكتور بيومي أن الضرورة الوحيدة لاستخدام أعضاء الخنازير أن يكون الجسم معرضًا للهلاك المحقق.

أما في غير الضرورة فإن استبدال الأعضاء البشرية بأعضاء الختير محظمة قياساً على تحرير أكله، فإذا كان أكله يعطي الإنسان طاقة هي من الختير فإن الاستبدال يعطي الإنسان قوة بالعضو الجديد. ولذا نقول أن الأكل كالاستبدال فإذا حرم ذلك فقد حرم ذاك إلا من اضطر. ويتافق مع هذا الرأي الدكتور محمد نبيل غنام - رئيس قسم الشريعة الإسلامية بكلية دار العلوم بجامعة القاهرة.

#### النقل غير جائز شرعاً:

- وعلى الجانب الآخر يرى الدكتور عبد الرحمن العدوى عضو مجمع البحوث الإسلامية والأستاذ بجامعة الأزهر أن الانتفاع ببعض من الختير غير جائز شرعاً لسبعين: الأول أن الختير نحس العين بمعنى أن كل عضو فيه هو قطعة من النجاسة لا يجوز استخدامه في أي غرض من الأغراض والسبب الثاني أن الأطباء قد قرروا أن نقل عضو من حيوان إلى إنسان يؤدي إلى التأثير في طباع الإنسان وتصرفاته وحركاته بما يتلاءم مع هذا العضو، فقد أجريت تجربة لنقل كلية قرد إلى إنسان وبعد فترة تغيرت أفعاله وحركاته وصار يميل في تصرفاته إلى تصرفات القرود - فالعضو - وكما أكدت المؤتمرات الطبية والعلمية يؤثر في الجسم ولا يكون قاصراً على وظيفته الأساسية التي يقوم بها.

وفي حالة الاستعانة بأعضاء الخنازير فإنه سيحدث أن تنتقل إلى الإنسان صفات الختير وحركاته وهي صفات فيها من الدناءة والخسدة مما جعل الشرع يحرم أكله حتى لا تنتقل عن طريق الطعام ومن الأولى أن نمنع نقل الأعضاء لأنها في التأثير في البدن أكثر من تأثير الأكل عن طريق الفم وفي البدن أحضر من تأثير الأكل عن طريق الفم:

#### الإنسان طاهر... والختير نحس:

- ويؤكد الشيخ محمود عبد الوهاب فايد - الرئيس العام للجمعيات الشرعية - ما ذكره الدكتور العدوى ويقول: لا أرى صحة نقل أعضاء الخنازير إلى الإنسان من الناحية

الشرعية، فالإنسان طاهر والختير نحس فلا يجوز أن تعالج الإنسان بالنجاسة كما لا يجوز أن نضيف إلى الإنسان الذي كرمه الله وطهره ما هو نحس العين. فإذا كان الحق سبحانه وتعالى قد حرم لحم الخنزير فإن أعضائه جزء من لحمه وهي محرمة ولا يجوز استعمالها في الجسد البشري.

### كلمة أخيرة:

بعد أن أثارت "المجلة العربية" هذه القضية التي عرضها الأستاذ الزميل أحمد أبو زيد قالت: هذه مسألة من المسائل المستجدة ونازلة من نوازل العصر تطرق لبحثها والحديث عنها أطباء وعلماء متخصصون كل أدلى بدلوه ونحسب أن الموضوع لم ينته بعد، وهو قابل للنقاش وطرح المزيد من الآراء، ولا ندرى عن مدى صحة ونتيجة الجراحات التي استخدمت فيها أعضاء من الخنازير للإنسان وهل الذين نقلت إليهم ما زالوا أحياء أم أئم ما توا؟ ولعل المجال يبقى مفتوحاً لمزيد من الآراء التي تثير الحوار من المختصين ولا سيما ما تسأعلنا عنه عن حالة المنقوله لهم أعضاء الخنازير.

هذا عن ما حدث ويحدث من محاولات مستمرة وبحوث متواصلة في هذا المضمار على المستوى العالمي. ولكن بقى أن نعرف موقف الإسلام من هذه الجراحات في حالة بحاجتها وتطبيقاتها على المرضى الآدميين... لهذا يجب على المختصين من علمائنا قراءة هذه البحوث جيداً والبت فيها من وجهة النظر الإسلامية حتى يتسرى لنا كأطباء أن نلم بها ونجيب عنها إذا ما تعرض أي منا لسؤال من هذا النوع.

وبعد فهذه بعض التساؤلات والشبهات المارة التي يتعرض لها الطيب في هذه الأيام قصدت من وراء إيرادها لفت نظر أطباء المسلمين إليها حتى يكونوا على بينة منها ومن أمثلها لكي يكونوا على علم بأمور دينهم فيما يخص مهنتهم ولا يكونوا عرضة للحرج أو الإثم حينما يتعرضون مثل هذه القضايا.

### هل يجوز نقل الخصية أو الأعضاء التناسلية من إنسان إلى آخر؟

إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دوره مؤتمر السادس بمدحنة في المملكة العربية السعودية من 17-23 شعبان 1410هـ الموافق 20-26 آذار (مارس) 1990م.

بعد إطلاعه على الأبحاث والتوصيات المتعلقة بهذا الموضوع الذي كان أحد موضوعات الندوة

الفقهية الطبية السادسة المنعقدة في الكويت من 23-26 ربيع الأول 1410هـ، الموافق 23-26/10/1989م، بالتعاون بين هذا المجتمع وبين المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية.

قرر:

### 1 - زرع الغدد التناسلية:

بما أن الخصية والمبين يستمران في حمل وإفراز الصفات الوراثية (الشفرة الوراثية) للمنقول منه حتى بعد زراعتها في متلق جديد، فإن زراعتها محرم شرعاً.

### 2 - زرع أعضاء الجهاز التناسلي:

زرع بعض أعضاء الجهاز التناسلي التي لا تنقل الصفات الوراثية -ما عدا العورات المغلظة- جائز لضرورة مشروعة ووفق الضوابط والمعايير الشرعية.

## أحكام زراعة خلايا المخ والجهاز العصبي

### السؤال الأول: هل يستحب نقل المخ من شخص إلى آخر؟

الجواب: الذي يجمع عليه الأطباء الآن هو عدم إمكانية ذلك لأن وفاة الإنسان إنما تكون لتلف مخه واستئصال مخ سليم من شخص ما هو قتل له، فتكون الترجمة الحرفية لهذا العمل هو قتل إنسان لنقل مخه لإنسان توفي فعلاً.

وفي هذا الصدد يقول الدكتور مختار المهدى: إن ما يقال عن نقل المخ ما هو إلا من قبيل الخيال العلمي، وكذلك الدكتور محمد على البار: إن مسألة نقل الدماغ أو نقل المخ غير وارد على الإطلاق على الأقل في العشر سنوات الموجودة الآن وإنما هو نقل خلايا محدودة من الجهاز العصبي المركزي المتعلقة به مثل الغدة الكظرية.

فالنظرية الإسلامية تقرر أن ماهية شخصية الإنسان ومعارفه وعواطفه وأحاسيسه ليست عبارة عن تلك الحصيلة الفكرية والعلمية التي يحتزها في مخه الكائن في قفص الجمجمة بل ان المخ لا يعدو كونه مرآة تدبر الجسم المادي المحسوس له في هذه الحياة الدنيا.

والمخ بأقسامه يمثل حلقة الوصل بين النفس والروح من جهة وجسد الإنسان من جهة أخرى، ولا يمكن له أن يؤدي دوره إلا في ظل اتصافه بالحياة حيث تدرج فاعليته قوةً وضعفاً بحسب سلامته أجزاءه من العطل والتلف ويكون بمثابة المنظار الذي تطل الروح والنفس من خلاله

للحياة ومفرزاتها، وبمقدار سلامته واستواه تكون الحياة الدنيوية واضحة جلية لهما، ومن تحدث فيه كسر أو شرخ فإن صور الحياة ستكون مضطربة ومشوشة وفاقدة للقدرة على تشخيص دورهما المطلوب منها.

وهذا بالضبط هو الملاحظ فيما إذا تلفت أجزاء من خلايا المخ أو أصيب برضوض فإن الإنسان يفقد سيطرة روحه ونفسه على جسده بمقدار ذلك التلف والإضرار اللاحق به فتظهر آثاره فوراً لأن المدبر الحقيقى لجسد الإنسان المؤطر لانفعالاته وإدراكه هما الروح والنفس لا المخ. ويمكن من خلال هذا التوضيح تفسير مرض الشيخوخة وإنه لو قضى على أحد أنواعه وهو مرض (الزهايمير) فإن قدرة العقل لدى المسنين ستتعادل أكثر وسيرجع إليها نشاطها مرة أخرى، وكذلك إمكانية علاج الكثير من أمراض المخ بزراعة خلايا وأنسجة سليمة في مكان الأخرى التالفة على نحو الترقيع في داخله، وكذلك عدم فقدان المرضى العاطفة والأحساس المعنوية الخاصة بهم بعد إجراء عملية زرع قلب اصطناعي بدل الأصلي.

وإذا اتضح منع الشريعة لإمكان اجتماع روحيين في جسد واحد أو تناصحهما فيه وكذلك ثبوت أن المنوع والممتنع شرعاً كالممتنع عقلاً كما في قوله تعالى: (ما جعل الله لرجل من قبلين في جوفه) الأحزاب-50، فلا بد من رضوخ وموافقة العقل لذلك لأن المشرع الأول هو سيد العقلاء وخالقهم فيمتنع حصول مثل ذلك الشيء في شخص في الوجود والممتنع العقلي هو الممتنع العلمي بعبارة أخرى فثبت المطلوب.

**السؤال الثاني: لماذا يمكن زراعة خلايا عصبية جنينية مأخوذة من مخ جنين لا يتجاوز سنه الثلاثة الأشهر ولا يمكن ذلك فيما زاد على ذلك؟**

الجواب: الذي صرّح به الطب إمكانية ذلك إنما لوجود خاصيتين فيها:  
**أولها:** عدم وجود أي برمجة مسبقة فيها، واستعدادها للحصول عليها من أي مصدر جديد.  
**وثانيها:** قدرة تلك الخلايا على التعويض عن التالف في الواقع المزروعة فيها حيث تبقى حية بعد زراعتها مع قدرتها على النمو وظهور التشعب لها ثم قابلية اتصالها بعد ذلك بال شبكيات العصبية للأنسجة العصبية الرئيسية وبالتالي تكون لها القدرة على التعويض عن جميع ما كانت تتصف به الخلايا الأصلية التالفة من وظيفة وفاعلية.

أما من جهة شرعية فالذي نصّت عليه الآيات القرآنية والأحاديث المأثورة يؤيد ذلك لأنه أولاً كشف لخصائص قد أودعها الله عزّ وجلّ في هذه الخلايا وليس بإيجاد لها فيها، وأن الله قد هدى الإنسان مثل هذا الكشف شأنه في ذلك ك شأنه مع سائر القوانين المودعة في الوجود،

وثانياً لأنه لا يتعارض مع ما ورد فيهما بخصوصه -بل أن هناك ما يفسّره ويبيّن الوجه فيه زائداً على ذلك فمنه قوله عزّ وجل: (ولقد خلقنا الإنسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة في قرار مكين ثم خلقنا النطفة علقة فخلقنا المضغة فخلقنا العظاماً فكسونا العظام لحماً ثم أنشأناه حلقاً آخر فتبارك الله أحس الخالقين) المؤمنون-13.  
وموضع الشاهد فيها قوله تعالى (ثم أنسأناه حلقاً آخر).

ويتضح من خلال العرض الطي والعرض الشرعي هذه الظاهرة أن الوجه في عدم قابلية الاستفادة من خلايا المخ الموجودة في مخ الجنين مركز التعلّق والتفكير بأنه بلغ إلى<sup>1</sup> مرحلة التخلّق والبرمجة والتشفير لخصوص روح معينة واحدة تأتي بقدرة الخالق من عالم الأرواح لاستضافتها في هذا الجسد في فترتي عالم الرحم أو مرحلة الحمل ثم عالم الدنيا.  
وأيضاً يتبيّن لنا أن الوجه في إمكانية ذلك من الخلايا المنتربعة من مخ الجنين الذي يصغر عن ثلاثة أشهر إنما هو لكونه مضغة قابلة للتطويع وسهلة القود وعديمة البرمجة تماماً كالنتيجة التي استفادها علم الطب.

السؤال الثالث: هل تتعارض ظاهرة استصال الأعضاء البشرية من أشخاص وزرعها في أجسام آخرين مع مسألة البعث يوم القيمة والثواب والعقاب والقوانين الإلهية الخاصة بالجزاء، حيث يتم فيها نقل أعضاء من أفراد مجرمين وكفار ونحوهم إلى أشخاص نزيهين ومؤمنين مع قوله تعالى<sup>1</sup> حكاية عن مشهد من مشاهد يوم القيمة: (يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون) النور-25

للجواب على ذلك أيضاً أن هذه النظرية قديمة يطلق عليها (شبهة الأكل والمأكل) وقد فندّها القرآن الكريم في مواضع مختلفة منها قوله: (أيحسب الإنسان ألن نجمع عظامه بل<sup>1</sup> قادرٍ على أن نسوى بناته) القيمة

والبيان هو البصمة حيث سيتم بعث الحياة لعشرات المليارات من بني البشر وسيعادون يوم القيمة كهيئتهم الأولى حتى الخطوط الموجودة على أصابعهم سيرجعها بأجزائها الأصلية كما كانت، وهذا يدل دلالة واضحة على أنّ هناك رمز وسفرة في كلّ جزء من أجزاء الإنسان خاصة به ك بصمته ولو أضمحلّت جميعاً في التراب بعد الموت والدفن أو احتلّت مع أجزاء آخرين عن طريق زراعة الأعضاء فإنما عند البعث والنشور ستتحدّث ثانيةً وتتصبّح على نحو ما كانت عليه، وكذلك بالنسبة لكل مخ مع كل روح خاصة به لا يمكن أن يقع التباس أو تداخل

أو خطأ في عودها إلى بعضها البعض ومعرفة ذلك كله وحساباته موكول للعلم والقدرة الإلهيين الذي لا يمكن أن يشارك الإنسان في خفاياها.

**السؤال الرابع:** ما هو الحكم الشرعي في أخذ الأعضاء من المولود ناقص الخلقة كالوليد عديم الدماغ (والمراد بعدم الدماغ المولود الذي ليس له فصان مخيّان وليس له قبو رأس ججمحة وإنما له جذع مخ فقط، يقوم هذا الجزء بالوظائف الحيوية الأساسية من تنظيم الدورة الدموية والتنفس وحياة مثل هذا المولود تعد بالساعات أو الأيام فقط)؟

الجواب: لا فرق في الحرمة بين الجنين المتولد الكامل أو الناقص السليم أو المجنون، وإزهاق روح عديم الدماغ جريمة فيها القصاص والدية على حد إزهاق السالم السوي، ولا يستثنى من تلك الحرمة إلا المتولد من الكافر، وذلك لأن الكافر لا يعتقد بحرمة نفسه كاحترام المسلم وعقيدته له، وكذلك بناءً على القاعدة الفقهية الناكرة على إلزامه بما ألزم به نفسه، القاضية بمعاملته بما يعتقد من عدم حرمة نفسه حيًّا وميتاً على نحو ما في الإسلام لا لأننا نخقره ونعاديه. من البحث المختصر المقدم لندوة

(زراعة الأعضاء.. الواقع وتحديات المستقبل) التي عقدت في جامعة الخليج في كلية الطب سماحة الشيخ محسن آل عصفور

### شروط استقطاع الأعضاء للزراعة:

لا يسمح الانتفاع بأجزاء الآدمي إلا إذا توافرت عدة شروط وهي:

1- رضا المريض والمعطي وأن يكون رضا المعطي صادرا عن إرادة حرة وأن يكون بالغا

عاقلا وأن يكون على بينة من أمره، أما بالنسبة للمتو في فيمكن الانتفاع بأعضائه إذا كان حامل لبطاقة التبرع أو إذا وافق وليه الشرعي على ذلك.

2- إلا يكون العضو المستقطع بغرض الزرع منفردا حتى لا يحرم المعطي من فائدته

التشريحية والوظيفية، وهنا تأتي أهمية الجثة كمصدر للأعضاء، أما إذا كان العضو مزدوجا كالكلى فإنه يجب التأكد من أن العضو المتبقى قادر على القيام بالوظيفة التشريحية والفيسيولوجية له.

3- يجب اتخاذ الاحتياطات الطبية الالزمة لدى المعطي حتى يكون هامش الخطير الذي يتعرض له ضعيفا جدا.

- 4 - أن يكون الزرع وسيلة ضرورية لعلاج المتلقي ومؤدياً للغاية المرجوة منه على سبيل الظن الغالب، وأن تكون مخاطر الزرع لدى المتلقي أقل من الضرر المترتب على التطور التلقائي للمرض المراد علاجه.
- 5 - السيطرة على ظاهرة رفض الجسم المريض للأعضاء الأجنبية عنه.
- 6 - بالنسبة للاستقطاع من الجثة، فإنه إضافة إلى الشروط السابقة، فلا بد من التحقق من حدوث الموت.

### **التحقق من الموت:**

من الصعب وضع تعريف دقيق للموت فبالإضافة إلى فتي الأحياء والأموات أثبت الطب الحديث وجود طائفة ثالثة بين الأحياء والأموات حيث يكون الإنسان قد مات طبيعياً. موت مخه مع بقاء أجزاء جسمه حية بمساعدة أجهزة الإنعاش الصناعي التي تكفل استمرار قيام بعض الأعضاء الأساسية للحياة كالقلب والرئتين بوظائفهما. وهنا يثور السؤال عن معرفة مراحل الموت أو أنواعه ومعرفة معيار الموت الحقيقي للإنسان الذي استقر عليه الطب الحديث.

يتتنوع الموت على ثلاثة أنواع، يمثل كل نوع منها مرحلة من مراحل الموت، ففي الأحوال العادية يحدث الموت الإكلينيكي في مرحلة أولى حيث يتوقف القلب والرئتان عن العمل. وفي مرحلة ثانية تموت خلايا المخ بعد بضع دقائق من توقف دخول الدم المحمل بالأوكسجين للمخ. وبعد حدوث هاتين المراحلتين تظل خلايا الجسم حية لمدة تختلف من عضو لآخر، وفي نهايتها تموت هذه الخلايا فيحدث ما يسمى بالموت الخلوي وهذه هي المرحلة الثالثة للموت.

### **الشروط الطبية لنقل الأعضاء من الموتى:**

فيما يلي استعراض للشروط التي ينبغي لهذا النقل:

- 1 - أن يكون المتوفى قد مات بموت الدماغ، وذلك للحصول على الأعضاء الحامة، مثل القلب، والرئتين، والكبد، والبنكرياس، والكلى. وذلك لتبقى التروية الدموية لهذه الأعضاء حتى لحظة الاستقطاع، وحتى تبقى صالحة للاستعمال، وتكون حية تؤدي وظيفتها في الجسم المنقول إليه، وإلا فلا فائدة ترجى من نقل عضو بدأ في التلف والتحلل.

- 2- يمكن أن يستخدم الموتى الذين توفوا نتيجة موت القلب، وتوقف الدورة الدموية، في أغراض نقل القرنية، والجلد، والعظام، والغضاريف. وهي أعضاء يمكن أن تبقى سليمة لعدة ساعات بعد الموت (تصل إلى 24 ساعة إذا كانت الغرفة التي فيها الميت باردة).
- 3- أن يكون المتوفى حالياً من الأمراض المعدية، مثل الإيدز والتهاب الكبد الفيروسي والسل والزهري.. وغيرها وأن لا يكون هناك إنتان في الجسم أو الدم.
- 4- أن لا يكون هناك ورم خبيث في الجسم ما عدا أورام الدماغ، أو أورام الجلد غير المتشرة.
- 5- أن لا يكون المتوفى مصاباً بفرط ضغط الدم، وضيق الشرايين، ولا يكون مصاباً بمرض السكري الشديد أو الذي قد يؤثر على أعضائه.
- 6- أن يكون العضو المراد استقطاعه حالياً من الأمراض.
- 7- أن لا يكون المتوفى قد حاوز الخمسين عاماً بالنسبة لزرع القلب، وأن لا يكون قد حاوز الستين بالنسبة لزرع الكلية.. وكذلك بالنسبة للأعضاء الأخرى مثل الرئتين والكبد. وينبغي أن لا يكون المتبرع بالرئتين مصاباً بأي مرض من أمراض الرئتين، كما ينبغي أن لا يكون مدخناً، أو قد ألقى عن التدخين منذ أمد قبل وفاته، وأن تكون الرئتان صالحتين للنقل.
- 8- أن تكون فصيلة دم المتوفى مطابقة لفصيلة دم الشخص الذي سينقل إليه العضو.
- 9- أن لا يكون هناك تضاد بين أنسجة المعطى وأنسجة المتلقى. وهو ما يسمى فحص مطابقة الأنسجة المتصالب (TISSUE CROSS MATCHING).

#### ميزات الغرس من الموتى:

- 1- لا توجد أي محاذير من الناحية الصحية بالنسبة للمتبرع الميت، وعلى العكس من ذلك، فإن المتبرع الحي يواجه بعض الأخطار المحتملة المستقبلية عند التبرع بالكلية مثلًا.
- وقد أمكن التوصل إلى نسبة نجاح تصل إلى 85-90 بالمائة في زرع الكلية من الميت بعد التقدم الطبي المذهل في هذا المجال، وذلك في المراكز المتقدمة والجيدة، ومنها مراكز زرع الكلية في المملكة العربية السعودية.
- 2- الزرع من الميت يوفر أعضاء يستحيل توفرها من المتبرع الحي مثل القلب والرئتين والبنكرياس والكبد.

3- الزرع من الميت يوفر أعضاء عديدة لجملة من المرضى في وقت واحد، كما يحدث في المراكز المتقدمة في الغرب، حيث يؤخذ القلب، والكبد، والكلى، والرئتان.. (بعد إذن المتوفى في أثناء حياته وإذن ورثته).. كما يمكن أن يتم نقل عدد من الأعضاء لمريض واحد.

### ملخص الموقف الفقهي من غرس الأعضاء

#### **أولاًً: الغرس الذاتي:**

لقد أجمع كل من أفتى في العصر الحديث على إباحة الغرس الذاتي، بشرط أن لا يؤدي ذلك إلى ضرر، وأن يكون البرء مرجواً. وقد جاء في قرار هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية رقم 99 وتاريخ 1402/11/6 هـ: "بعد المناقشة وتداول الآراء، قرر المجلس بالإجماع جواز نقل عضو، أو جزءه من إنسان حي مسلم، أو ذمي إلى نفسه، إذا دعت الحاجة، وأمن الخطر في نزعه، وغلب على الظن بنجاح زرعه".

#### **ثانياً: إعادة العضو بعد استئصاله بسبب حادثة أو مرض:**

ولا خلاف عند الفقهاء في إباحة إعادة العضو إلى مووضعه إذا كان الاستئصال بسبب حادثة أو مرض، وهو ما يسمى بإعادة الغرس، وقد فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم مع عدد من الصحابة رضوان الله عليهم. وقواعد الشريعة العامة تأمر بالإبقاء على النفس، والمحافظة على الصحة، ومنافع الأعضاء.

#### **ثالثاً: إعادة العضو المفصول قصاصاً أو حداً:**

إن إعادة العضو المفصول **تلغي** فائدة القصاص أو الحد. لذا اتجهت أغلب آراء الفقهاء المعاصرين إلى عدم إباحته، وقد جاء في فتوى مجمع الفقه الإسلامي ما يلي:

1- لا يجوز شرعاً إعادة العضو المقطوع تنفيذاً للحد لأن في بقاء أثر الحد تحقيقاً كاملاً للعقوبة المقررة شرعاً، ومنعاً للتعاون في استيفائها، وتفاديها لصادمة حكم الشرع في الظاهر.

2- بما أن القصاص قد شرع لإقامة العدل، وإنصاف المجنى عليه، وصون حق حياة المجتمع، وتوفير الأمن والاستقرار، فإنه لا يجوز إعادة عضو استؤصل تنفيذاً للقصاص إلا في الحالات التالية:  
 أن يأذن المجنى عليه بعد تنفيذ القصاص بإعادة العضو المقطوع.  
 أن يكون المجنى عليه قد تمكّن من إعادة العضو المقطوع منه.

- 3 - يجوز إعادة العضو الذي استوصل في حد أو قصاص بسبب خطأ في الحكم والتنفيذ.

**رابعاً: نقل الأعضاء من إنسان حي أو ميت إلى آخر حي.**

وهنا يبرز سؤال مهم وهو: هل يجوز شرعاً للجراح أن يقطع جزءاً من جسم إنسان (المعطى) حي سليم أو من جثته ميتاً تحقيق مصلحة علاجية لإنسان آخر مريض (المتلقي)؟

**والجواب** أنه: لا صعوبة بالنسبة للشق الثاني من هذا العمل، وهو زرع العضو في جسم المريض المتلقي، فهو يدخل في عدد الأعمال الطبية أو الجراحية المباحة بإذن الشرع وبإذن المريض إذا توافرت شروط الإباحة. ولكن الصعوبة كلها تكمن في الشق الأول من السؤال، ألا وهو استقطاع العضو من إنسان سليم غير مريض، فكيف يُباح شرعاً مثل هذا العمل الذي لا تقتضيه ضرورة صحية عند الإنسان المستقطع من جسمه العضو؟

ويترفع من هذا السؤال أسئلة كثيرة لا بد من الإجابة عنها وهي تتعلق بكيفية الحصول على هذه الأعضاء؟ هل يجوز للشخص أن يبيع شيئاً من أعضاء جسده أو يتبرع بها؟ وما مدى سلطة الإنسان على جسده؟ أهي سلطة مطلقة أو مقيدة؟ وهل هناك فرق أن تستقطع هذا العضو من جسم الإنسان الحي أم من جثة الميت؟ وما هي الشروط التي تعتمد عليها للتحقق من الوفاة.. إلى غير ذلك من الأسئلة التي سنحاول أن نجيب عليها بإذن الله.

لقد عنيت الشريعة الإسلامية أياماً عناية بحماية النفس البشرية فحرمت قتل النفس إلا بالحق، وقد جعل الشارع الحكيم أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيمة هو الدماء وتوعّد مرتكب القتل بالعذاب إلى جانب العقوبة الدنيوية.

كذلك أولت الشريعة عنايتها بجسد الإنسان بعد موته، حماية له من عبث العابثين، وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله: كسر عظام الميت ككسره حياً، الأمر الذي اقتضى حرمة نبش القبور وتمشيم عظام الموتى، كما خصصت كتب الفقه الإسلامي ببابا خاصاً للجنائز وآدابها، ومنه يظهر مدى حرمة المساس بالبيت.

ومن هنا فإن الشريعة الإسلامية تأبى أن يعامل الإنسان معاملة الأموال أو دخوله في دائرة الأعمال التجارية، كما يحدث مع من يعلنون عن التبرع ببعض الأجزاء الآدمية مقابل مبلغ من المال.

بل إن كثيراً من الفقهاء حرم أن يتبرع الإنسان ببعض أعضائه لآخر إما لكرامة الإنسان، أو خفافة هلاك الإنسان المأخوذ منه العضو (المعطى).

ولكن الفقه الإسلامي فقها عملياً يحرص على اتباع حاجات الإنسان المشروعة ولا يجب أن يقف حجر عثرة أمام تحقيق حاجات إنسانية تتفق مع المقادير العامة للشرع، خاصة إذا كان هذا الانتفاع لا يتعارض مع كرامة الإنسانية. ونستعرض فيما يلي أهم القضايا والحجج التي استند إليها الفقهاء في إجازة زراعة الأعضاء الآدمية:

**أولاً:** اتفق الفقهاء على أن لبني الآدميين باعتباره جزءاً منفصلاً عن جسم آدمي، يمكن الانتفاع به في الشرع لورود آيات بينات في هذا المعنى، وفي العرف لأنه مخصوص بطبيعته للخروج من جسم المرأة ليتتفع به غيرها.

أي إن الفقهاء أجازوا عقد الرضاعة كاستثناء تبرره ضرورة المحافظة على حياة الطفل، إذن فمبدأ عدم جواز التصرف في أجزاء الآدمي (الذى يقوم على كرامة الإنسان) يحتمل الاستثناء إذا وجدت ضرورة عند آدمي آخر تبرر هذا الاستثناء أي أن القضية ليست قضية مطلقة.

**ثانياً:** هناك قواعد فقهية عديدة تدل على، أنه إذا تعذر إنقاذ حياة شخص مشرف على الملائكة بعلاج مباح فإنه يعالج بمحرم، للضرورة أو الحاجة، وإن أدى ذلك إلى مفسدة أقل، ومن هذه القواعد:

#### **أ-الضرورات تبيح المظورات:**

وهذه القاعدة أصولية فقهية يدل عليها قوله تعالى: (وقد فصل لكم ما حرم عليكم إلا ما اضطررتُم إِلَيْهِ)، فالممنوع شرعاً بياح عند الضرورة، ومن هنا جاز أكل الميتة عند المخصصة، وإساغة اللقمة بالخمر عند الغصة، إذا لم يوجد سواهما مما يحل للحفاظ على حياة الإنسان.

#### **ب) الضرر يزال:**

وأصل هذه القاعدة قوله صلى الله عليه وسلم: "لا ضرر ولا ضرار" وهي تفيد وجوب إزالة الضرر ودفعه بعد وقوعه.

#### **ج) درء المفاسد مقدم على جلب المصالح:**

والمراد بدرء المفاسد دفعها وإزالتها، فإذا تعارضت مفسدة ومصلحة قدم دفع المفسدة غالباً لأن اعتماد الشارع بالمنهجيات أشد من اعتماده بالأموريات، ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أمرتكم بأمر فأنتموا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه".

#### **د) إذا تعارضت مصلحتان قدم أعلىهما:**

وينبني على هذا كثير من المسائل، فالمرأة الحامل مثلاً إذا ماتت وفي بطنها ولد علم أنه حي فقد تعارضت فيه مصلحتان فإن في شق بطنها لإخراج ولدها الحي انتهاك لحرمتها، لكن فيه الإبقاء على حياة الحمل الذي في بطنها، وإذا ترك شق بطنها للمحافظة على حرمتها يكون في هذا القضاء على حياة الحمل، فأجاز الشارع بشق بطنها وإخراج الحمل إشاراً لجانب الحي على جانب الميت، وأن رعاية حمرة الحي أكد من رعاية حرمة الميت، إذ أن الاعتداء على الميت بقطع رقبته مثلاً، أو قطع عضو من أعضائه لا يوجب قصاصاً ولا دية، وإنما يوجب تعزيراً، بخلاف قتل الحي مسلماً أو ذمياً فإنه يوجب قصاصاً أو دية.

**ثالثاً:** هناك مبادئ عامة دعا إليها الإسلام، وتبني عليها مثل هذه الأحكام، ومنها:

#### **أ) الإيثار:**

وهو مبدأ من المبادئ التي رغب فيها الإسلام، ومعناه أن يقدم الإنسان مصلحة أخيه على مصلحة نفسه بما هو حق له لا يحرم عليه بذلك، فيترك حظه لحظه غيره اعتماداً على صحة اليقين، وتحملاً للمشقة في عون أخيه، وهو من حامد الأخلاق، وله شواهد كثيرة تصل إلى بذل النفس في مرضاه لله. قال تعالى: ( و يؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ).

#### ب) التعاون:

وحيث الإسلام على التعاون وأمر به، ورغبة في مساعدة الأخ لأخيه، وتقديم العون له حتى يقوى بناء الأمة ويشتند ساعدتها. قال تعالى: ( وتعاونوا على البر والتقوى).

#### ج) المحبة:

والتبصر كالمحبة، والمحبة - وكذلك المحبة - ما رغب فيه الشارع وندب إليه، وهي من مكارم الأخلاق وأماراة الجود والمسخاء وصفة من صفات الكمال، وصف الله بها نفسه بقوله عز وجل: ( أَمْ عِنْدُهُمْ حَزَانٌ رَحْمَةُ رَبِّ الْعَزِيزِ الْوَهَابِ ).

**رابعاً:** إذا كان قتل النفس بغير حق من أشد الجرائم، فإن إحياء النفوس يعتبر من أعظم القربات، يشهد لذلك قوله تعالى: في قصة ابني آدم وقد قتل أحدهما أخيه بغير حق: (من أجل ذلك كتبنا علىبني إسرائيل أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً). أي من كان سبباً لحياة نفس واحدة بإيقاظها من موت كانت مشرفة عليه فكأنما أحيا الناس جميعاً، فالإحياء هنا عبارة عن الإنقاذ من هلاكة، فهو مجازي، إذ المعنى الحقيقى مختص بالله عز وجل، والمراد هنا التشبيه، والآية تعلمنا ما يجب من وحدة البشر، وحرص كل واحد منهم على حياة الجميع.

وقد صدرت العديد من الفتاوى من جهات رسمية ومن أفراد متخصصين تحييز في مجموعها نقل الأعضاء من أجسام الأحياء أو من الجثث إلى المرضى، ومنها الفتوى الصادرة عن هيئة كبار العلماء بالقرار رقم 99 بتاريخ 1402/11/6 هـ (انظر الملحق رقم 1).

(ملحق رقم 1)

بسم الله الرحمن الرحيم  
الململكة العربية السعودية

رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء

الرقم: ..... والدعوة والإرشاد

التاريخ: .....

الأمانة العامة لجنة كبار العلماء ..... الرقم: .....

الموضوع: .....

مضمون قرار هيئة كبار العلماء رقم 99 وتاريخ 6/11/1402هـ

قرر المجلس بالإجماع جواز نقل عضو أو جزءه من إنسان حي مسلم أو ذمي إلى نفسه إذا دعت الحاجة إليه وأمن الخطر في نزعه وغلب على الظن بنجاح زرعه كما قرر بالأكثرية ما يلي:

1- جواز نقل عضو أو جزءه من إنسان ميت إذا اضطر إلى ذلك وأمنت الفتنة في نزعه من أخذ منه وغلب على الظن بنجاح زرعه فيمن سيزرع فيه.

2- جواز تبرع الإنسان الحي بنقل عضو منه أو جزءه إلى مسلم مضطرب إلى ذلك. وبالله التوفيق وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

## (ملحق رقم 2)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه.

القرار رقم (5) د 86/07/3

"بشأن "أجهزة الإنعاش"

إن مجلس جمع الفقه الإسلامي المنعقد في دوره مؤتمر الثالث بعمان عاصمة المملكة الأردنية الهاشمية من 8 إلى 13 صفر 1407هـ/11 إلى 16 أكتوبر 1986م بعد تداوله في سائر النواحي التي أثيرت حول موضوع "أجهزة الإنعاش" واستماعه إلى شرح مستفيض من الأطباء المختصين.

قرر ما يلي:

يعتبر شرعاً أن الشخص قد مات وتترتب جميع الأحكام المقررة شرعاً للوفاة عند ذلك إذا تبيّنت فيه إحدى العلامتين التاليتين:

- 1- إذا توقف قلبه وتنفسه توقفاً تماماً وحكم الأطباء بأن هذه التوقف لا رجعة فيه.
- 2- إذا تعطلت جميع وظائف دماغه تعطلاً نهائياً، وحكم الأطباء الاختصاصيون الخبراء بأن هذا التعطل لا رجعة فيه، وأنخذ دماغه في التحلل.

وفي هذه الحالة يسُوغ رفع أجهزة الإنعاش المركبة على الشخص وإن كان بعض الأعضاء كالقلب مثلاً لا يزال يعمل آلياً بفعل الأجهزة المركبة. والله أعلم

## ختان الأنثى

بين الرأي..... والرأي الآخر

### مقدمة

لقد أثارت عادة الختان بالنسبة للأئمّة امتعاض العالم الخارجي إلى درجة كبيرة حتى اعتبروها من مظاهر التخلف الحضاري الخطير...

وكان هناك اتجاه لتفسيرها على أساس أن مصدرها الدين الإسلامي إلا أن الحقائق التي تجمعت حولها أثبتت خطأ ذلك، حيث أن عادة الختان كانت تمارس قبل ظهور الأديان... كما أن هناك دول كثيرة في الشرق الأوسط وآسيا لا تعلم شيئاً عن هذه العادة على الإطلاق. وهناك مجتمعات غير إسلامية في أفريقيا وفي مصر تمارس هذه العادة، وعلى كُل... فإنه إذا كانت عادة الختان لها ما يبررها صحيحاً أو خلقياً فيجب أن لا تحكم على هذا الموضوع قبل أن ننظر إليه نظرة متأنيّة بعيداً عن التحييز.

وستتناول بمشيئة الله تعالى في الصفحات القادمة موضوع ختان الأنثى مع عرض الآراء الواردة فيه بعيداً عن التحييز لرأي بعينه وستترك لك عزيزي القارئ استنباط الرأي السديد في هذا الموضوع.

والآن إلى صفحات البحث...

## الختان ومدى انتشاره في مصر:

هناك عدة مسميات لهذه العادة (الممارسة) إذ تسمى "الطهارة أو الخفضة أو الختان" ... وتحرجى هذه العملية للبنت فيما بين السادسة والعاشرة (أي قبل مرحلة البلوغ). وبالرغم من ندرة المعلومات وانعدام الوعى بين المتعلمين المصريين حول هذه العادة فإن البيانات الموجودة حاليًا تشير إلى انتشار هذه الممارسة في مصر بين غالبية الإناث.

ويؤكد هذا ما اتفق عليه الباحثون الذين تناولوا هذا الموضوع بالدراسة والتحليل في أبحاثهم مثل: د/ نوال السعدواى .. والتي توصلت في دراستها إلى انتشار هذه العادة بنسبة 81.8% في النواحي النفسية لختان الأنثى. د/ طه بعشر 70%, د/ ماري أسعد 90.7%, د/ اليانور سميث 77% وذلك في دراسته المعروفة "Psychological aspects in female circumcision

## الأصل التاريخي لممارسة عادة الختان:

لا توجد وثائق تبين بوضوح أو ثبت بشكل قاطع ممارسة هذه العادة في مصر. ومن الصعوبة بمكان التأكيد بما إذا كانت هذه العادة أفريقية وانتشرت في مصر أم أنها فرعونية وتأصلت في المجتمع واستمرت حتى الآن.

ومع أن الختان لم يرد ذكره في القرآن الكريم إلا أن الفقه قد ورد فيه، وإذا كان مفهوم العامة أن ختان الأنثى يحمى عفة المرأة فإنه مما يقبله الإسلام.

## أسباب الختان:

- ترى النساء أن أهم سبب لممارسة هذه العادة هو التقليل من الرغبة الجنسية لدى المرأة مما يحميها من طبيعتها المتحشمة بالرغبة الجنسية الزائدة حتى لا تقع في الزلل وتحافظ على عفتها.

- سبب آخر من وجهة نظرهن هو المحافظة على العادات الأسرية... تلك العادات التي تبني على أن المرأة لا تكتمل أنوثتها إلا إذا تخلصت من هذا الجزء القبيح من جهازها التناسلي وهو نفس التقليد الذي يجعل المرأة تعابر زميلتها التي لم تجر عليها هذه العملية وتشبهها بالرجال مما يجعلها غير صالحة للزواج من وجهة نظرهن.

- ولعل أهم أسباب إجراء عملية الطهارة هو كبر حجم البظر في البنت وتضخم الشفرتين حيث يقوم الطبيب في هذه الحالات باستئصال ما يراه لازماً من البظر والشفرتين. حيث أنه عند المداعبة والاتصال الجنسي يتتصب عضو البظر ويكتبر حجمه حتى يصبح كعضو الذكر في الرجل وبالتالي يعوق الاتصال الجنسي... لذلك يصرح بإزالة الجزء الزائد.

## درجات الطهارة (الختان):

### للطهارة أربعة أنواع " درجات "

**الدرجة الأولى:** وفيها تستأصل أساساً الشفتان الصغيرتان وجزء من البظر (جزء صغير) وبالتحديد طرفه.

**الدرجة الثانية:** وفيها تستأصل الشفتان الصغيرتان وجزء أكبر من البظر.

**الدرجة الثالثة:** وفيها تستأصل الشفتان الصغيرتان بالكامل وكل البظر.

**الدرجة الرابعة:** (الطهارة الفرعونية) وفيها تستأصل كل الشفتين الصغيرتين وكل الشفتين العظيمتين وكل البظر وتحاط الناحية اليمنى للناحية اليسرى على نحو ما سندكر بالتفصيل عند ذكر الطهارة في السودان.

ويجري الختان في مصر من الدرجات الأولى حتى الثالثة. وفي السودان كانت تُجرى الطهارة الفرعونية (الدرجة الرابعة) حتى عام 1946م حيث صدر قانون بمنع بل بتحريم هذا النوع من الطهارة والسماح بالطهارة المصرية.

## الختان في السودان:

يتم الختان في السودان عادة باستئصال البظر والشفرتين (الكبيرتين والصغيرتين) استئصالاً كاملاً ثم تُضم الساقان الواحدة فوق الأخرى وترتبط بالحبال، وترك فتحة أسفل الجرح لاتعدى المليمترات تكون أمام فتحة المهبل وليس أمام فتحة البول... لذلك عندما تتبول الفتاة السودانية يحاول البول أن يخرج من الفتحة الأمامية (الطبيعية) فيجد الطريق مسدوداً أمامه فيتول إلى الخلف أسهل حتى الفتاحة الجراح ويندفع إلى الخلف.. فبدلاً من أن تتبول الفتاة طبيعياً ويندفع خرطوم البول إلى الأمام بحد أن خرطوم البول هنا يندفع إلى الخلف..

وباستئصال هذه الأعضاء جمِيعاً بحد أن هناك صعوبة عند الفتاة السودانية ليلة الدخالة، فالدایه أو الماشطة أو الزوج لا بد أن يستعمل الموس آلة حالة حادة ليعمل فتحة تُمكّن العضو التناسلي من الدخول فيها، وهذه العادة تسبب آلاماً للفتاة. وتصبح هذه الفتاحة واسعة بمرور الزمن وكثرة الإتصال الجنسي وذلك لأن الجلد غير مطاط كالعضلات وبالتالي ليس له دور في ضيق أو اتساع فتحة المهبل. وعند الولادة لابد للطبيب أن يعمل شقاً أمامياً لهذا الجلد.

وهناك عادة في السودان هي أن الطبيب يقوم بخياطة الشق الأمامي مرة أخرى. وباستئصال جميع الأعضاء التناسلية الخارجية للمرأة تقل اللذة الجنسية بشكل كبير وتصعب مداعبتها، ولذلك تصل إلى الشبق (الإشباع الجنسي) تأخذ مجهوداً كبيراً من الزوج.

وقد بدأ الامتناع عن هذه الطهارة للفتيات السودانيات في الأجيال الجديدة وصدر قانون يُحرّمها ويعاقب كل من يمارسها أو يقوم بعملها من الأطباء أو الدايات والماشطات نتيجة لاضعاف الجنس عند المرأة... مما يجبر الزوج على تعاطي أشياء مقوية للجنس أو تعاطي المخدرات لكي يأخذ وقتاً في الممارسة حتى يصل بزوجته إلى ذروة اللذة الجنسية وهي شيء بعيد المنال في كل هذه الحالات.

### الدين الإسلامي وختان الأنثى:

كان العرب قبل الإسلام يمارسون عادة الختان بالنسبة للذكور والإإناث على السواء، ولم يكن الأمر مجرد موضوع دراسة أو مناقشة إلا في العهد الأخير بالنسبة للأئمة بعد أن تبين ضرر الختان وأثره السيء على صحة الفتاة ونفسيتها في بعض الأحيان، وبخاصة عندما يقوم بعملية الختان شخص جاهل يجور على الجهاز التناسلي للفتاة.

### والسؤال الآن: ما هو موقف الدين الإسلامي من ختان الأنثى؟

لم يرد في القرآن الكريم شيء يتعلق بهذا الموضوع. وقد أُثير عن الرسول ﷺ عدة أحاديث غير مقطوع بصحبة إسنادها (اختلاف الفقهاء في صحة إسنادها) روى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه النبي ﷺ قال: **الختان سنة للرجال مكرمة للنساء** ، وروى أبو داود عن أم عطية أن رسول الله ﷺ أمر خاتنة فقال لها (إذا ختنت فلا تنهكى فإن ذلك أحظى للمرأة وأحب للبلع). ولا تنهكى يعني تستأصل حتى لا تفقد الفتاة حيويتها وأنوثتها في المستقبل عند الزواج. وقد روى هذا الحديث بروايات أخرى منها أنه ﷺ قال للختانة (أشي لا تتح في فإنه أحرى للوجه وأحظى عند الزوج). والمقصود بقوله: أشي أي اتركي بقية من البظر شماء (أي مرتفعة). وابتعدى عن الأخطاء والتنهك أي الاستئصال الكامل العميق للبظر فإن ترك جزء منه أحظى وأمتع للزوج.

### موقف المذاهب الأربع من الختان:

اختلاف فقهاء المذاهب الأربع.

فيما يرى الشافعية: أن الختان واجب على الذكر والإإناث معاً.

الإمام الشوكاني: قد ناقش الموضوع واستعرض الروايات المختلفة ثم قال: والحق أنه لم يقم دليل صحيح يدل على وجوب الختان".

أما فقهاء الحنفية والمالكية: فيرون أن الختان سنة للذكور ومندوب للإناث.

ويرى الحنابلة: أنه واجب للذكر ومكرمة للإناث.  
وقد أثير هذا الموضوع في العصر الأخير وقد ناقشه علماء الدين المحدثون، وفيما يلي ملخص بعض الآراء التي وردت في أقوالهم:  
- قال الشيخ محمود شلتوت رحمه الله:

"إن الفقهاء اختلفوا في حكم الختان شأنهم في كل ما لم يرد فيه نص صريح قاطع".  
وبعد أن ناقش فضيلته الأقوال والاعتبارات قال: إن الشريعة تقرر مبدأً عاماً هو أنه متى ثبت بطريق البحث الدقيق أن في أمر ما ضرراً صحيحاً أو فساداً خلقياً وجب شرعاً منع هذا العمل وفقاً للضرر أو الفساد وإلى أن يثبت ذلك في ختان الأنثى فإن الأمر فيه على ما درج عليه الناس وتعودوه في ظل الشريعة الإسلامية وعلم رجال الشريعة من عهد النبوة إلى يومنا هذا اهـ و "أن ختان المرأة مكرمة و "أن ختان المرأة وليس واجباً".

ويقول الشيخ / محمد إبراهيم سالم - رئيس المحكمة الشرعية العليا - والذى نشر عام 1951 مع رأي الشيخ محمود شلتوت بمجلة لواء الإسلام القاهرة (العدد الأول السنة الخامسة) في يونيو "أن ختان المرأة مكرمة مستحبة فهو ليس فرضاً أو واجباً أو سنة بل هو مندوب من الخير عمله ولا عقاب على من تركه".

ومؤثور أن ختان المرأة مكرمة في حق الإناث سنة في حق الرجال، وأضاف بأن الختان الذي يعتبر مكرمة هو الذي يتم فيه إزالة الجزء البارز من البظر المرتفع عن البشرة لينخفض إلى مستوىها وهذا سمي ختان البنات خفضاً.

- أما استئصال البظر من أساسه بالطريقة المتبعة عند الجهلة من أهل القرى فإن الشريعة الإسلامية لا تقره وتعتبره بدعة مكروهة لما ينجم عنه من فقدان لحساسية الأنوثة فقداناً قد يؤدي إلى الزهد في وسائل التنااسل

ويقول الشيخ / حسن مأمون شيخ الجامع الأزهر في الوقت: أن هناك فرقاً بين الفرض والواجب والسنة والمكرمة.

ومميزات المكرمة: أنها ليست محكمة مثل الفرض والواجب والسنة أي فيها حرية وتفضيل وهذا على تسامح الدين الإسلامي.  
و في ضوء ما تقدم: يمكن أن نخلص بالنقاط التالية:

- أنه لم يرد في القرآن ولا في سنة النبي ﷺ أمر بوجوب الختان ولم يُجمع الفقهاء كذلك على الوجوب.

- كل ما ورد عن النبي ﷺ من أحاديث في هذا الموضوع أحاديث ضعيفة تبين أنها مكرمة للأئمّة تترzin في عين زوجها على أن تقوم به الخاتنة في رفق شديد بقطع الجزء اليسير البارز وتترك الباقي مرتفعاً لا يشوه الخلقة ولا يميت الرغبة.

- أن ختان الأنثى لهذا كله أمر متراكّم لما تفرضه المصلحة، فإذا تبيّن أن الاعتبارات الصحيحة والنفسية تقضي بالتخلي عنه فإن هذا المنع لا يتعارض مع أحكام الدين الإسلامي.

نشرت جريدة "المسلمون" السعودية في عددها (384) الصادر في ذي الحجة 1412 م مايو 1992 فتوى عن رأي الشرع في ختان الإناث قالت الفتوى: بأن الختان للبنات مشروع. وكانت النساء يختتنن على عهد رسول الله ﷺ وكانت هناك امرأة في عهد الرسول ﷺ يأمرها فيقول لها: (خذى ولا تننكى) أي لا تبالغين فإنه أنور لوجهها وأحظى عند زوجها. والختان واجب في حق الرجال أما النساء فهو فضيلة ومكرمة. فمن أراد أن يختتن فقد أخذ بأفضل والأتم ومن تركه فلا شيء عليه، وأما الذكور فإنهم يختتنون بكل حال.

ونشرت جريدة "العالم الإسلامي" السعودية في عددها رقم (1284) تحت عنوان: (الختان واجب للرجال وسنة للنساء): الختان عادة كانت موجودة أيام إبراهيم عليه السلام ففي الصحيحين أنه اختتن وهو ابن ثمانية سنين.

وكان الختان معروفة عند العرب قبل الإسلام أخذواه عن جدهم إبراهيم أو عن اليهود الذين توارثوه عنه. ولما جاء الإسلام أقر الختان كأحد مواريث ملة إبراهيم

قال تعالى: ﴿ ثم أوحينا إليك أن اتبع ملة إبراهيم حنيفاً وما كان من المشركين ﴾

وقد صح في الحديث: (خمس من الفطرة: الختان والإستحداد وتنف الإبط وقص الشارب وتقليم الأظافر)

وقد جاء في بيان الأزهر أن علماء الدين اتفقوا على مشروعية الختان بمعنى أنه ليس منهياً عنه فيرى أبو حنيفة ومالك أنه سنة في حق الرجال والنساء جميعاً.

ويرى الإمام أحمد بن حنبل وبعض أصحاب الشافعى أنه واجب في حق الرجال سنة في حق النساء غير أنه بالنسبة لختان المرأة جاءت روايات ضعيفة حكم بعضهم عليها بالحسن في لمن تقوم بذلك: "أشمى ولا تنهكى فإنه أحسن للوجه وأرضى للزوج" عليه السلام مجموعها منها قوله ".

والاشمام: هو قطع القليل، والنهك: هو المبالغة في القطع. وبراءة هذا الاعتدال في الختان... تتجنب آثاراً وعواقب جعلت بعض الناس ينادون بمنعه. والحق أنه نظافة مع توازن تفيد منه المرأة والرجل ولا عبرة بما يزعمه البعض من أضرار صحية أو اجتماعية... فقد مرت مئات السنين والمسلمون يمارسونه دون شكوى. وقد وجه سؤال إلى دار الإفتاء المصرية عن حكم ختان البنات فجاء في إجابة المفتى الشيخ في 29 يناير 1981. بعد أن ذكر الأدلة وأقوال -جاد الحق على حاد الحق - رحمة الله الفقهاء قوله<sup>(3)</sup>: " ومن هنا اتفقت حكمة فقهاء المذاهب على أن الختان للرجال والنساء من فطرة الإسلام وشعائره وأنه أمر محمود، ولم ينقل عن أحد من فقهاء المسلمين القول بمنع الختان للرجال أو النساء أو عدم جوازه أو إضراره بالأئم إذا هو تم على الوجه الذي علمه الرسول لأم حبيبه في قوله: (أشمى ولا تنهكى) . عليه السلام أما الاختلاف في وصف حكمة بين واجب وسنة ومكرمة فيكاد يكون إختلافاً في الاصطلاح الذي يندرج تحت الحكم

وقوله: وإذا استبان مما تقدم أن ختان البنات المسئول عنه من فطرة الإسلام وطريقته على الوجه فإنه لا يصح أن يُترك توجيهه وتعليمه إلى قول غيره ولو كان طيباً عليه السلام الذي بينه رسول الله لأن الطب علم والعلم متتطور، وتحرك نظرته ونظرياته دائماً، ولذلك نجد أن قول الأطباء في هذا الموضوع مختلف منهم من يرى ترك ختان النساء وآخرون يرون ختاهم. لأن هذا يهذب كثيراً من إثارة الجنس لا سيما في سن المراهقة التي هي أخطر مراحل حياة الفتاة، ولعل تعبير بعض روایات الحدیث الشریف في ختان النساء " بأنه مكرمة" یهدینا إلى أن فيه الصون وأنه طریق للعفة فوق أنه یقطع تلك الإفرازات الدهنية التي تؤدي إلى التهاب مجری البول وموضع التناسل والتعرض بذلك إلى أمراض خطيرة.

هذا ما قاله الأطباء المؤيدون لختان النساء وأضافوا أن الفتاة التي تُعرض عن الختان تنشأ من صغرها و في مرافقتها حادة المزاج سيئة الطياع. وهذا أمر قد يصوره لنا ما صرنا إليه في

(3) جريدة (آفاق عربية) القاهرة العدد(289) إصدار الخميس 24 رجب 1417هـ - 15 ديسمبر 1996م.

عصرنا من تداخل وتزاحم، بل وتألام بين الرجال والنساء في مجالات الملاصقة والزحام التي لا تخ في على أحد، فلو لم تقم الفتاة بالختان لتعرضت لمثيرات عديدة تؤدي بها إلى الانحراف والفساد.

"الفتاوى الإسلامية" المجلد التاسع ص 3119 - 3125

"إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل" ويمكن الرجوع في هذا الموضوع إلى:  
الإمام لأنه من شعائر الإسلام وخصائصه ونذكركم بقول رسول الله ﷺ في الحديث الصحيح  
وأخيراً نقول جاء في فقه الإمام أبي حنيفة: "لو اجتمع أهل مصر (بلد) على ترك الختان قاتلهم

- 1 تحفة المودود في أحكام المولود لابن القيم.
  - 2 الأسرة تحت رعاية الإسلام — الجزء الرابع.

الختان: واجب... سنة... مكرمة

تحت هذا العنوان نشرت جريدة "الشعب" القاهرية في عددها رقم (893) الصادر بتاريخ 4 جمادى الآخر 1415هـ - 8 نوفمبر 1994م. هذا المقال للدكتورة / زينب محمود عبد الرحمن أخصائية النساء والتوليد والتي تقول فيه"أن الفقهاء اختلفوا في حكم الخفاض أو ختان البنات فمنهم من قال أنه واجب كالإمام الشافعى ومنهم من قال أنه سنة أو مكرمة كالآئمة أبي حنيفة وأبي حنبل وأبي الأسود وأبي داود وأبي العلاء وغيره من الروايات بالمعنى نفسه.

ولكن للأسف فإن بعض الجهلة من الديايات وحالقي الصحة يتمادون في القطع مما يؤدي إلى العديد من الأضرار الصحية والنفسية. وقد استغل البعض ذلك لمحاجمة تقاليد المجتمع الإسلامي ومحاولة دفعنا للتخلص من عاداتنا الأصلية واصفين إياها بالوحشية رغم أن السيدات اللاتي ويحرصن على إجرائهما لبنائهن.

وتحتاج الدكتورة زينب عبد الرحمن قائلة ومن واقع خبرتي كأخصائية لأمراض النساء والتوليد فإن تمسك الأمهات بختان بناتهن لا يعود فقط لأن الدين يحث عليه وأنه يساعد على حماية العفة فضلاً عن ممارسة المراهنات للعادة السرية التي تشكل خطراً على عذريةهن، ولكن لأنه بالشكل الذي أوصى به الرسول ﷺ يعتبر عملية تجميل تستكمل الأنوثة كما تساعد على النظافة والصحة.

وقد أظهرت الدراسات العلمية أن معدل حدوث سرطان الفرج تقل كثيراً في مصر عنه في البلاد الغربية بفضل انتشار الختان حيث أن قطع جزء من الشفرين الصغيرين يمنع تراكم الإفرازات الضارة التي يؤدى وجودها إلى نمو البكتيريا وحدوث الالتهابات المزمنة. ولقد كرم الإسلام المرأة بالختان ونحن نعتز بهذا التكريم ونؤيد الوقفة القوية التي وقفها رجال الأزهر الشريف دفاعاً عن ختان الإناث أحد رموز التراث الإسلامي الذي يريد البعض هدمه... والكلام مازال موصولاً على لسان الدكتورة زينب عبد الرحمن ثم تختتم د. زينب عبد الرحمن مقاها بتقديم النصيحة للأباء والأمهات بعدم اللجوء إلى الدايات وحلقات الصحة الذين يجررون الختان بأدوات غير معقمة ولا يملكون المقومات للتعامل مع أي مضاعفات قد تحدث نتيجة إجرائه بطريقة جائرة... لذلك يجب أن يتم الختان في مستشفي أو عيادة مجهزة بواسطة طبيب مؤمن.

### الأضرار الناتجة عن عملية الختان:

التريف: لا ننسى خطورة التريف الذي يحدث كثيراً بعد عملية الختان، وهذا من أخطر المضاعفات التي تحدث، وفي أغلب الأحوال يكون التريف بسيطاً ويمكن التحكم فيه بوسائل غير طبية توقف التريف، ولكن يحدث من آن لآخر أن يقطع شريان كبير أثناء عملية الختان مما يؤدى إلى نزف مستمر فتصل بسببه البنت إلى المستشفي وكما نعلم نحن الأطباء بأنه لا يخلو استقبال أي مستشفي من حالات نزف بعد الطهارة.

الألم: نظراً لأن الختان يجرى فيما بين سن العاشرة والثالثة عشر من العمر وغالباً ما يجرى بدون استعمال مخدر.. فإن هذا يُسبب آلاماً شديدة بالنسبة للفتاة.

الانتهاك البدني: لأن الشكل الخارجي للفرج قد يشوّه بعد ذلك نتيجة عدم إزالة إجرائهاه متساوية من جنبي الفرج أو نتيجة لإزالة أجزاء تناسلية لها وظائف.

الالتهابات: تبدأ هذه الالتهابات بحرح ملوث نتيجة استعمال آلات ملوثة في أجزائها أو عدم تطبيق أي وسيلة من وسائل التعقيم والعمل الجراحي....

وبقدر ما يتلوث الحرج بقدر ما يلتهب وبقدر ما يلتهب تنتشر هذه الالتهابات إلى مناطق أخرى كالجهاز التناسلي الداخلي وجري البول والمثانة والكلوي والتي قد تؤدي إلى حدوث الالتهابات المزمنة، فتحدث صدمة نفسية في غاية الخطورة على حياة المرأة الجنسية في المستقبل ويمكن تلاقي هذا العرض باستعمال مخدر موضعي أو كلوي.

### الأضرار النفسية والجنسية:

إن عملية الطهارة التي تقوم بها الداية وغيرها فيها تشويه للتشريح الطبيعي للأجزاء التناسلية الخارجية نظراً لإزالة مناطق في غاية الخطورة والحساسية ولها دور فعال في اللقاء الجنسي مثل البظر والشفرين. ويتسرب عن هذا صدمة نفسية وجنسية قد تؤثر على العملية الجنسية لفتاة وكذلك الرغبة الجنسية وقمة الشهوة (الشبق).

### مشاكل بالنسبة للزوج:

أثبتت الأبحاث التي أجرتها (كتوى) أهمية البظر في السيدة للوصول بها إلى الإشباع الجنسي بحيث أنه يعتبر من أكثر المناطق حساسية في الجهاز التناسلي لأنثى: و في بحث أجرى على 62 حالة كان الأزواج يتعاطون فيها المشروبات الكحولية أو المخدرات وذلك للمساعدة على الاتصال الجنسي وإطالة مدة العملية الجنسية رغبة في الإشباع. ولعل من مشاكل هذه العملية بالنسبة للزوج هو إدمان بعض الرجال على المخدرات أو المشروبات الكحولية رغبة في إشباع الزوجات بإطالة العملية الجنسية نظراً لزيادة نسبة البرود الجنسي كنتيجة للطهارة. والسؤال الآن: هل توجد مزايا طيبة لعملية الطهارة؟ يمكن تقسيم المزايا إن وجدت إلى: (مزايا دينية ونفسية، مزايا طيبة)

### المزايا الدينية والنفسية:

- اعتقاد البعض بأن الطهارة عادة دينية إسلامية يجب اتباعها، بالرغم من أن هناك دول مسلمة كثيرة لا تمارس هذه العملية.
- اعتقاد البعض أن الطهارة نوع من النظافة للأعضاء التناسلية الظاهرة....

### المزايا الطيبة:

- قابلية أقل حدوث الأكزيما والالتهابات الفرجية نظراً لوجود ثنياً أقل للجلد في هذه المنطقة.
- كان هناك اعتقاد بأن عملية الطهارة تقلل من حدوث سرطان الفرج.
- قامت جامعة عين شمس ببحث على 120 فتاة وتبين من نتيجة البحث أن عملية الطهارة تقلل العادة السرية.

ويقول الدكتور / السيد الجميلي في كتابه (الإعجاز الطبي في الإسلام) للختان فوائد جمة ونفع عظيم تتركز في كونه يمنع الإفرازات المهبليّة الدهنية من الشفرتين الصغيرتين والتي تتقيح وتتمدد فتتبّع منها رائحة كريهة، وقد تمتد هذه الالتهابات إلى المهبل وقناة مجرى البول ثم إلى المثانة والحالبين فالكليلتين.

والختان يكبح جماح الأنثى وينقد ماء وجهها ويردع شهوتها الدافعة واحتياقتها الهائلة واندفاعها الغريزي وشبقها الوافر نحو الذكر.

والطهارة والنظافة لازمان لاستقامة البدن واستواهه. وفي هذا العصر الذي أسفرت فيه المرأة عن وجهها وهتك خدرها وجلست إلى جوار الرجل في العمل عصر تحرير المرأة وانطلاقها، مع ممارستها الحب بجميع صوره وأشكاله، عصر الاختلاط والالتحام الجنسي في كل مراقب الحياة في صورة قائمة أرى أنه لا بد من الختان كما حدده . باعتدال ودون إسراف ﷺ

هو القائل "أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِكُمْ" ولست أرى عن الختان بديلاً في هذا العصر بالذات ورسولنا دنياكم " والكلام مازال موصولاً للدكتور السيد الجميلي والختان لعذراء اليوم وحواء الغد يحفظ حيائهما ويصون كرامتها وكيرياتها وأرى أن مساوى الختان مهمما بلغت لأهون وأيسر من أقل ضرر ينجم عن عدم الختان وأن الضرر الناجم عن البرود الجنسي محمود العاقبة عن الفائدة الشهوانية الناجمة عن بقاء البظر كاماً

فإن بقاء البظر كما هو بقاء لكل أسباب البغي والضلال والانحلال، لأنه يطلق العنان إلى أهواء النفس ويرسلها إلى نزوتها إلى مالا

يُحمد عقياه

### كلمةأخيرة:

لقد قصدت من وراء هذا البحث السرد التاريخي والدينى والطبي لختان الأنثى وذلك لكي على حقائق ثابتة بالنسبة لهذا الموضوع دون تحيز لأى رأي من - عزيزى القارئ - أقف معك الآراء.

قد استقر في ذهنك بعض - عزيزى القارئ - ولعلك الآن هذه الثوابت... فعرفت مثلاً: متى تستحب الطهارة؟ ومتى تكون مكرمة؟ وما هي الطريقة المثلى التي تتبع في هذا الموضوع؟


وعرفت كذلك: متى تُحظر؟ بل متى تُحرّم؟ وما هي الطريقة البهيمية التي لا يجب أن تجري في مجتمعنا الإسلامي المتحضر؟

• الاختيار وتكوين الرأي عن موضوع (ختان الإناث) – عزيزى القارئ – أترك لك – والآن نسأل الله تعالى أن ينفعنا بما علمنا وأن يعلمنا ما جهلنا والله من وراء القصد وهو نعم المولى ونعم النصير

★★★

الخلايا الجذعية... إنجازات رائعة وآفاق طبية واعدة

لكن إلى أين سيقودنا التلاعب بها؟!




ما المقصود بالخلايا الجذعية، وكيف يمكن الحصول عليها؟ وما أهميتها من الناحية العلمية؟ ولماذا

تعتبر واعدة وتنطوي على آمال ومخاطر كبيرة في حقل العناية الصحية..؟

الخلايا الجذعية **Stem Cells** عبارة عن خلايا لها القدرة على الانقسام لإنتاج أكثر من نوع من الخلايا على خلاف الخلايا الأخرى والتي تنقسم لإنتاج خلايا مشابهة تماماً للخلية الأم. وتسمى كذلك بالخلايا الأولية أو الأساسية أو المنشأ، وهي تعتبر مشابهة للخلايا الجسدية حيث تحتوي على 46 كروموسوم.

وقد اختلفت المعاني الخاصة بالمصطلح **Stem Cells** فهناك من يعتبرها الخلايا الجذعية - الخلايا الجذعية - الخلايا الأساسية - الخلايا الأصلية - خلايا المنشأ، مع التأكيد على أن جميع هذه المصطلحات المذكورة صحيحة.

والخلايا الجذعية التي تصلح الأنسجة البالغة، وهي طينة الجسد الحية التي ينحت منها الجسم ويرمم.



## أنواع الخلايا الجذعية:

## أولاً: الخلايا الجذعية الجنينية Embryonic Stem cells

### **ثانياً: الخلايا الجذعية البالغة Adult Stem cells**

وتوجد في الأطفال والبالغين على حد سواء. وهذه الخلايا مهمة لإمداد الأنسجة بالخلايا التي تموت كنتيجة طبيعية لانتهاء عمرها المحدد في النسيج.

لم يتم حتى الآن اكتشاف جميع الخلايا الجذعية البالغة في جميع أنواع الأنسجة. وتواجهه العلماء بعض المشاكل العلمية التي تحد من إمكانية الاستفادة من الخلايا الجذعية البالغة، ومن هذه المشاكل:

- \* وجودها بكميات قليلة مما يجعل من الصعب عزلها وتنقيتها

- \* يقل عددها مع التقدم في العمر بالإنسان.

- \* ليس لها نفس القدرة على التكاثر الموجودة في الخلايا الجنينية.


- \* قد تحتوي على بعض العيوب نتيجة تعرضها لبعض المؤثرات كالسموم.

هناك بعض الفروق المهمة بين الخلايا الجذعية الجنينية والبالغة وهو أن الخلايا الجذعية الجنينية تنتج أنزيم **Telomerase**، والذي يساعدها على الانقسام باستمرار وبشكل نهائي، بينما

الخلايا الجذعية البالغة لا تنتج هذا الإنزيم إلا بكميات قليلة أو على فترات متباينة مما يجعلها محدودة في العمر.

كما أن الخلايا الجذعية الجنينية قادرة على التحول إلى جميع أنواع الأنسجة الموجودة في جسم الإنسان، بينما الخلايا الجذعية البالغة لا تتمكن بهذه القدرة الكبيرة على التحول. وهذا يجعل الخلايا الجذعية الجنينية أفضل من الخلايا الجذعية البالغة.

مثل هذه الأبحاث يتوقع لها أن تنتج أنسجة خاصة تستخدمن لعلاج المرضى (بعض أنواع السرطانات، السكري، بعض الأمراض العصبية)، وفي مراحل متقدمة قد يمكن إنتاجأعضاء متكملة لزراعتها لدى المرضى المحتاجين لنقل الأعضاء.



### طرق الحصول على الخلايا الجذعية

يتم تكوين الخطوط الخلوية لهذه الخلايا البشرية بإحدى الطرق الآتية:

**1- طريقة الدكتور جيمس طومسون:** حيث يتم عزل الخلايا الجذعية الجنينية

(**Pluripotent**) مباشرةً من كتلة الخلايا الداخلية للأجنة البشرية في مرحلة البلاستوسايت (**Plastocyte**، وبعد ذلك تم عزل هذه الخلايا وتنميتها في مزارع خلوية متعددة خطوطاً خلوية من الخلايا الجذريّة الجنينيّة، وفعلاً تحول بعض هذه الخلايا إلى أنواع من الأنسجة المختلفة.

**2- طريقة الدكتور جيرهارت:** حيث عزل هذه الخلايا من الأنسجة الجنينية التي تحصل عليها من الأجنة المجهضة (قام العالم بأخذ الخلايا من المنطقة التي تكون الخصي والمباض في الجنين لاحقاً).

**3- طريقة الاستنساخ العلاجي:** طريقة تعتمد على نقل نوى الخلايا الجسدية (**Somatic Cell Nuclear Transfer**)، حيث قام العلماء بأخذ بويضة حيوان طبيعية وأزالوا النواة منها، وبعد ذلك وعن طريق ظروف معملية خاصة أخذت نواة من خلية جسدية (غير البوياضية والحيوان المنوي)، ودمجت مع البوياضية (متزوعة النواة)، فكانت خلية جديدة تميز بأها ذات قدرة كاملة على تكوين كائن حي كامل، وعليه فهي خلايا كاملة الفعالية (**Totipotent**).

إن هذه الخلايا تنمو إلى طور البلاستوسايت (**Plastocyte**) وخلايا الكتلة الداخلية يمكن أن تكون مصدراً للخطوط الخلوية وهذه الطريقة تتبع تقنية الاستنساخ المعروفة نفسها، إلا أن الهدف من هذه الطريقة ليس إنتاج كائن حي كامل، وإنما الحصول على خلايا جذريّة الجنينية لاستخدامها في العلاج


وتميز هذه الطريقة بأن الخلايا الجذريّة الناتجة متطابقة جينياً مع الفرد الذي أخذت منه النواة وزرعت في البوياضية مما يحل مشكلة رفض الأنسجة من قبل الجهاز المناعي، كما تعتبر البوياضية المخصبة من الخلايا الجذريّة الأكثر بدائية والأكثر قدرة، إذ لديها القدرة على تكوين أي نوع من الأنسجة داخل الجسم.

**4- تم الحصول على الخلايا الجذريّة البالغة من المشيمة.**

**5- تم الحصول على الخلايا الجذريّة البالغة من خلايا أنسجة البالغين كنخاع العظم والخلايا الدهنية.**

## الخلايا الجذعية (الجذعية) .. Stem Cells..

الإنجازات والتطبيقات الحديثة



يتطلب القيام بالأبحاث على الخلايا الجذعية للبوصيات البشرية الملقة من الباحث تلقيح بويضة بجیوان منوي في أوعية المختبرات ثم إيقاف نمو الجنين في مرحلة مبكرة قبل مرحلة الزراعة في الرحم (إن صحت تسميتها جنين قبل زراعته في الرحم) وذلك للاستفادة من الخلايا الجذعية وإجراء الأبحاث عليها لرعايتها وتنميتها في بيئة خاصة.

### تطبيقات واستخدامات الخلايا الجذعية

**1** - استخدام الخلايا الجذعية فيما يعرف بالعلاج الخلوي (حيث أن هناك العديد من الأمراض والاعتلالات التي يكون سببها الرئيسي هو تعطل الوظائف الخلوية وتحطم أنسجة الجسم، مما يوفر علاجاً لعدد كبير من الأمراض المستعصية، مثل الزهايمر، ومرض باركنسون، وإصابات الحبل الشوكي، وأمراض القلب والسكري والتهاب المفاصل والحرائق).

**2** - المساعدة في معرفة وتحديد الأسباب الأساسية، موقع الخطأ الذي تتسبب عادة في أمراض

مميزة مثل السرطان والعيوب الخلقية التي تحدث نتيجة لانقسام الخلايا وتحصصها غير الطبيعيين.

**3-** في المجال الصيدلاني: سوف تساعد أبحاث الخلايا الجذرية البشرية في تكوين وتطوير

العقاقير الطبية واختبار آثارها ومدى تأثيرها

**4.- التغلب على الرفض المناعي**

آخر التطورات في **أبحاث الخلايا الجذعية**:


**\*: خلايا جذعية للمرة الأولى لمعالجة مريض بالقلب**

أعلن باحثون استراليون استخدام خلايا جذرية المنشأ للمرة الأولى لمعالجة شخص مريض بالقلب. وكان المريض قد أجرى ثلاث عمليات جراحية في القلب حين قرر الأطباء علاجه

بواسطة زراعة الخلايا الجذعية

وأوضح طبيب القلب المسؤول أن هذه أول تجربة في هذا المجال من العلاج، إن نجحت فستتمكن من مساعدة حوالي ثلث المصابين بأمراض القلب في مراحلها الأخيرة. وحذر من أن هذه العملية إلا للمرضى الميؤوس من شفائهم.

وشرح الطبيب أنه تم استخراج الخلايا الجذرية من النخاع العظمي لورك المريض وحقنها في عضلة القلب، وإن نجحت العملية، فستبدأ الخلايا بإفراز مواد تشجع نمو شرايين القلب. وهذه التجربة يمكن تطبيقها على المرضى الذين لم يعد من الممكن معالجة شرايين قلوبهم بالوسائل التقليدية مثل توسيع الشرايين.



## \* استخدام الخلايا الجذعية في تجارب علاج الأمراض القلبية

يبنت سلسلة من التجارب المختبرية على الحيوانات أنه يمكن إصلاح الخلل الذي يحدث بعد إحتشاء العضلة القلبية بواسطة زراعة خلايا جذرية أو أصلية جديدة، فقد استطاع الأطباء تحويل خلايا الجذرية إلى خلايا قلبية في الفئران.

ويتوقع الأطباء أن يصبح هذا الأسلوب العلاجي ممكنا لدى الإنسان بعد ثلاث سنوات من الآن.

وفي تجارب أجراها العلماء استطاعوا عزل خلايا أصلية من نخاع عظام فأر ذكر، ثم حقنوا هذه الخلايا في قلوب ثلثين فأرا تعاني من الفشل القلبي، ووجد الأطباء خلال متابعة تلك الفئران أن الخلايا الأصلية تحولت إلى خلايا قلبية في 64 % من الفئران.

وقد راقب الأطباء تطور تلك الخلايا من خلال ربط الخلايا الأصلية المستخدمة في التجربة بمادة مشعة، ووجد أيضاً أن حقن الخلايا الأصلية المأخوذة من نخاع العظام في ذيول الفئران يؤدي إلى النتائج نفسها، حيث وجد أن الخلايا الأصلية لديها القدرة على أن تهاجر من الذيل إلى القلب ل تستقر فيه، إذ تبدأ بالتحول إلى خلايا قلبية هناك.

## \* إنتاج خلايا الدم من الخلايا الجذعية الجنينية:

نجح باحثون للمرة الأولى في إنتاج خلايا الدم انطلاقاً من الخلايا الجذرية للأجنحة البشرية مما يفتح الباب أمام بنوك الدم. ونجح العلماء في حمل الخلايا الجنينية على إنتاج مستعمرات من الكريات الحمراء، والكريات البيضاء، والصفائح المشابهة التي تتشكل طبيعياً من النخاع العظمي.

وقد شملت الدراسات الحديثة خلايا جذريةبالغة مأخوذة من نخاع العظام.

## \* حفظ دم الحبل السري للوليد بغية معالجته به ضد السرطان عند البلوغ

تأسست في ألمانيا أول شركة لحفظ دماء الحبل السري بغية استخدامه لاحقاً في علاج الإنسان عند البلوغ ضد الأمراض المستعصية. وتشير الشركة إلى أنها تقوم بحفظ دم الحبل السري للجنسن بموافقة والديه كي يستخدم في علاجه شخصياً في وقت لاحق. وحسب المعلومات يتلقى الوالدان تجهيزات لسحب الدم وحفظه بعد أن يوقعوا على اتفاق لحفظ دم الحبل السري لوليدهما مقابل 2900 مارك ول فترة 20 عاماً.

ويساعد الأطباء الوالدين قبل قطع الحبل السري وحدوث الولادة بشوان، على سحب الدم من

أوردة الحبل السري بحجم 80 ميلليمتر، حيث يجري نقله بواسطة حافظات خاصة ليجري تجديده خلال سبعة من ساعتين.

24

ويتم تجديد هذا الدم الحاوي على الخلايا الجذرية وفق شروط دقيقة بدرجة 197 مئوية تحت الصفر (في الترigoين السائل)، وقد أوصى الصليب الأخضر الألماني (منظمة بيئية) كافة العوائل على اتخاذ هذا الإجراء الاحترازي المهم، وقالت إنه لا ينطوي على أي مخاوف بالوليد أو بحياة الأم.

ويضيف التقرير أن الدم الذي يسري في الحبل السري للجنين يحتوي على خلايا جذرية تشبه تلك التي توجد لاحقاً في نخاع العظام، وهي خلايا تعين الإنسان على إنتاج خلايا العظام والغضاريف والعضلات إضافة إلى خلايا الكبد والخلايا التي تشكل لطانة الأوعية الدموية.

المهم في الأمر أنه لحفظ دم الحبل السري فوائد مستقبلية كبيرة رغم أن العلماء لا يزالون في بداية أبحاثهم حول الموضوع، لكن هناك شيئاً مؤكداً هو أن الخلايا الجذرية المستمدة من دماء الحبل السري يمكن استخدامها بنجاح حيثما تطلب الأمر تدخل الأطباء لمعالجة صاحب الدم من الأمراض المستعصية مثل: مختلف أنواع سرطان الدم، سرطان الصدر، سرطان الرئتين، وسرطان الرحم، كاركوماتيزم.

كذلك إن الخلايا الجذرية المستمدة من الحبل السري قادرة أيضاً على إنتاج خلايا عضلات القلب ويمكن أن تشكل بدليلاً ناجحاً في المستقبل لعمليات زراعة القلب، وقد ثبت أن هذه الخلايا تختلف عن الخلايا المأخوذة من المشيم أو من الأجنة المجهضة، كما ثبت أنها تتمتع بقابلية على مقاومة التجميد لسنين طويلة.

يمكن معالجة الإنسان المصاب بالسرطان عن طريق زرقة هذه الخلايا إليه قبل أن يل JACK الطف إلى معالجته بواسطة الكيميائيات والأشعة النووية. كما أن توفر الخلايا الجذرية يوفر على المرضى تدخل الأطباء جراحياً لاستخراج هذه الخلايا من نخاع العظام. وحسب التقديرات فإن الخلايا الجذرية المتوفرة في دم الحبل السري تكفي لعلاج صاحبها (بافتراض أنه يزن 116 كغ) مستقبلاً لمرة واحدة فقط ضد الأمراض المستعصية، ولهذا ينكب الأطباء والباحثون على تطوير تقنيات تكثير هذه الخلايا مختبرياً ويتوقعون أن يحققوا نتائج إيجابية خلال أربع سنوات.

ثلاث إلى أربع

الإيجابي في هذه العملية أنها تخلص المريض من مشكلة لفظ أو رفض الأجزاء المزروعة المأխوذة من متبرع غريب لأنها ليست ملوثة بالفيروسات وسهلة الحدوث.

وقد عولجت طفلة أمريكية ( 4 سنوات ) تعاني من ورم أرومدة العصبي بواسطة الخلايا الجذرية المستمدة من الدم في حبل ولادتها السري **Neuroblastoma** عام 2001م، وشفيت من مرضها تماماً الآن.

كما عولجت الطفلة الأمريكية مولي ناشي بخلايا الحبل السري لأنخيها المولود في أنابيب الاختبار، وهذا ما جرى في جامعة مينيسوتا من خلال بحث العلماء عن علاج للطفلة مولي ( 6 سنوات ) من مرض فقر دم فانكووني **Fanconi Anaemia**، وهو مرض وراثي نادر، لا يمكن إنقاذ الطفلة منه إلا بواسطة عملية زرع نخاع العظم عند الطفلة. وقدر العلماء أن العملية ستتحقق بنسبة 85% إذا تلقت النخاع من أقارب الدرجة الأولى وبنسبة ( 50 - 40 )% في حال تلقيها النخاع من غريب، وهنا لجأ العلماء إلى عملية فريدة، إذ أجروا تلقيحا جنسيا للوالدين، وهما يحملان المرض وراثيا ( بصفة متمنحة ) لكنهما لم يصابا به، بواسطة خلايا جنسية لتحمل المرض.

\* **تحويل خلايا جذرية بالغة إلى أنسجة وأعصاب جديدة:**  
أعلن باحثون استراليون أنهم على وشك تحقيق إنجاز علمي يتتيح علاج الأضرار التي تصيب الدماغ والأعصاب والنخاع الشوكي مع بحاجتهم في عزل خلايا جذرية عصبية بالغة. نمت مع أنسجة وظيفية أخرى، وقال الباحثون أن مرضى الزهايمر وباركنسون يمكن ان يستفيدوا من هذه التقنية، في حين قال الأطباء الذين نشروا نتائج بحثهم في مجلة "نيتشير" أنهم بححوا في عزل أعداد كبيرة من الخلايا الجذرية العصبية القادرة على النمو لتشكيل أنسجة جديدة وأعصاب وعضلات، وقالوا أن الإنجاز قد يتتيح إنهاء الجدل القائم بشأن الأبحاث الجارية على الاستنساخ العلاجي الذي يقوم علىأخذ خلايا جذرية من أجنة بشرية لاحقا. مستنسخة تدميرها يتم

وقال الباحثون الاستراليون أنهم كانوا أول من عزل خلايا جذرية عصبية من فتران يمكن للباحثين أن يجرؤوا تجربة للتأكد من قدرتها على النمو لتشكيل أنسجة مختلفة. وقال أحد الباحثين أن الخلايا العصبية المأخذة من الدماغ كانت نقية بنسبة 80%， وأضاف " قمنا بمزج هذه الخلايا بخلايا عضلية في أنبوب الاختبار، وخلال ثلاثة إلى أربعة أيام تحول

معظم هذه الخلايا إلى خلايا عضلية. وقال أن الهدف هو وضع دواء يقوم بتحفيز نمو هذه الخلايا بدون الحاجة إلى تدخل جراحي أو إلى زرع خلايا جذرية من أجنة مستنسخة.



\* **خلايا جذرية مزروعة يمكن حيوانات مشلولة من السير:**  
في تجربة جديدة مكنت الخلايا الجذرية المزروعة حيوانات المختبرات المشلولة من السير مجدداً، مما يعني أنها المرة الأولى التي توفر هذه التقنية مثل هذا العلاج.

\* **تحويل الخلايا الجذرية إلى خلايا عصبية لمعالجة أمراض الدماغ:**  
أشار أحدث بحثين علميين نشرا في مجلة "ساينس" العلمية إلى إمكانيات تطور الخلايا الجذرية، وهي الخلايا الأصلية غير المتخصصة المستخلصة من نخاع العظم، إلى خلايا عصبية بعد زراعتها داخل أدمة داخل الحيوانات.

وقد أثبتت الأبحاث حتى الآن، إمكانية حدوث تحول في الخلايا الجذرية إلى خلايا قريبة من الخلايا العصبية لدى زراعتها في الظروف المختبرية، وقد ظلت هذه الخلايا الأصلية تثير العلماء لسنوات، خصوصاً في إمكانيات توظيفها لعلاج أمراض الدماغ.  
وقد اقترح بعضهم زراعتها داخل المخ والسماح لها بالتجول عبره للتحول إلى خلايا متخصصة.  
ونجح فريقان علميان منفصلان الآن في إثبات أن الخلايا الجذرية المستخلصة من نخاع العظام التي زرعت في الفئران، انتقلت نحو أدمنتها وتحولت على ما بدا للعلماء على أنها خلايا عصبية.  
وتطرح هذه الأبحاث آفاقاً واسعة لاحتمال توظيف الخلايا الجذرية كمصدر جاهز للخلايا العصبية، في علاج أمراض عصبية مثل مرض باركنسون والأمراض الناجمة عن إصابة الدماغ.  
وتوصل الباحثان اللذاننفذاً بطرقتين مختلفتين، وبشكل منفصل، إلى نفس النتيجة. فقد زرع الفريق الأول خلايا جذرية من نخاع العظام من فأر ذكر داخل أنثى فأر ولدت لتوها ولا تملك

أي خلايا دم بيضاء خاصة بها.

وقد تمكن الباحثون من التعرف على نخاع العظام الذكري داخل أنثى الفأر بواسطة كروموسوم " واي " الذكري الذي أصبح دليلاً ومرشداً لهم في بحثهم لتمييز الخلايا المزروعة عن خلايا أنثى الفأر. وزرعت الخلايا الجذرية داخل سبعة من إناث الفئران الوليدة، مما سمح بمقارنة خلايا أدمعتها مع خلايا أدمعة مجموعة ثانية من شقيقاتها من إناث الفأر الوليدات اللواتي لم تزرع لديهن هذه الخلايا، تأكّد العلماء من ظهور علامات فارقة بين خلايا الدماغ للمجموعتين بعد أربعة أشهر من زرع الخلايا الجذرية. وظهرت الخلايا الأصلية المزروعة وكأنها تحولت إلى خلايا عصبية رصدت في مختلف مناطق الدماغ. وقد قام الفريق الثاني بزرع خلايا جذرية مأخوذة من نخاع العظام لفأر بالغ توجد فيها علامة تسمى " البروتين المتوج الأخضر GFP " داخل جسم فأر بالغ آخر قضي على كامل نخاعه العظمي بواسطة الإشعاع. وأظهر البحث أن الخلايا المزروعة انتقلت إلى عدة مواقع داخل الدماغ، وأنها قد استجابت لبيئة منطقتها، وقامت بتنفيذ أعمال الخلايا العصبية.

وصرح كبار الخبراء الأميركيين الذين تابعوا هذين البحثين أن نتائجهما تبشر بآفاق واسعة لعلاج أمراض الدماغ. إلا أن خبراء آخرين أشاروا إلى أن أسئلة كثيرة لا تزال تتطلب إجابتها قبل اختبارها فعلاً على الإنسان، وأهم هذه الأسئلة العوامل التي تقود إلى نمو وتطور الخلايا الجذرية إلى نوع من الخلايا العصبية.

\* **الخلايا الجذرية الجنينية لعلاج داء باركنسون:**

أكّد العلماء أنهم الآن أقرب من أي وقت مضى لإيجاد علاج شاف لداء باركنسون باستخدام خلايا رئيسية مستخلصة من الأجنة، حيث أثبتت التجارب التي أجريت على الفئران المخبرية باستخدام الخلايا الجذرية الجنينية التي تستطيع أن تتخصص إلى أي نوع من أنسجة الجسم، والتي يمكن أن يتم استنباتها بأعداد كبيرة.

واستخدم العلماء هذه الخلايا حتى تنتج مادة ( الدوبامين ) عندما تزرع في أدمعة الفئران.

\* **الخلايا الكلية لعلاج سرطان النخاعية**

بدأ علاج تجريبي للسرطان يحصل خلاله المريض على خلايا نخاع عظمي من أخيه أو أخته بالإضافة إلى عقاقير تبطّن الجهاز المناعي، يظهر نتائج واعدة فيما يتعلق بعلاج سرطان الكلية. الذي لا شفاء منه حتى الآن.

حيث أن بعض خلايا الدم التي تعرف بالخلايا الجذرية غالباً ما تشن هجوماً على الجسم بشكل عام وعلى الخلايا السرطانية بشكل خاص عند نقلها على المصابين بأورام سرطانية. ولكن من خلال إضعاف جهاز المناعة بصورة مؤقتة وحقن الخلايا الجذرية من أحد أشقاء المريض فإنه يمكن تدريب بعض الخلايا الجذرية الجديدة على مهاجمة الورم. وقد أجريت التجربة على 19 مريضاً ولكن تسعتهم لم يستجيبوا على الإطلاق للعلاج في حين قتلت آثاره الجانبية اثنين. وقد حذر الباحثون من أنه مازال في مراحله التجريبية، ولكن عشرة من 19 مريضاً استجابوا للعلاج. وفي ثلث من الحالات اختفت الأورام وكانت النتيجة مذهلة إذ بینت التحاليل فيما بعد أن انكماش حجم الأورام كان مذهلاً، كما أن اثنين فقط من الذين تحسنت حالاتهم مررت انتكسوا أخرى.

\*  
الخلايا الجذرية لعلاج مرضي الكبد:

ومن ناحية أخرى توصل العلماء إلى اكتشاف جديد يفتح أبواب الأمل لمرضى الكبد وذلك باستخدام خلايا الدم الأولية الموجودة في النخاع العظمي، حيث أثبتت العلماء تحول تلك الخلايا بعد زراعتها في شخص ما غل خلايا كبدية، وقد لاحظوا وجود خلايا كبدية ذكرية في كبد امرأة تم زرع نخاع عظمي من رجل فيها.

وهذا الاكتشاف يمكن استخدامه لعلاج كثير من الحالات التي تعاني من فشل كبدي سواء نتيجة للأعراض الجانبية للأدوية أو نتيجة لتأثير الأورام السرطانية، وبزرع الخلايا الأولية من النخاع العظمي للمرض نفسه، يمكن تلافي مشكلة رفض الجسم للأنسجة الغريبة.

\*  
الخلايا الجذرية لمعالجة مرضي السكري:

قال باحثون أنهم نقلوا خلايا جذرية من جنين فأر إلى خلايا تنبع الأنسولين في خطوة قد تؤدي إلى أسلوب يحدث ثورة جديدة في علاج مرض البول السكري. وقال الباحثون أنهم استخرجوا الخلايا الجذرية الجنينية في الفئران لتوليد أربعة أنواع من الخلايا تحولت إلى كتل نسيجية متخصصة. وقال الباحثون أن كل هذه الأنواع تفرز الأنسولين وهرمونات بنكرياسية وتتجمع فوق بعضها لتكوين كتل الخلايا النسيجية المنتجة للأنسولين في البنكرياس التي تسمى جزر لانجرهانز.

\*  
المندسة الوراثية والخلايا الجذرية لعلاج الروماتيزم والتهاب المفاصل

ابتدع العلماء الألمان طريقة جديدة لمعالجة مرض الروماتيزم الذي يعتبر أكثر أمراض المناعة الذاتية شيوعاً في العالم.

وتعتمد التقنية التي استخدمها الباحثون على طريقة مستحدثة لحفظ المكونات الهامة من نظام المناعة في جسم الإنسان، وتحطيم بقية هذا النظام بواسطة الأدوية الكيماوية، ثم استخدام "الخلايا الجذرية" لإعادة بناء هذا النظام على أسس سليمة. وذكر البروفيسور المسؤول، أن هدف العلاج هو تحطيم جهاز المناعة القديم المولد للأجسام المضادة التي تهاجم جسم الإنسان، وإعادة بنائه لاحقاً بواسطة زرع ما يسمى بخلايا الجذرية

## Autologous Stem Cells الذاتية

وأكَدَ عَلَى أَنَّ الْعَدِيدَ مِنَ الْدِرَاسَاتِ السَّابِقَةِ أَثَبَتَتْ إِمْكَانِيَّةَ اسْتِبْدَالِ خَلَائِيَّ النَّظَامِ الدُّفَاعِيِّ  
الْمُضْطَرِبَةِ، فِي حَالَةِ الْرُّومَاتِيزِمِ، بِخَلَائِيَّ المِشَانِيَّةِ الْمُسْتَدِمَةِ مِنْ ذَاتِ إِلَهَانِ، وَأَنَّ ذَلِكَ يَفْلُحُ فِي  
الْمَرِيضِ.

مورست الطريقة مع 9 مرضى يعانون من آلام حادة ناجمة عن الروماتيزم، فلم تتسبب بموت أي مريض أو تعريض حياة المرضى للخطر. غير أن العلاج لم يفلح مع 5 مرضى، وأفلح في تخلص 3 مرضى من الروماتيزم طوال 38 شهر، ونجح في شفاء مريض آخر من المرض طوال 9 أشهر.

## ابتكار بديل لاستنساخ الأجنة:

بحث الدكتورة اهتم الجدال الباحثة السعودية في ابتكار بديل لاستنساخ الأجنة للأغراض العلاجية من خلال استنباط، ما يعرف بالخلايا الجذعية من خلايا أشخاص بالعين دون الورقة الأخلاقية التي تحيط باستنساخ الأجنة واستخدامها في الأغراض العلمية والعلاجية. وتشير الباحثة إلى أن التقنية الجديدة تستطيع علاج العديد من الأمراض المستعصية مثل الشلل الرعاش واللوكيوميا والزهايمير. وقد توصلت الدكتورة إلى هذا الاكتشاف بمحض الصدفة حيث كانت تجري بحثاً لقتل خلايا الدم البيضاء ووجدت أن هذه الخلايا الكاملة النمو والتي تختص بعمليات الدفاع عن الجسم يمكن عند ملامستها لمادة حيوية أن تعود إلى مرحلة بدائية من مراحل التكوين وهي مرحلة النشأة أو ما يعرف بالخلايا الجذعية، وهي خلايا بدائية غير متخصصة وظيفياً، وهذه الخلايا قادرة على تعمير أنسجة وأعضاء عديدة في الجسم بما فيها الخلايا العصبية. وتفيد الباحثة أن عملية تحول خلايا متخصصة إلى خلايا جذعية أو أولية هي عملية تميز ارتجاعي، وترجعها إلى حدوث محو لبرنامجه الخلية المتخصصة إلى أن يصبح برنامجاً مبسطاً كما هو الحال في الخلايا الجذعية ومن ثم يمكن برمجة الخلايا ثانية للقيام

بوظائف متعددة مشيرة إلى أن ذلك كله يمكن أن يحدث خلال ساعات كما أن تكاليف هذه العملية بسيطة للغاية.

### مواقف الدول والأديان والأخلاق

هل من المقبول إيقاف نمو بويضة ملقحة (جنين) لاستخدامها في أبحاث قد تفيد في علاج الأمراض المستعصية؟

أم أن هذه البوياضة الملقحة لها حرمتها وخصوصيتها التي تتطلب من الجهات التشريعية حمايتها من عبث الباحثين؟ وما هي الخيارات المتاحة كبدائل للعمل على البوopies الملقحة؟

للسؤال مواقف متباعدة حول هذه القضية ( خاصة استخدام الخلايا الجذريّة الجنينيّة )، فالمانيا مثلاً تحرم العبث بالخلايا الجذريّة للبيوضات الملقحة وتحمّل تلقيح أكثر من بيض في حالات التلقيح الخارجي في الأطفال الأنابيب.

وفي فرنسا وبريطانيا يسمح النظام باستخدام البوopies الملقحة خارجياً في الأبحاث الطبية، أما الولايات المتحدة الأمريكية فتمنع استخدام الأموال الحكومية في مثل هذه الأبحاث وإن كانت بعض الولايات تستخدم الدعم الخاص من الشركات لإجرائها.

تفاوت الأديان كذلك في النظرة إلى مثل هذا الموضوع الشائك، حسب تفاوتها في النظرة إلى وقت نفخ الروح في الجنين.

الكاثوليكية والأرثوذكسية مثلاً، تحرم مثل هذا العمل وتعتبره نوع من إزهاق الروح بينما اليهودية التي ترى أن نفخ الروح يكون في الرحم وبعد أربعين يوماً من الحمل، فإنها تجيز مثل هذه الأبحاث من أجل الحفاظ على صحة الأفراد، والتي تقدم على الحفاظ على الأجنة ( التي لم تنفع فيها الروح باعتقادهم )

وفي الإسلام ناقش مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمر السادس بمدحه ( 23-17 شعبان 1410 هـ ) موضوع البوopies الملقحة الزائدة عن الحاجة وقرر

" يجب عند تلقيح البيوضات الاقتصار على العدد المطلوب للزرع في كل مرة تفادياً لوجود فائض من البيوضات الملقحة. وإذا حصل فائض من البيوضات الملقحة بأي وجه من الوجوه فإنه ترك دون عناء طيبة إلى أن تنتهي حياة ذلك الفائض على الوجه الطبيعي "؛

كما ناقشت الندوة الثالثة للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية في الكويت ( 20-23 شعبان 1410 هـ ) فائض البوopies الملقحة وأجهزت الأكثرية إجراء التجارب على البوopies

الفائضة عن الحاجة قبل التلقيح وبعده، ولكن إجراء التجارب يجب تقييده بقيد أشارت إليه

ندوة (الإنجاح في ضوء الإسلام) وأكملته ندوة (الرؤية الإسلامية لبعض الممارسات الطبية) وهذا القيد هو عدم تغيير فطرة الله والابتعاد عن استغلال العلم للشر والفساد والتخييب (انظر مجلة الفقه الإسلامي - الدورة السادسة - العدد السادس - الجزء الثالث صفحة 1949). أما بالنسبة للبحوث من مصادر أخرى غير الأجنحة البشرية، كالحصول على الخلايا الجذعية من دم الحبل السري أو المشيمة أو نخاع العظام فلا تختلف الأديان السماوية الثلاثة حول جواز تلك البحوث.

### الجانب الأخلاقي:

هناك سؤال: لماذا الخلايا الجذعية الجنينية أفضل من الخلايا الجذعية البالغة؟!

إن الإجابة على هذا السؤال هي التي أوجدت الجدل الأخلاقي الكبير الذي يثار دائمًا حول مصادر الخلايا الجذعية الجنينية، واستخدام هذه المصادر يواجه انتقاداً حاداً من الجماعات المناهضة للإجهاض ورجال الدين والمحافظين في الغرب، حيث يعارض هؤلاء استخدام الأجنحة البشرية للدراسة والبحث؛ لما في ذلك من امتهان لكرامة الإنسان، كما أن هذه الأبحاث والتي تهدف أساساً إلى الحفاظ على حياة الإنسان ليس من المعقول أن تتم على حساب حياة إنسان آخر، وتدعى هذه الجماعات رأيها بنتائج الأبحاث الأخيرة التي أظهرت أن الخلايا على عكس ما كان يعتقده العلماء سابقاً. بينما في الجانب الآخر يرى مؤيدو استخدام الخلايا الجذعية الجنينية أنه لا يوجد ما يستوجب كل هذا الجدل، حيث إن هذه الأجنحة المستخدمة في الأبحاث سوف يتم التخلص منها وبالتالي فإن استخدامها سوف يساعد الملايين من البشر الذين هم على قيد الحياة وفي حاجة ماسة إلى علاج فعال للأمراض التي يعانون منها والذي يمكن في هذه الخلايا الجذعية — كما يأمل الأطباء.

وقد أوضح أخيراً الرئيس بوش أن الحكومة الفيدرالية قد سمحت بأن تمول الأبحاث المتعلقة بالخلايا الجذعية الجنينية، وقد أثار القرار جملة من التساؤلات بما فيها القدر المتاح الذي ستسمح به السياسة الجديدة، حيث أكد أنه بالإمكان دعم نحو 60 خط لإنتاج الخلايا الجذعية مما حدا بأستاذ بيولوجيا الخلية (دو جلاس ميلتون) في جامعة هارفارد أن يقول: (كان قرار الرئيس حاسماً لصالح الأبحاث)، وقد ذكر الرئيس بوش الجانب الأخلاقي في خطابه بقوله: (وتلح علينا بعض الأسئلة الجوهرية في هذا الموضوع وهي: ما هي البداية الحقيقة التي تبدأ عندها الحياة البشرية ويمكن وصف إعدامها بالقتل؟ وما هي حدود العلم وسلطان الأخلاق؟ ومهما يكن الجواب فإنه يجب احترام الإنسان في كل أطواره، والمشكلة

— كما تبدو — عویضة ولا سبیل إذن غیر حماية تقدمنا العلمي وصيانة أخلاقنا بمراعاة الاعتراضات ذات الأساس المتبین)

وأخيراً

هناك العديد من الأسئلة التي تطرح الآن على طاولة البحث لدى اللجان الدولية والوطنية للأخلاقيات الحيوية تعكس الاختلاف الشديد بين الدول والأديان حول هذا الموضوع، وللوصول إلى قرار لابد من الإجابة على العديد من الأسئلة منها:

\* عندما تلقي أكثر من بویضة خارجياً بهدف زراعة إحداهم (أفضلهم نمواً) في الرحم. هل يصح استخدام البقية في البحث العلمي من أجل علاج المرضى بدلاً من إتلافها؟

\* عندما تلقي بویضة متزوعة النواة بخلية أخرى من نفس الشخص لإنتاج جنين (كما حدث في النعجة دوللي) لاستخدامها في البحث العلمي. هل يعتبر هذا مقبولاً من الناحية الأخلاقية؟

\* من الذي يملك الحق في التبرع بالجنين؟ هل يتشرط أن يكونا زوجين، أو أي ذكر وأنثى؟

\* هل يمكن اعتبار مثل هذه المحاولات هي خطوة في إيجاد تبرير أخلاقي لاستنسال البشر؟

\* هل السعي من أجل علاج الأمراض المستعصية يبرر القيام بمثل هذه التجارب؟

\* هل الأولى هو البحث باستخدام الأجنة أم الاتجاه إلى الخلايا الجذريّة لدى البالغين رغم محدوديتها وصعوبتها؟

\* ما الموقف من خلايا الأجنة الساقطة وإمكانية الاستفادة منها عملياً؟  
السؤال الذي يطرح على جميع المهتمين من المختصين وغيرهم:  
هل العالم بصدق قبلة نووية جديدة لها تطبيقات سلمية محدودة وآثار مدمرة غير محدودة؟  
وهل الانشطار النووي الخلوي البشري سيكون أشد خطورة على البشرية من الانشطار النووي الذري؟

وهل سيدفع هذا المسار البحثي الدول المتقدمة إلى التنافس في استخدام البشر كأدوات بحثية لأغراض اقتصادية وعسكرية؟

أترك لك عزيزي القارئ الإجابة على هذه التساؤلات....???

## القتل الرحيم

هل هو رغبة إنسانية أم دعوة شيطانية ؟؟

هل من حق الطبيب الحكم بالإعدام على المريض الميؤوس من شفائه؟ هل نرحمهم من عذاب بلا نهاية؟ هل نجعلهم يموتون بشكل إنساني رحيم؟ هل توفر عليهم... وعلى أسرهم المعذبة استمرار نزيف المعاناة النفسية والمعنوية والمادية بلا أمل؟ هل نريحهم من آلام الإبر المفروسة في أوردكم ليلاً ونهاراً؟ ونخلع تلك الوصلات التي تربطهم بحياة هي في الحقيقة حياة وهيبة؟... هل نفعل ذلك... أن نتمسك بأمل مجهول... معجزة إلهية تدفع النبض من جديد في الجسد الكائن في سكون؟ هل من حق الإنسان الميؤوس من شفائه أن يظل حتى الدقيقة الأخيرة تحت العلاج... حتى ونحن نعلم أنه علاج بلا جدوى؟

هل تفرض علينا الإنسانية أن نبقي إنساناً ميتاً حياً... أو حياً ميتاً على قيد الحياة؟ إنما القضية الأزلية التي تفجرت المناقشات بشأنها بين مؤيد ومعارض... وبختتها محاكم العالم في أمريكا وإنجلترا وغيرها عبر مئات القضايا ونسجت من خيوطها الدراسية عشرات الروايات والأفلام السينمائية... و... ولا يزال الجدل مستمراً.

اجتمع مؤتمر الاتحاد الدولي لجراحي المخ والأعصاب بنيودلهي من 8-13 أكتوبر 1989 م وأجمع أعضاؤه (4 آلاف طبيب) على اتخاذ هذا القرار :

- في حالات الأمراض غير القابلة للشفاء و في المرحلة الأخيرة يحق الطبيب بعد مناقشة واضحة وقرار من المريض أو أقرب أقاربه أن يحد تدخله من هذا العلاج بشكله المناسب لقدر الإمكان لنوعية الحياة التي تقترب من نهايتها .
- ومن الواجب العناية بالمريض الذي على حافة الموت حتى النهاية ولكن بطريقة تسمح للمريض بالمحافظة على كرامته. وكانت لجنة المثل القانوني الطبي قد تقدمت بهذا الاقتراح للاتحاد الدولي لجراحي المخ والأعصاب... وهذه هي حيثيات القرار الذي وافق عليه 4 آلاف طبيب من مختلف دول العالم على حق الطبيب في إيقاف علاج مريض الذي أصبح ميؤوساً من شفائه .
- وسوف نتعرض بمشيئة تعالي لهذه القضية بالمناقشة لكل الآراء ومختلف وجهات النظر في محاولة جادة للإجابة على هذا التساؤل... هل من حق الطبيب أن يوقف علاج المريض الميؤوس من شفائه؟ وهل هذا قرار إنساني .

## رغبة إنسانية أم دعوة شيطانية؟

تحت هذا العنوان أشارت مجلة " زهرة الخليج " في عددها رقم 694 يوليول 1992 السنة الرابعة عشرة - هذه القضية وتناولها ولكن من وجهة النظر القرية فقط .

وتعرض المقال أهم الأسباب من وجهة نظرهم التي تعطي للطبيب الحق في هذا العمل كما تعرض لانقسام الأوربي والاندفاع الأمريكي في هذا المجال... والآن تعال معي أخي القارئ لطلع على بعض من هذه المبررات الغربية لهذه الظاهرة .

[اليوتانيجا...](#)

اللفظ يبدو بالقطع غريباً عليناً ولكن الأكثر غرابة منه هو مضمونه وممارساته، ففي الغرب أطلقوا عليه اسم " القتل من أجل الرحمة "... والبعض يسمونه " القتل يأساً من الشفاء " ولكنه في كل الأحوال يعبر عن تدل بشري لوضع حد لحياة المرضى الميؤوس من شفائهم... تلك قضية متفرجة في أكثر من دولة في كل أنحاء العالم. وهناك دول بالفعل تمارس وتطبق ظاهرة القتل الرحيم ولكنها حتى الآن لم تصدر التشريعات والقوانين التي تنظم ممارسة هذا العمل .

وأصبح التساؤل المطروح الآن :

هل تصدر هذه الدول قوانين تجعل من الطبيب المعالج "عشماوى" تلك الشخصية الشهيرة التي ينفذ حكم الإعدام والأشخاص الحكم عليهم بالموت؟ وهل يعقل أن اليد التي تداوى تكون هي اليد التي تعطي شحنه الموت للمريض ؟

إن ترايد مساحة التأييد " اليوتانيجا " يعكس إلى حد كبير ضعف الثقة في نظام الرعاية الصحية الأمريكي رغم سمعته المائلة في استخدام التكنولوجيا المتقدمة جداً لإطالة حياة المرضى الذين وصلوا لمرحلة خطيرة من المرض.

والغريب أثناء قد تستشعر ملامح تناقض في السلوك الطبي الغربي في التعامل مع المرضى والأمراض بينما نسمع كل عن اكتشافات جديدة في دنيا الطب وأساليب حديثة في إجراء العمليات الجراحية التي تشخيص أمراضاً كان لا شفاء منها في الماضي فإننا نجد في الوقت ذاته تأييداً متزايداً لدعوة القتل الرحيم أو " اليوتانيجا "

## الأمريكيون وتحمسهم للفكرة :

ويبدو أن الأمريكيين أكثر تماساً للفكرة ففي مارس عام 1991 نشرت احدى المجلات الطبية الأمريكية واقعة حول هذا الموضوع أشارت الكثير من الجدل وفيها يروي الطبيب " تيموثي كيل " حالة المريضة " ديانى " التي كانت مصابة بسرطان حاد في الدم وقررت لأن تتناول جرعة الدواء الكيميائي المخصص لها والتي وصفها لها الطبيب المعالج ونظراً لاقتئاعه بأن " ديانى " قد اتخذت بالفعل القرار الحكيم فقد وصف لها الطبيب المحاليل الكيميائية التي ساعدتها على التخلص من حياتها .

و في يوليو في نفس العام رفضت هيئة المحلفين إدانة الطبيب " كيل " بتهمة مساعدة المريض على الانتحار.

ثم جاءت ( المبادرة 119 ) وهى استفتاء ولاية واشنطن على مشروع قانون يبيح ممارسة القتل الرحيم ليصبح أكبر دليل على تزايد التأييد لهذه الفكرة في الولايات المتحدة .

## آلية الانتحار

ويبدو أيضاً أن الأمريكيين على استعداد لوضع الأمور بين أيديهم دون الحاجة إلى قوانين أو تشريعات... تؤكد ذلك واقعنان محددتان.

- ففي عام 1990 كان الطيب المتقاعد ( جاك كينغور كاتاب ) حديث العناوين الرئيسية في الصحف عندما ساعد ( جانيت إدكينز ) سيدة مصابة بمرض عضال على الانتحار في مدينة " ميتشجان " باستخدام " آلة الانتحار " التي اخترعها والتي من خلالها يستطيع المريض حقن نفسه بمادة سامة من خلال أنبوبة خاصة .

- و في سبتمبر عام 1991 ساعد الطبيب ( كيفور ) اثنين من مرضىاه على الانتحار أيضاً في ميتشجان التي ليس لديها أي قوانين حدية تمنع تدخل الطبيب لمساعدة مريضاه على الانتحار .

- و في أبريل 1991 نشرت " جمعية هيملوك " كتاب " ديري هموري " " المخرج الأخير ( Final Exit ) " الذي يصف أكثر من طريقة للانتحار ويقدم بيانياً كاملاً بالأقوال التي يستطيع الشخص تناولها للانتحار وعددتها، وسرعان ما أصبح هذا الكتاب في مقدمة أكثر الكتب مبيعاً في الولايات المتحدة الأمريكية. وقد امتدح مؤيدو الكتاب مضمون

الكتاب واعتبروه مادة قيمة لمساعدة المرضى الميؤوس من شفائهم خاصة المصابين بالإيدز الذين يخشون فقد السيطرة على أنفسهم وعدم كيفية موتهم. ويخشى الكثيرون من أن يؤدي انتشار الكتاب على هذا النحو إلى دفع أصحاب الأمراض العصبية نحو قوة الاتتحار .

### " القتل الرحيم " على طريق الهولندية .

تذكر احدى الحالات الطبية البريطانية المتخصصة أن الأطباء الرحيم إذا التزموا بعد قواعد وإرشادات . ويقول الدكتور ( يانس بورليفس ) أنه عندما به، منه مريض وضع حد لحياته فإنه يشعر بحتمية الالتزام بذلك ويؤكد أن تلك مسألة شخصية للغاية لا علاقة لها بالقوة أو استعراض العضلات وقد ساعد ( بورليفس ) مريضين على التخلص من حيواتهما ووعد بمساعدة آخرين وكلهم مصابون بمرض " الإيدز " ويريدون وضع حد لمعاناتهم قبل أن يقضي المرض كلية عليهم .

يعطي المريض محاليل وأقراص بهدف قتل رحمه به، وهذه العقاقير تصيب المريض بغيبوبة عميقه لا إفاقه منها خلال 30 دقيقة على أن تضع حدًا لحياته في غضون عدة ساعات .  
ويجب عدم منح المريض أي عقاقير خاصة بالملوسة أو التشنجات وأن احتمال للتقيؤ يجب أن يواجه بإعطاء المريض المزيد من العقاقير . وهذه هي النصيحة أو الطريقة التي وردت في وثيقة خاصة بـ ( الليشمانيا ) ، وصدرت عن أطباء الجمعية الهولندية الملكية للأدوية .

ومنذ نحو 20 عاماً مضت قبل أن تصبح " اليوتانجيا " عملاً مقبولاً في النظام الطبي الهولندي كان المريض الذي يطلب تطبيق " اليوثاني " عليه يخاطر بمواجهة موت أقل راحة وكرامة .  
ففي ذلك الوقت كان الأطباء الذين يشعرون بالأسى لوضع حد لآلام المرضى يلجنون إلى إصابة المريض بنسبة نقص السكر من خلال حقن بجرعات مضاعفة من الأنسولين وحقنه بعقاقير أخرى تساعد على إصابة نوبة قلبية، وأحياناً كانوا يختنقون المريض بالوسائل !!  
أما الآن فيتم تخيير المريض بين حقن بعقار سام تحت الجلد حتى يفرق في غيبوبة كاملة يعقبها حقن آخر بمواد تساعد على ارتخاء العضلات من أجل شل عمل الجهاز التنفسي علاوة على طرق أخرى يتم خلالها قتل المريض الميؤوس من شفائه على عدة مراحل تستغرق عدة ساعات من خلال عقاقير سامة أيضاً .

## الطريق إلى النهاية...

ينقل التقرير عن أطباء أنهم يتعمدون القتل الرحيم حتى يعجلوا بمنهاية مرضاهم وليس بهدف تخفيف آلامهم وقد جاءت هذه الحقائق المثيرة تمثل صفقة قوية لمريدي القتل الرحيم بكل اتجاهاته مؤكدين أنه يجب اللجوء للقتل الرحيم فـ كـادـاـة لـإـنـهـاـءـ الـآـلـاـمـ الـيـلاـيـةـ لـهـاـ وـأـنـ المـرـيـضـ وـحـدـهـ وـبـكـامـلـ حـرـيـتـهـ وـاختـيـارـهـ يـجـبـ أنـ يـكـونـ صـاحـبـ القرـارـ دونـ أيـ ضـغـوطـ .  
ويعكس ذلك المخاوف التي كان يبيدها البعض من احتمال حدوث " انلاق " نحو ممارسات أخرى بمجرد الشروع في تنفيذ فكرة " القتل الرحيم ".  
وبالفعل عندما يصبح الطبيب وليس المريض هو صاحب القرار فإنه ذلك سيفتح الباب أمام ممارسات غير مشروعة لا أول لها ولا آخر وقد يصعب وقفها .  
وليس بعيداً عن الأذهان تجارة الأعضاء التي أصبحت رائجة عند الكثيرين لدرجة أنه يمكن التأكيد على أن هناك طرق خاصة بهذه التجارة .

هذا هو ما يحدث في الغرب المتحضر وما يقع في الغرب حادث إلا وترك صداح في الشرق لأن وسائل الإعلام والاتصال السريعة قد قربت بين الناس فجعلتهم كالأسرة الواحدة في المكان الواحد فإذا حدث حادثه اجتماعية خطر في بلد ما رن صداتها في كل بلد ووجدت من التعليقات المختلفة مبدأنا بالتفاعل الآراء وتبادل الأفكار .

### ● وتحت عنوان " قتل المريض الميؤوس من شفائه جريمة شنعاء "

نشرت مجلة " الأزهر القاهرة " في هذا الموضوع لكتابه الدكتور محمد رجب البيومي عميد كلية أصول الدين بالمنصورة ( ج. م. ع ) وكان لسيادته رأي وجيه وكلام جميل كان من ضمن ما كتبه أن هذه البلبلة الفكرية التناقض بين اليمين والشمال لا يمكن أن تقع في محيط إسلامي يستفيد أصحابه بشرعية مثالية نزل بها الذكر الحكيم السماوي . لأن النصوص التشريعية وما عننت إليها من قياس واجتماع تمنع اختلاف الآراء إلى درجة التناقض . وقد حرمت الشريعة الإسلامية على الإنسان أن يقتل نفسه مهما اشتدت به الضائقة وتوقع أسود الخطوب .

يقول الرسول صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري :

( من تردي من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالداً أبداً، ومن تحسى بماً فقتل نفسه فسمه في يده يتساوه في النار خالداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بجديدة فحديدة في يده يجاً بها في بطنه في نار جهنم خالداً أبداً )

إذا لم يكن للإنسان أني شك في أن ينهي حياته لأنه ليس المتصرف فيها بأمره فكيف يجوز لـ إنسان آخر - طبيباً كان أو غير طبيب أن يمنع هذا الحق فيقضي على مريض شيء الحظ بداع ما يسمى بالشفقة ! ومجاهات الصحة والمرض في الحياة تمنع هذا الدوافع، فكم من مريض توقع الناس مماته وقامت كل الدلائل على تحقق نهاية ثم رتب فيه الحياة ديبأً انتهى إلى شفائه الذي وقف الطبيب عاجزاً عن تحقيقه . وصدق الشاعر حين قال :

لقد ذهب الممتلي صحة وصح السقيم فلم يذهب

فكلما يذهب القوي الصحيح فجأة وقد ثبتت مظاهره عن نشاط وفناه وحيوية فكذلك ينهض المريض فجأة وقد ثبتت مظاهره عن الخلال وتفكره وآنيار لأن خالق الناس يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي وهي على كل شيء قدير .

• وإذا كان التاريخ يعيد نفسه فإن الصحف المصرية قد خاضت منذ نصف قرن من الزمان في هذا الموضوع خصوصاً فكريأً . إذ فتحت مجلة " الدنيا المصورة " مجلد 1930 " صفحاتها للإجابة على سؤال : !! هل يجوز قتل المريض شفقة به ؟

وأتجهت أكثر للإجابة إلى التحرير القاطع ولم تقدم الرأي الشاذ ولو شاء الله يجعل الناس أمة واحدة . ولعل من الردود المعتدلة ساعتها ما ذكره الطبيب المشهور إسماعيل مرتضي حين قال : " قد يتطرق اليأس عند بعض الناس فيظنون أن لا محل للرجاء مطلقاً ويتمنون لو أنقذ الموت مريضهم مما يعاني من الآم والعداب فيكون ذلك قنوطاً منهم . غير أن الطوارئ التي تفاجئ الحالات الميؤوس منها قد يالنادرة .ها العجب من رحمة الله التي تبدل اليأس رجاء فرحاً، فكثيراً ما يشفى المريض لمعجزة يحار لها الأطباء وكثيراً ماقرأنا وشاهدنا حالات السرطان نفسه وحالات بلغ فيها المرض مبلغ القنوط واليأس وعجز الطبيب ثم طرأ تطوارئ خفيفة يعجز العلم عن تعليلها فتحت محوراً مدهشاً وشفى المريض شفاءً لا يصدقه العقل " .

وقد نشرت مجلة "الدنيا المصورة" في العدد نفسه هذه النادرة " روت صحف برلين أن فتي أصيباته غاشية الموت في " ينابير وأقيمت له مراسيم جنازة بعد أن فحص الأطباء فحصاً جيداً وقرروا أنه جثه هامدة ثم وضع في التابوت وسار به في موكب الجنازة إلى القبر ثم أُنزل في اللحد وفي هذه اللحظة قيل أن يهلك عليه التراب أفق من غشية ثم لم يستطع الحراك في أول الأمر ولكنه تجمع واجتهد حتى استطاع أن يرفع غطاء التابوت ويخرج منه ! . وهكذا عاد الميت إلى متراه حياً مع من شيعوه إلى القبر . فهذا إنسان لم يتأس منه الطب فحسب بل خيل إلى الأطباء أنه كان فعلاً وسارت به الجنازة وحمل إلى اللحد ثم أدركته رحمه الله فأنتعش !

أفما يجوز لدى العقل أن يبراً مريض يشكوا لماً مما كان ذلك الألم . وإذا كنا نرى ذلك رأي العيان فما الذي يجعل الطبيب يبادر الموت مستعجلًا إياه مع أن رسالته الحقيقة في أن يبحث عن عوامل الشفاء .

أليس قتل المريض بحججه اليأس من شفائه جريمة نكراء ؟

آراء... وآراء...

#### موافقة بالإجماع :

يرى الدكتور سيد الجندي أستاذ المخ والأعصاب وأحد أعضاء مؤتمر الاتحاد الدولي لجمعيات حرافة الأعصاب . في نيودلهي أن في هذا القرار قمة الإنسانية فكلما أن من حق الإنسان أن يعيش حياة كريمة... فمن حقه أيضًا أن يموت موته كريمة ونحن الأطباء إذا كانت رسالتنا أن نحافظ على صحة الإنسان وكرامته بشكل إنساني... فيجب أن نتركه يموت كذلك بشكل إنساني يحفظ كرامته .

وأين مشيئة الله ؟

وبحاجة الدكتور الجندي بسؤال ألا تعتقد أن هذا القرار يتجاهل إلى حد ما المشيئة الإلهية أو إمكانية حدوث معجزة من السماء تنقذ حياة المريض أجاب: أن هذا القرار أن نقتل هؤلاء المرضى... بل قصد به رحمة هؤلاء الناس الذين يعيشون شبه أموات... يتأملون ويعانون ويستوفون أموال أهلهم وعواطفهم فلا يكون استمرار وجودهم على قيد الحياة إلا " موتاً وخراب ديار " كما يقول المثل الشعبي . ونحن نعني بهذا القرار أن نواجه المريض وأهله بالحقيقة

كاملة... ونتركهم هم يقررون فالقرار ينص على ضرورة موافقة المريض وأهله على وقف مالاً يفيد المريض من علاج ولا يعني أنها نحمله... بل نعتني به وتغذيه بالطعام أو بالحاليل وننظف فراشة... ولكن مثلاً لا نعطيه جرعات كوبالت وهو في حالة شبه نحائية وبذلك نزيد آلامه وعذابه.

**وماذا يقول طبيب آخر... متخصص أيضاً في جراحة المخ والأعصاب:**  
على النقيض تماماً يرى الدكتور محمد التاودي الأستاذ بقصر العيني أنه على الطبيب ألا ييأس من رحمة الله بما كانت حالة المريض الصحية... فمن الخطأ أن تتصور أنه بإمكان أي إنسان اتخاذ قرار يتعلق بحياة وموت إنسان... أما في أوربا فالامر مختلف... فهذا الشق الإيماني غير موجود.

**•الدكتور محمد شعلان أستاذ الطب النفسي يرى القضية بزاوية أخرى:**  
 فهو يرى أن الإبقاء على حالة المريض بصورة ناعية فيه تعذيب للمرضى وأهله وإهار للمال دون فائدة والمستفيد الوحيد ما في الأجهزة الطبية... ولكن لابد منأخذ رأي المريض قبل الإقدام على مثل هذه الخطوة الخطيرة.

### الأخلاق لا تسمح:

يقول الدكتور حمدي السيد – نقيب أطباء مصر الأسبق -: أن الأخلاق لا تسمح لطبيب بالتوقف عن علاج مريض ميؤوس من شفائه... ويضيف بأن هذه العملية لها قواعد طيبة وضعتها هيئات الدولة... ورم ذلك فهو يرى أن وقف العلاج ليس من مهنة الطب.

### وماذا عن الإيدز ؟

الإيدز مرض بلا دواء حتى الآن... ولكن هل يعني ذلك أن نتوقف عن علاج المريض ؟ يقول دكتور (نبيل سيد عطية) أن ضميري كطبيب لا يسمح لي أن أتوقف عن علاج مريض الإيدز... فقد يُمد الله في عمره شهوراً أو سنوات يُكتشف خلالها دواءً لهذا الداء اللعين.  
وتعرض جريدة أخبار اليوم القاهرة في عددها الصادر بتاريخ 17/11/1989 للعديد من الآراء لرجال الدين "الطب والفكر والسياسة والقانون" لكي تحسس القضية ولكن يبدو أن القضية أكبر من أن تحسس.

الدكتور محمد فتحي عبد الوهاب أستاذ الحمييات يقول لا يملئ الفم للتوقف عن علاج المريض

حتى النهاية... وقدرة الله فوق كل شيء.

نفس الرأي تؤيده الدكتورة إكرام عبد السلام رئيس وحدة الوراثة البشرية بطب قصر العيني فهـي ترى أن التوقف عن علاج المريض ليس من الأخلاقـيات فقد تحدث المعجزة ويستجيب جسد المريض للعلاج... أما في حالة وفاة المخ ووضع المريض تحت أجهزة تبقى على تنفسه ودورة الدموية بصورة صناعية فالأمر متـرـوك لأـسـاتـذـةـ الطـبـ.

ويؤكدـ الدكتورـ أـحمدـ عمرـ هـاشـمـ نـائـبـ رـئـيسـ جـامـعـةـ الأـزـهـرـ أـنـ الحـكـمـ فيـ ذـلـكـ هوـ تـأـكـدـ الطـبـيـبـ الـعـالـجـ مـنـ اـسـتـفـادـةـ الـمـرـيـضـ مـنـ عـلـاجـهـ...ـ وـيـدـلـلـ عـلـىـ ذـلـكـ وـيـقـولـ :

قال: عن أسامة بن صريط قال: جاء أعرابي وقال يا رسول الله: أتتداوـى؟ قال: نـعـمـ فـإـنـ اللـهـ لـمـ يـتـلـ دـاءـ إـلـاـ وـأـنـزـلـ لـهـ شـفـاءـ...ـ عـلـمـهـ مـنـ عـلـمـهـ وـجـهـلـهـ مـنـ جـهـلـهـ " "

وقـالـ تـعـالـىـ "ـ وـلـاـ تـقـتـلـوـ أـنـفـسـكـمـ إـنـ اللـهـ كـانـ بـكـمـ رـحـيمـاـ...ـ"ـ وـمـاـ يـؤـكـدـ ضـرـورـةـ تـنـفـيـذـ وـاسـتـمـرـارـ الـعـالـجـ أـنـاـ مـأـمـوـرـونـ بـإـنـقـاذـ الـنـفـسـ الـبـشـرـيـةـ بـكـلـ مـاـ وـسـعـ الـقـادـرـوـنـ عـلـىـ ذـلـكـ...ـ فـهـوـ وـاجـبـ إـسـلـامـيـ وـشـرـعـيـ .

ويضيفـ دـ.ـ أـحمدـ عمرـ هـاشـمـ أـنـ الـعـالـجـ أـفـضـلـ حـتـىـ إـنـ كـانـ تـسـتـخـدـمـ فـيـ الـأـجـهـزـةـ الصـنـاعـيـةـ مـاـ دـامـ فـيـ الـعـالـجـ بـرـيقـ مـنـ أـمـلـ .

**عارض بشدة:**

يقولـ محمدـ زـينـ بـرـكـ الحـامـىـ نـسـتـنـكـرـ بـشـدـةـ هـذـاـ الـقـرـارـ فـمـنـ ذـاـ الـذـيـ يـمـلـكـ حـقـ إـصـدـارـ الـحـكـمـ بـأـنـ الـمـرـيـضـ مـيـئـوسـ مـنـهـ ؟ـ لـيـسـ مـنـ حـقـ أـيـ إـنـسـانـ تـقـرـيرـ ذـلـكـ فـهـذـهـ مـصـادـرـةـ عـلـىـ قـدـرـةـ اللـهـ وـتـدـخـلـ فـيـ مـشـيـئـتـهـ .

ويثيرـ دـ.ـ أـحمدـ خـيرـيـ حـافـظـ أـسـتـاذـ عـلـمـ الـنـفـسـ الـاحـتـمـاعـيـ بـآـدـابـ عـيـنـ شـمـسـ نـقـطـةـ هـامـةـ وـهـيـ خـطـوـرـةـ اـسـتـخـدـامـ مـثـلـ هـذـاـ الـقـرـارـ لـخـدـمـةـ أـهـدـافـ سـيـاسـيـةـ غـيـرـ أـخـلـاقـيـةـ...ـ وـتـعـطـىـ لـلـطـبـيـبـ سـلـطـةـ مـشـرـوـعـةـ فـيـ تـنـفـيـذـ هـذـهـ أـهـدـافـ وـيـضـيـفـ أـنـاـ نـعـطـىـ لـلـطـبـيـبـ صـفـةـ الـقـاضـيـ الـذـيـ يـكـونـ مـنـ حـقـهـ إـصـدـارـ حـكـمـ إـلـاـعـاـمـ عـلـىـ الـمـرـيـضـ...ـ وـيـكـونـ حـكـمـهـ مـنـ وـجـهـةـ نـظـرـهـ...ـ وـلـاـ يـجـبـ أـنـ نـنسـىـ خـطـوـرـةـ هـذـاـ فـيـ اـسـتـغـلـالـهـاـ مـنـ قـبـلـ الـمـافـيـاـ الـدـولـيـةـ لـتـجـارـةـ الـأـعـضـاءـ الـبـشـرـيـةـ الـتـيـ اـنـتـشـرـتـ فـيـ بـلـادـ الـعـالـمـ الـمـتـقـدـمـةـ .

وـالـآنـ بـعـدـ أـنـ تـعـرـضـنـاـ لـعـدـيدـ مـنـ الـآـرـاءـ لـرـجـالـ الـدـينـ وـالـطـبـ وـالـقـانـونـ وـالـفـكـرـ...ـ هـلـ حـسـمـتـ

القضية؟

بالطبع لا... فالقضية أزلية... قديمة جداً

## الفهرست

### مقدمة

الفصل الأول: التلقيح الصناعي... وجهة نظر إسلامية

الفصل الثاني: عمليات نقل وزرع الأعضاء البشرية

الفصل الثالث: ختان الأنثى بين الرأي..... والرأي الآخر

الفصل الرابع: الخلايا الجذعية... إنجازات رائعة وآفاق طيبة واعدة

الفصل الخامس: القتل الرحيم هل هو رغبة إنسانية أم دعوة شيطانية؟؟

### مصادر يمكن الرجوع إليها:

- 1- الفقه الإسلامي - مرونته وتطوره-للشيخ جاد الحق على جاد الحق
- 2- فقه السنة ج 1 للشيخ سيد سابق
- 2- المرأة والصراع النفسي - ج 4 مجلة 1 ، 2 ) د. نوال السعداوي
- 4- الجراحة علم وفن أ. د عوض الدحة.
- 5- وزارة الصحة. صورة من القرار الخاص بموضوع "حتان النبات" من التواحى الدينية والصحية والاجتماعية الصادرة في 18-7-1995م.
- 6- الحلقة الدراسية عن الانتهاك البدنى لصغار الإناث الصادر عن جمعية تنظيم الأسرة. بمحافظة القاهرة.
- 7- الدستور الإسلامي للمهنة الطبية، وثيقة الكويت. المؤتمر العالمي الأول للطب الإسلامي. بمناسبة مطلع القرن الهجري الخامس عشر.
- 8- التبرع بالكلى في ضوء قواعد الفقه الإسلامي. د مناع القطان- المركز الوطنى للكلى بالرياض.
- 9- نقل وزراعة الأعضاء الآدمية من منظور إسلامي - عبد السلام السكري:.. الدار المصرية للنشر والتوزيع 1409هـ.
- 10- زهير أحمد السباعي و محمد علي البار: الطبيب أدبه وفقهه. دار القلم (دمشق) والدار الشامية (بيروت) 1413هـ - 1993م.
- 11- مجلة الاعجاز العلمي السعودية - العدد الحادى عشر
- 12- ضاد - المجلة الالكترونية للعلوم
- 13- الموسوعة الحرة ويكيبيديا
- 14- صحة دوت كوم

هذا الكتاب منشور في

